الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل-

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

العنوان

إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية في ظل معايير لجنة بازل

- دراسة حالة بنك البحرين الإسلامي-

مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية
تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

إعداد الطالبتان:
- مواجي زهيرة
- دوخان فوزية

إشراف الأستاذة:
خضـــراوي نعيمة

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ: سالم مكرودي		رئيسا
الأستاذة: نعيمة خضراوي		مشرفا ومقررا
الأستاذ: عبد الحميد بوشرمة		مناقشا

السنة الجامعية 2016-2017

كلمة شكر

الحمد لله الواحد الأحد حمدا طيبا مباركا فيه الذي أنعم علينا وأنار لنا الطريق ووفقنا على إنجاز وإعداد هذا العمل وإتمامه.

كما نتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى الأستاذة

" خضراوي نعيمة "

على قبولها الإشراف على هذه المذكرة وعلى كل نصيحة علمية وعلى كل توجيهاتها القيمة وتوضيحاتها التي تفضلت بها علينا.

كما نتوجه بجزيل الشكر والعرفان إلى الأستاذان

" عبد الحميد بوشرمة "

" بوزرب خير الدين "

على النصائح القيمة والتوجيه الرشيد الذي قدماه لنا خلال إنجازنا لهذا العمل

كما نتوجه بالشكر المسبق إلى أعضاء اللجنة الموقرة.

زهيرة، فوزية

فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
كلمة شكر	
قائمة المحتويات	IV-II
قائمة الجداول	VI
قائمة الأشكال	VIII
المقدمة العامة	أ – و
الفصل الأول: البنوك الإسلامية وإدارة المخاطر	2- 39
تمهيد	2
المبحث الأول: عموميات حول البنوك الإسلامية	3-20
المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية	3-8
المطلب الثاني: مصادر الأموال في البنوك الإسلامية	8-13
المطلب الثالث: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية	13-20
المبحث الثاني: المخاطر في البنوك الإسلامية	20-29
المطلبالأول:مفهوم المخاطر المصرفية	20-22
المطلبالثاني:المخاطر العامة في البنوك الإسلامية	22-25
المطلب الثالث: المخاطر الخاصة في البنوك الإسلامية	25-29
المبحث الثالث: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية	30-38
المطلب الأول: ماهية إدارة المخاطر	30-31
المطلب الثاني: متطلبات ومراحل إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية	32-34
المطلبالثالث:آليات وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية	34-38
خلاصة الفصل	39
الفصل الثاني: اتفاقيات لجنة بازل والبنوك الإسلامية	41-71
تمهيد	41
المبحث الأول:اتفاقية بازل I والبنوك الإسلامية	42-54
المطلب الأول:عموميات حول اتفاقية بازلI والبنوك الإسلامية	42-44
المطلب الثاني: الجوانب الأساسية لاتفاقيةبازلI	44-51
المطلب الثالث: تكييف مقررات لجنة بازل مع البنوك الإسلامية و أثرها عليها	51-54
المبحث الثاني:اتفاقية بازل II والبنوك الإسلامية	54-64

المطلب الأول: عموميات حول بازل II	56-54
المطلب الثاني: الدعائم الأساسية لاتفاقيةبازلII وتعديلاتها	63-57
المطلب الثالث:تكييف مقررات لجنة بازل II مع البنوك الإسلامية وأثرها عليها	65 -63
المبحث الثالث:اتفاقية بازلIII والبنوك الإسلامية	70-65
المطلب الأول: عموميات حول بازلIII	67-65
المطلب الثاني: الدعائم الأساسية لاتفاقية بازل III	69-67
المطلب الثالث: تكييف مقررات لجنة بازل III مع البنوك الإسلامية	70- 69
خلاصةالفصل	71
الفصل الثالث: إدارة المخاطر الإئتمانية في بنك البحرين الإسلامي	وة
تمهيد	73
المبحث الأول: عموميات حول بنك البحرين الإسلامي	82-74
المطلب الأول: تقديم بنك البحرين الإسلامي	78-74
المطلبالثاني:الخدمات التي يقدمها بنك البحرين الإسلامي	82-78
المبحث الثاني: إدارة مخاطر الائتمان في بنك البحرين الإسلامي	91-83
المطلب الأول:مخاطرالائتمان وحدود التعرض لها في بنك البحرين الإسلامي	89-83
المطلب الثاني:أدوات التقليل من مخاطر الائتمان في بنك البحرين الإسلامي	91-90
المبحث الثالث: تحليل نسبة كفاية رأس المال والرافعة المالية في بنك البحرين الإسلامي	101-92
المطلب الأول:هيكل رأس مال بنك البحرين الإسلامي	97-92
المطلبالثاني: تحليل نسبة كفاية رأس المال و الرافعة المالية في بنك البحرين الإسلامي	101-98
خلاصةالفصل	102
الخاتمة العامة	106--104
قائمة المراجع	113-108
الملخص	

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
(01-02)	أوزان المخاطر المرجعية بالأصول حسب اتفاقية بازل	46
(02-02)	معاملات الترجيح لبعض الالتزامات	47
(03-02)	أوزان ترجيح الأصول بالمخاطر وفق النموذج المعياري	60
(04-02)	أوجه الاختلاف بين التصنيف الداخلي الأساسي و المتقدم	62
(01-03)	إجمالي تعرض الائتماني الممول وغير الممول	84
(02-03)	التوزيع الجغرافي حسب الأنواع الرئيسية للتعرض الائتماني	87
(03-03)	النسب المئوية لتعرض الائتماني يحسب التوزيع الجغرافي	89
(04-03)	تطور احتياطي مخاطر الاستثمار للفترة (2012-2016)	90
(05-03)	تطور احتياطي معادلة الأرباح للفترة (2012-2016)	91
(06-03)	هيكلة رأس مال بنك البحرين الإسلامي للفترة (2012-2016)	93
(07-03)	تطور رأس مال بنك البحرين الإسلامي	95
(08-03)	نسب كفاية رأس المال لبنك البحرين الإسلامي للفترة (2012-2016)	98
(09-03)	تطور نسبة الرافعة المالية لدى بنك البحرين الإسلامي للفترة (2012-2016)	100

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
(01-02)	السرد التاريخي لتطور لجنة بازل	44
(02-02)	تطور نسبة كفاية رأس المال بنك البحرين الإسلامي	51
(01-03)	مخطط الهيكل التنظيمي لبنك البحرين الإسلامي	76
(02-03)	معدل تغير إجمالي تعرض الائتماني الممول وغير الممول لبنك البحرين الإسلامي للفترة (2012-2016)	85
(03-03)	تطور رأس مال بنك البحرين الإسلامي للفترة (2012-2016)	95
(04-03)	معدل تغير تطور رأس مال بنك البحرين الإسلامي للفترة (2012-2016)	96
(05-03)	تطور نسبة كفاية رأس المال لبنك البحرين الإسلامي للفترة (2012-2016)	99
(06-03)	تطور نسبة الرافعة المالية لبنك البحرين الإسلامي للفترة (2012-2016)	101

المقدمة العامة

موضوع المخاطر وإدارتها من المواضيع المطروحة بشدة على الساحة الاقتصادية على مر العصور والأزمنة، وقد ازدادت أهمية موضوع إدارة المخاطر لما شهده القطاع المالي والمصرفي من تطورات تكنولوجية، والانفتاح المالي والعولمة، فضلا عن شدة المنافسة في السوق المالية والمصرفية، وما تولد عن هذه الأخيرة من ارتفاع حجم المخاطر المصرفية وتزايد احتمال حدوث أزمات مالية ومصرفية.

في ظل هذا الطرح، وفي ضوء القناعة بأهمية وجود إطار رقابي كفء لضمان استقرار وسلامة النظام المالي بصفة عامة، والقطاع المصرفي بصفة خاصة، تبذل البنوك المركزية لمختلف الدول، جهود معتبرة فيما يخص آليات الإشراف والرقابة المصرفية، في محاولة للتقليل من حدة المخاطر، وفرص حدوثهاإذ تجسدت هذه الجهود في تشكيل لجنة بازل للرقابة المصرفية التي انبثق عنها ثلاث اتفاقيات بدءا من اتفاقية بازل الأولى سنة 1988 وصولا إلى اتفاقية بازل الثالثة سنة 2010، رغم عدم مشروعية هذه اللجنة وعدم إلزامية مقرراتها، إلا أن العديد من البنوك تقوم بتطبيقها على المستوى العالمي.

ثم إن البنوك الإسلامية تعتبر إحدى شرائح القطاع المصرفي، وقد عرفت تطورا ملحوظا في السنوات الأخيرة، مما زاد الطلب على خدماتها ليس على الصعيد العربي والإسلامي فقط، إنما تخطى ذلك ليصل إلى الصعيد العالمي.

فالانتشار والنجاح الذي حققته البنوك الإسلامية لا يخول لها لتكون في مأمن من المخاطر المصرفية، فهي عرضة لجرعة مضاعفة من المخاطر، التي تشترك فيها مع البنوك التقليدية، ومخاطر تنفرد بها، وهذا ما يكون له تأثير واضح وقوي عليها، حيث أن نموها وتطورها يتوقف على الطريقة التي تدار بها مخاطرها، لذلك كان لزاما على البنوك الإسلامية تطبيق اتفاقيات بازل وذلك امتثالا لأوامر وتقييمات البنوك المركزية، ومن أجل تجسيد الشفافية والقدرة على المنافسة العالمية، في المقابل وجب عليها تكييفها مع خصوصيات عملها.

- إشكالية الدراسة:

للإحاطة بمحتوى الموضوع نطرح التساؤل الرئيسي التالي:

- ما مدى قدرة البنوك الإسلامية على التكييف مع مقررات لجنة بازل؟

1- الأسئلة الفرعية:

من الإشكالية السابقة الذكر نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هي المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية؟
- فيما تتمثل مقررات لجنة بازل؟

- فيما تتمثل آليات التقليل من المخاطرالإئتمانية في بنك البحرين الإسلامي؟
- ما مدى تطبيق بنك البحرين الإسلامي لاتفاقيات بازل؟

2- الفرضيات:

لمحاولة الإجابة على التساؤل الرئيسي والأسئلة الفرعية نضع الفرضيات التالية:

- تتعرض البنوك الإسلامية إلى مخاطر صيغ التمويل فقط.
- من أهم مقررات لجنة بازل كفاية رأس المال.
- تتمثل اليات التقليل من المخاطر الائتمانية في بنك البحرين الإسلامي في تجنب المخاطر.
- يلتزم بنك البحرين الإسلامي بتطبيق مقررات لجنة بازل.

3- أسباب اختيار الموضوع:

- الرغبة الشخصية في دراسة الموضوع.
- تلاؤم الموضوع مع التخصص الدراسي، اقتصاد نقدي وبنكي.
- المكانة التي تحصلت عليها إدارة المخاطر المصرفية في العالم، خاصة عقب الأزمة المالية لسنة 2008.

4- أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في الدور الذي حظيت به إدارة المخاطر المصرفية، خاصة مع تطور الصناعة المصرفية الإسلامية، وتعدد المخاطر وتنوعها، فكان الاهتمام بعملية إدارة المخاطر المصرفية وتطويرها، من أهم السبل لتعظيم عوائد البنوك الإسلامية، فجاءت لجنة بازل للرقابة والإشراف المصرفي لتضع معيار موحد لكفاية رأس المال، وهي لم تراعي خصوصية البنوك الإسلامية مما يتطلب تكيفها مع هذه الخصوصية.

5- أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

- التعرف على طبيعة عمل البنوك الإسلامية.
- التعرف على طبيعة المخاطر في البنوك الإسلامية.
- إبراز أهمية إدارة المخاطر في التقليل من المخاطر التي تلحق بالنظام المصرفي الإسلامي.
- إبراز الجهود المبذولة لتكييف مقررات لجنة بازل مع البنوك الإسلامية.

6- منهج البحث:

من أجل الإجابة على التساؤل الرئيسي والأسئلة الفرعية، ومحاولة معالجة الموضوع من شتى جوانبه اعتمدنا المناهج التالية:

المنهج التاريخي: من خلال تتبع نشأة المصارف الإسلامية، ومسيرة البنك المدروس من جهة، ونشأة وتطور اتفاقيات لجنة بازل من جهة أخرى.

المنهج الوصفي التحليلي: استخدم هذا المنهج في تحليل الإطار النظري للبنوك الإسلامية ومعرفة المخاطر التي يتعرض لها، وأساليب إدارتها، إضافة إلى الإطار النظري لاتفاقيات ومقررات لجنة بازل، ثم تحليل النتائج المتحصل عليها في دراسة حالة البنك المدروس.

منهج دراسة حالة: من خلال معرفة واقع وتطبيق اتفاقيات ومقررات لجنة بازل في البنك محل الدراسة.

7- حدود الدراسة

الحدود المكانية: نظرا لتنوع المخاطر المصرفية في البنوك الإسلامية، اقتصرت دراستنا على المخاطر الائتمانية، وقد خصصنا بنك البحرين الإسلامي بغية إجراء دراسة حالة، نظرا لكونه من بين أكبر البنوك الإسلامية وأقدمهافي الوطن العربي وكذا سعيها لتطبيق وإتباع منهج اتفاقيات بازل.

الحدود الزمنية: تم تحديد الإطار الزمني للدراسة في الفترة الزمنية من 2012 حتى سنة 2016

8- الدراسات السابقة:

تتمثل الدراسات السابقة القريبة من موضوع بحثنا في:

- **دراسة أحمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية – مقررات لجنة بازل – تحديات العولمةإستراتجيات مواجهتها– الدار جدار للكتاب العالمي، الأردن، 2008،** جمعت هده الدراسة بين المفاهيم الأساسية واليات عمل البنوك الإسلامية من جهة وبين الاتفاقيات الصادرة عن بازل وركائزها وتطوراتها من جهة أخرى، وقد خلصت هده الدراسة إلى أن :
- البنوك الإسلامية مؤسسة مالية شاملة عملها يقوم وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، تقوم على الاستثمار المباشر؛
- تتمتع البنوك الإسلامية بحصانة أكبر من السابق، مع صدور قوانين خاصة بالصيرفة الإسلامية للعديد من البلدان العربية و الإسلامية ؛
- فرضت التشريعات الجديدة على المصارف الإسلامية بتطبيق معدل الملاءة الجديد المقرر حسب لجنة بازل.

- **دراسة شوقي بورقية، هاجر زرارقي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية– دراسة تحليلية– دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2015**، جمعت هده الدراسة بين المفاهيم الأساسية للبنوك الإسلامية ومخاطرها وإدارتها، وقد خلصت هده الدراسة إلى أن:

–البنوك الإسلامية هي عبارة عن مؤسسات مالية مصرفية تقوم بدور الوساطة المالية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية؛

– لايوجد اختلاف في مراحل إدارة المخاطر في البنوك التقليدية و الإسلامية ؛

_ استطاعت البنوك الإسلامية إلى حد ما أن تتكيف مع المعايير والممارسات العالمية لإدارة المخاطر(مقررات بازل).

–دراسة رقية بوحيضر، مولود لعرابة، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل الثانية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، المجلد23، العدد2، المملكة العربية السعودية 2010،وقد تطرقت هده الدراسة إلى أهم ماجاء في كل من اتفاقيات بازل الأولى و الثانية وأهم الآثار الناتجة عن النظام المصرفي والبنوك الإسلامية من وراء تطبيقها

من لأهم النتائج المتوصل إليها من هده الدراسة:

- لايوجد إجماع على استخدام صيغة حساب كفاية رأس المال، ومعايير الرقابة والإفصاح التي قام مجلس الخدمات المالية الإسلامية بتعديلها على ضوء اتفاقية بازل الثانية وخصائص عمل البنوك الإسلامية.

9– هيكل الدراسة: من أجل الإحاطة بمحتوى الموضوع والإجابة على الإشكالية المطروحة والتساؤلات الفرعية ، قمنا بتقسيم دراستنا إلى ثلاث فصول كالتالي:

–**الفصل الأول:** بعنوان البنوك الإسلامية وإدارة المخاطر، تم التطرق فيه إلى نشأة البنوك الإسلامية خصائصها، استخداماتها، صيغها، بالإضافة إلى مختلف أنواع المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية كما تطرقنا في الأخير إلى أدوات إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية.

–**الفصل الثاني:** بعنوان اتفاقيات بازل والبنوك الإسلامية تم التطرق من خلاله إلى نشأة وتطور اتفاقيات لجنة بازل وكذا دراسة أهم الجوانب و الدعائم الأساسية التي تقوم عليها كل اتفاقية كما تطرقنا إلى تكييف هذه المقررات مع البنوك الإسلامية و أثارها عليها.

الفصل الثالث: بعنوان إدارة المخاطر الائتمانية في بنك البحرين الإسلامي باعتباره من أكبر البنوك الإسلامية في مجال الصيرفة الإسلامية وكذا سعيه لتطبيق اتفاقيات بازل، من خلال دراسة أنواع

المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها البنك وحدود التعرضاتوكذا تحليل ملاءته المالية من خلال حساب نسبة كفاية رأس المال.

الفصل الأول:

البنوك الإسلامية وإدارة المخاطر

المبحث الأول: عموميات حول البنوك الإسلامية

المبحث الثاني: المخاطر في البنوك الإسلامية

المبحث الثالث: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

تمهيد:

لقد أحرز العمل المصرفي الإسلامي الذي بدأ متواضعا في أوله تقدما مذهلا خلالالفترة الزمنية الأخيرة خاصة بعد أزمة 2008، ويستدل على ذلك بنمو حجم المعاملات الإسلامية وتميزها بالجدوى والكفاءةخاصة في المجال المصرفي، حيث اتسع نشاط البنوك الإسلامية وتوسع مجاله الجغرافي ليشمل معظم دول العالم الإسلامي والغربي.

إنالبنك الإسلامي مثل البنك التقليدي، يجب أن ينظر إليه كحقيقة متطورة تتطلب ضبط الأداء المصرفي خاصة فيما يتعلق بالمخاطر المصرفية المتعرض لها وأدوات إدارتها بهدف المحافظة على استمراره وتطوره، وسنتطرق في هذا الفصل إلى المباحث الأساسية التالية:

- المبحث الأول: عموميات حول البنوك الإسلامية.
- المبحث الثاني: المخاطر في البنوك الإسلامية.
- المبحث الثالث: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: عموميات حول البنوك الإسلامية

إن البنوك الإسلامية تعد شريان اقتصاد أي دولة،تقوم نشاطها على تعبئة الموارد وتمويل الاستثمارات والبنوك الإسلامية كغيرها من البنوك التقليدية ترتكز أساسا على هذه العملية، فهي تسعى إلى تحقيق أهداف اقتصاديةواجتماعية.

المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية

يعد ظهور البنوك الإسلامية ضرورة حتمية من أجل توفير فرص استثمارية وتمويلية وفق مبادئ الشريعة الإسلامية.

الفرع الأول: نشأة ومفهوم البنوك الإسلامية

أولا: نشأة البنوك الإسلامية

يعود تاريخ ظهور فكرة إنشاء البنوك الإسلامية إلى عام 1963، حيث تم إنشاء ما يسمى بنوك الادخار المحلية التي أقيمت بمدينة "ميت غمر" بجمهورية مصر العربية والتي أسسها الدكتور أحمد النجار وقد استمرت هذه التجربة حوالي أربع سنوات، وبعد ذلك تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي، حيث يعد أول بنك ينص في قانون إنشائه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخدا وعطاءا، وقد كانت طبيعة معاملات البنك النشاط الاجتماعي وليس المصرفي بالدرجة الأولى.

وقد جاء الاهتمام بإنشاء بنوك إسلامية تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية عام 1973، حيث ورد النص على ضرورة إنشاء بنك إسلامي دولي للدول الإسلامية، وجاء أول بنك إسلامي متكامل يتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية عام 1975 والمتمثل في بنك دبي الإسلامي، ثم توالى بعد ذلك إنشاء البنوك الإسلامية لتصل إلى أكثر من 267 بنك على مستوى العالم بحجم أعمال يصل إلى 250 مليار دولار، وهذا بخلاف فروع أو ما يعرف بنوافذ للمعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية على مستوى العالم[1].

[1]: شوقيبورقبة، **التمويل البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية**، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2013، ص89.

ثانيا: التطور التاريخي للبنوك الإسلامية:

نميز ثلاث مراحل مر بها تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية نوجزها فيما يلي:

1- مرحلة النشأة وإعادة الإحياء: تعود بداية الصيرفة الإسلامية إلى الأيام الأولى للدعوة الإسلامية، حيث عرفت الأعمال المصرفية واتخذت أشكال عدة في مجال إيداع الأموال بين الأفراد على أساس الثقة والأمانةأما استثمارالأموال فقد كان وفقا لصيغتين هما المشاركة والمضاربة، ثم بعد ذلك تم إنشاء بيت المال الذي كان بمثابة بنك الدولة.

وما حدث خلال العقود الثلاثة الأخيرة هو إعادة الإحياء في شكل يتناسب مع العمل المصرفي المعاصر ومتطلباته دون المساس بالأسس الشرعية التي تقوم عليها، حيث تميزت هذه المرحلة بقدر كبير من التنظير والتأطير لمبادئالاقتصاد الإسلامي، مع التركيز بصفة خاصة على العمل المصرفي باعتباره العصب الأساسي والتطبيق العملي لهذا النظام[1].

2- مرحلةالتطبيق: شهد عقد الستينات وبداية السبعينات دراسات لإنشاء بنوك إسلامية تلبية لرغبة المجتمعات في إيجاد صيغة للتعامل المصرفي، بعيدا عن شبهة الربا.

إن بوادر إنشاء بنوك إسلامية جاء لأول مرة في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة السعودية عام 1972م، ونتيجة لذلك تم إعداد اتفاقية تأسيس بنك إسلامي متكامل وقد أنجز عام 1975م وهو بنك دبيالإسلامي[2].

3- مرحلة التطوير والانتشار: خلال عقد التسعينات تولد لدى العاملين والمتعاملين مع البنوك الإسلامية شعور قوي بقدرة التجربة على المنافسة والاستمرار، وقد بدأت البنوك الإسلامية بتطوير أدوات ومنتجات جديدة خارج إطار المرابحة التقليدي، كما تميزت هذه المرحلة بالانتشار الدولي، فقد توالى إنشاء البنوك الإسلامية على مستوى العالم[3].

---

[1]: شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية**، دار النفائس، الأردن، 2015، ص15.

[2]: بن عليبلعزوز وآخرون، **إدارة المخاطر(المشتقات المالية،الهندسة المالية)**، دار الوراق، الأردن، 2013، ص312.

[3]: نفس المرجع، ص313.

ثالثا: مفهوم البنوك الإسلامية

1- تعريف البنوك الإسلامية: اختلف الكتاب والباحثون في مجال البنوك الإسلامية في وضع تعريف محدد للبنك الإسلامي، باعتباره مؤسسة من مؤسسات الائتمان كما أن القوانين المنظمة لها اقتصرت على ذكر العمليات التي تجعل من مؤسسة ما بنكا، وفيما يلي استعراض لأهم التعريفات:

يعرف البنك الإسلامي على أنه "مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة أي-الربا- أخذا وعطاءا، فالبنك الإسلامي يتلقى من العملاء ودائعهم دون أي التزام أو تعهد مباشر أو غير مباشر بإعطاء فوائد لهم، ومن ناحية أخرى فإنه حين يستخدم ما لديه من موارد نقدية في أنشطة استثمارية أو تجارية فإنه لا يقرض أحدا مع اشتراط الفائدة وإنما يقوم بتمويل النشاط على أساس المشاركة في الربح والخسارة"[1].

ويعرف كذلك على أنه"مؤسسةمالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفهاتوظيفافعالا، يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية بما يخدم شعوب الأمة"[2].

كما تعرف على أنها "مؤسسة بنكية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء المجتمع بأحكام التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية"[3].

من التعاريف سابقة الذكر يمكن القول أن البنوك الإسلامية مؤسسات مالية تقوم على الوساطة المالية وفق مبادئ الشريعة الإسلامية ومنه نستخلص مايلي:

- البنوك الإسلامية مؤسسة مالية مصرفية لا تتعامل بالربا المحرمة؛

- تلتزم بتطبيق قواعد الشريعة في مختلف نشاطاتها ومعاملاتها؛

- الهدف الأساسي للبنوك الإسلامية تحقيق المصلحة الاجتماعية.

2- **خصائص البنوك الإسلامية:**تتميز البنوك الإسلامية بخصائص وسمات معينة وتمارس أعمالها المصرفية بأسلوب مختلف عن البنوك التقليدية، من بين هذه الخصائص نذكر:

- الامتناع عن التعامل بالفائدة أخذا وعطاءا بأي شكل من الأشكال أو تحت أي ظرفمن الظروف؛

---

[1]:حدة رايس، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية**، الدار الهندوسية، مصر، 2009، ص214.

[2]: شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص ص13،14.

[3]: شهاب احمد سعيدالعزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية**، دار النفائس، الأردن، 2012، ص11.

– التزام البنوك الإسلامية في كل معاملاتها بقاعدة الحلال والحرام، فلا يجوز للبنوك الإسلامية أن تقدم خدمات أو تمويل أنشطة محرمة وفق أحكام الشريعة الإسلامية، كما لا يجوز لها أيضا أن توظف أموالها في جوانب محظورةأو منهيعنها[1]؛

– الالتزام بالأخلاق الإسلامية في المعاملات والمتمثلة في[2]:

- عدم التعامل بالاحتكار وحبس السلع عن المستهلك عند احتياجه لها ثم بيعها بسعر أعلى وقت ندرتها؛
- عدم الغش وترويج المزيف في المعاملات؛
- عدم التعامل بالرشوة؛
- عدم الخوض في المنافسة غير المشروعة.

– الالتزامبقاعدة الغنم بالغرم:وهي تعني أن من ينال نفع شيء يتحمل الضرر الحاصل منه، أي لا يمكن استحقاق الربح (الغنم) إلا بتحمل المخاطرة(الغرم)؛

–التزامها بقاعدة الخراج بالضمان: والتي يقصد بها من ضمن أصل جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد[3].

الفرع الثاني: أهمية وأهداف البنوك الإسلامية

أولا: أهمية البنوك الإسلامية

إن أهمية البنوك الإسلامية تأتي من أنها أوجدت نوع من التعامل المصرفي لم يكن موجود من قبل، فقد أدخلت البنوكالإسلاميةأساسا للتعامل بين البنك والمتعامل تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة(الغنم بالغرم)، بالإضافة إلى المشاركة في الجهد والعمل من قبل كل من البنك من جهة والمتعامل من جهة أخرى، وذلك كبديل موضوعي لأساس العمل المرتكز على المديونية، مما تقدم يمكن القول أن أهمية وجود البنوك الإسلامية تعود للأمور التالية[4]:

– تلبية رغبات المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيدا عن استخدام أسعار الفائدة؛

---

[1]:محمد عبد الحميد عبد الحي، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مذكرة ماجستير(غير منشورة) تخصص العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب،2010، ص6.

[2]:عبد الناصربراني أبو شهد، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، دار النفائس، الأردن، 2013، ص112.

[3]:شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص27.

[4]:ابراهيم فاضل الدبو، **الاقتصاد الإسلامي دراسة مقارنة**، دار المنهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص22.

– إيجاد مجال لتطبيق فقه المعاملات في الأنشطة المصرفية؛

– تعتبر البنوك الإسلامية التطبيق العملي لأسس وأركان الاقتصاد الإسلامي المتمثلة في حرية التملك والحرية الاقتصادية والتكافل الاجتماعي.

ثانيا: أهداف البنوك الإسلامية

تسعى البنوك الإسلامية لتحقيق الأهداف التالية:

1– أهداف مالية: بما أن البنك الإسلامي هو عبارة عن مؤسسة مالية تقوم بالوساطة المالية بين صاحب رأس المال وطالب التمويل على أساس مبدأ المشاركة، فإن نجاح تلك البنوك يعتمد على تحقيق بعض الأمور فيالمجال المالي أهمها[1]:

– جذب أصحاب رؤوس الأموال وتجميع الفوائض المالية من أجل تنميتها وتعتبر عملية الإيداع المصدر الرئيسي لأموال المصرف الإسلامي؛

– توظيف الأموال التي تمجذبها في مشاريع استثمارية قائمة على مبدأ الشريعة؛

– تحقيق الأرباح وهي العوائد المتوقعة من عمليات الاستثمار وهي بمثابة الهدف النهائي في البنوك الإسلامية.

2–أهداف خاصة بمتعاملي البنك: للمتعاملين مع البنك الإسلامي أهداف متعددة، يجب أن يحرص البنك الإسلامي على تحقيقها وهي على نحو التالي[2]:

– **تقديم الخدمات المصرفية:** من أهم أهداف البنوك الإسلامية العمل في تقديم الخدمات والمنتجات المصرفية والاستثمارية والتمويلية في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية وتلبية جميع احتياجات المتعاملين بحيث توفر لهم المنتجات البديلة للمنتجات التقليدية؛

– **توفير التمويل للمستثمرين:** حيث تقوم البنوك الإسلامية بتوفير التمويل اللازم للمشاريع الاقتصادية بطرق شرعية للراغبين فيها؛

– **توفير الأمان للمودعين:** البنوك الإسلامية تقوم على أساس المشاركة في الربح والخسارة فهي لا تضمن لأصحاب الودائع لا عائد محدد ولا حتى أصل الوديعة فهي تتوخى الحذر من اختيار المشروعات ذات العائد المناسب من أجل كسب ثقة المودعين.

---

[1]: نعيم نصر داود، **البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي**، دار البداية للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص50.

[2]:شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص20.

3- الأهداف الخاصة بالبنك: يسعى البنك من خلال نشاطه تحقيق بعض الأهداف الخاصة تتمثل في:

- يعمل البنك على تدريب وتنمية المهارات البشرية الموجودة لديه لتكون قادرة على تحقيق الأهداف الأخرى[1]؛
- تحقيق معدلات نمو جاذبة فإذا لم يحققها لا يمكنه الاستمرار في تحقيق معدلات نمو عالية توفر للبنك عملا جديد ومصادر أموالكبيرة [2].

إضافة إلىالأهداف السابقة هناك مجموعة أخرى من الأهداف غير الاقتصاديةنوجزها فيما يلي[3]:

- تطبيق الأحكام الشرعية في المعاملات الشائعة ولا سيما المعاملات المصرفية التي تتجنب الربح أخذا وعطاء؛
- تنمية الاقتصاد والمجتمع عن طريق الخدمات المصرفية وأعمال الاستثمار المشروع والفعلي وتشجيع الادخار؛
- إقامة نظام اقتصادي عادل وشامل.

المطلب الثاني: مصادر الأموال في البنوك الإسلامية

تقوم البنوك الإسلامية كغيرها من البنوك والمؤسسات المالية على موارد مالية ذاتية تعود لملاك البنك وموارد مالية خارجية متمثلة أساسا في الإيداعات.

الفرع الأول:مصادر الأموال الداخلية

تمثل خط دفاع للبنك في حال وقوع خسائر وتشمل:

أولا:رأس المال

يعد رأس المال للبنوك بمثابة تأمينلامتصاص الخسائر المتوقعة والتي يمكن حدوثها في المستقبل بالإضافة إلى أنه يمثل المصدر الأساسي للأموال لبدأ النشاط[4].

---

[1]: شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجعسابق، ص28.

[2]: محمد الطاهر قادري وأخرون، **المصارف الإسلامية بين الواقع و المأمول**، مجلة الإبتسام، دار مكتبة حسين العصرية، لبنان،2014 ص29.

[3]:شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سابق، صص 23،24.

[4]: فادي محمد الرفاعي، **المصارف الإسلامية**، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2004، ص100.

أي هو ما يعرف برأس المال المدفوع يتم دفعه من قبل المساهمين عند التأسيس، يأخذ الشكل النقدي أو العيني، ويشترط فيه أن يكون مصدره حلالا ومعلوما وليس له حد أعلى أما الحد الأدنى محدد من قبل القوانين المصرفية التي تحكم العمل المصرفي في أي بلد.

تبرز أهمية رأس المال في النقاط التالية[1]:

– توفير الحماية والأمان، حيث يستخدم رأس المال كركيزة لامتصاص الخسائر في حالة حدوثها؛

– توفير التمويل اللازم للبنك للممارسة أعماله ونشاطه وتحقيق أهدافه، كما يعتبر المصدر الأساسي لتمويل الأصول الثابتة؛

– يعتبر مؤشر ضمان واستقرار حيث تعتمد القوانين والتعليمات التي تصدرها الهيئات الرقابية إلى فرض مجموعة من المؤشرات المالية على البنوك وعادة ما يكون عنصر رأس المال أحد المكونات الأساسية في حساب هذه المؤشرات.

ثانيا : الاحتياطات

هي عبارة عن المبالغ التي يتم تجنبها من أرباح البنك في شكل احتياطي قانوني أو احتياطات اختيارية خاصة وذلك بهدف دعم المركز المالي للبنك وتقوم البنوك الإسلامية بتكوين الاحتياطات المختلفة اللازمة لدعم مراكزها المالية والمحافظة على سلامة رأس مالها وعلى ثبات قيمة ودائعها وموازنة أرباحها[2].

فالاحتياطات مبالغ مقتطعة من أرباح البنك غير الموزعة، هدفها دعم المركز المالي للبنك وتكون بمثابة الدرع الواقي لرأس المال، تقتطع من حق المساهمين لها عدة تقسيمات منها:

– **الاحتياطي القانوني:** يكون اقتطاعه إجباري أي أن البنك ملزم بتشكيله لأمر صادر من البنك المركزي.

– **الاحتياطي العام:**يوضع من طرف المؤسسين، الهدف منه مواجهة الحالات الطارئة وكذا تعزيز رأس المال.

[1]:زهير أحمد علي أحمد، **صيغ التمويل الإسلامي ودورها في تقليل المخاطر المالية في المصارف السودانية المدرجة بسوق الخرطوم المالية**، رسالة دكتوراه(غير منشورة)، جامعة السودان، 2016، ص90.

[2]:فادي محمد الرفاعي، مرجع سابق، ص100.

تبرز أهمية الإحتياطات في[1] :

– تقوية المركز المالي، كما تزيد من قدرة البنك على مواجهة المخاطر وتحسين وضعية السوق؛

– تعتبر عامل من عوامل الضمان بالنسبة للمودعين؛

– تساعد الاحتياطات على حماية البنك من الأزمات الاقتصادية.

ثالثا: الأرباح المحتجزة

هي جزء من الأرباح يتم احتجازها بقرار مجلس الإدارة وترحيلها إلى دورات لاحقة من أجل استخدامها في توسيع نشاط البنك أو تمويل استثمارات جديدة مما يعطي البنك قوة لمنافسة البنوك الأخرى وهي نصيب من أرباح المساهمين وليس أرباح المودعين[2].

من التسمية يمكن القول أنها أرباح غير موزعة ومحتجزة من مجلس الإدارة بهدف الرفع من رأس مال البنك بغية التوسع والتطوير، تحدد وفقا لعاملين رئيسين هما:

- نسبة الأرباح المحققة، فكلما كانت مرتفعة ارتفعت النسبة؛
- ولاء المساهمين ومدى تفضيلهم لمصلحة البنك.

رابعا: المخصصات

هي مبالغ يتم تكوينها خصما من حسابات الأرباح والخسائر أي بتحميل على تكاليف التشغيل بغض النظرعن نتيجة نشاط البنك وذلك لمواجهة التزام مؤكد الوقوع مثل الاستهلاك، أو تحديد النقص في قيمة الأصول[3]، تخصص كل سنة تتميز بكونها تقتطع من الأرباح الإجمالية أي قبل توزيعها للمساهمين والمودعين وهذا ما يميزها عن الأرباح المحتجزة، يتم تخصيصها بهدف مواجهة خطر محتمل الحدوث غير معلوم النسبة من أبرزها (مخصصات الاهتلاكات، مخصصات المؤونات، مخصصات مخاطر الاستثمار).

[1]: شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص37.

[2]: زهير أحمد علي أحمد، مرجع سابق، ص91.

[3]: حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية أدائها المالي وآثارها في سوق الأوراق المالية**، دار اليازوري، الأردن، 2011، ص38.

الفرع الثاني: مصادر الأموال الخارجية

متمثلة أساسا في الودائع بمختلف أنواعها وهي كالتالي:

أولا: الودائع تحت الطلب

هي الودائع التي يمكن سحبها بمجرد الطلب أو في أي لحظة ولا يتقاضى العميل في مقابل إيداعه لها أي عوائد[1].

من خصائص الودائع تحت الطلب أو ما يعرف بالحسابات الجارية ما يلي:

- تمثل مصدر تمويل مجاني للبنوك الإسلامية؛
- تسترد من قبل المودع في أي وقت؛
- يستحسن عدم توظيفها لأن المودع غير معني بنتائج التوظيف في حالات الربح والخسارة؛
- الهدف من إيداعها هو الحفاظ على الأموال من السرقة والضياع وليس الاستثمار.

ثانيا: الودائع الاستثمارية.

هي الحسابات التي يفتحها البنك الإسلامي لعملائه على سبيل المضاربة حيث يهدف أصحابها إلى استثمار أموالهم فيقومون بتوقيع عقد مع البنك(نموذج فتح الحساب) مفاده أنهم يفوضون البنك الإسلامي بالعمل في أموالهم ضمن الشروط الشرعية على أن يتم توزيع أرباح استثمار هذا المال بينهم وبين البنك الإسلامي بنسب متفق عليها ابتداء، أما الخسارة فيتحملها أصحاب الأموال ما لم يقصر البنك أو يتعدى على المال[2].

تتميز الودائع الاستثمارية أو ما يعرف بحسابات الاستثمار بالخصائص التالية:

- طول أجل الوديعة؛
- يهدف ملاكها لتحقيق الربح مع تحمل الخسائر أي تقوم على أساس قاعدة الغنم بالغرم؛
- البنك غير ضامن لها في حالة الخسارة؛
- تقوم على مبدأ المشاركة.

[1]:شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص63.

[2]:محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية النظرية والتطبيقات العلمية**، دار المسيرة، الأردن، 2008، ص72.

كما نميز نوعين من الودائع الاستثمارية هي[1]:

– **ودائع استثمارية عامة (مع تفويض):** فيها يخول المودع للبنك الإسلامي استثمار وديعته في أي مشروع من مشاريع البنك سواء محليا أو خارجيا فيتم تحديد العائد في نهاية كل فترة زمنية معينة من النتائج والعمليات؛

– **ودائع استثمارية (بدون تفويض):** حيث يختار المودع مشروعا معين من مشروعات البنك، وقد يحدد أجل الوديعة وقد لا يحدد ويستحق العميل نصيبا من أرباح ذلك المشروع بالنسب المتفق عليها.

ثالثا: الودائعالادخارية

تقبل البنوك الإسلامية الأموال من المودعين بغية استثمارها وبناءا عليه توقع معهم عقد مضاربة يكون البنك هو المضارب والمودعون هم أرباب العمل[2].

الودائع الادخارية أو ما يعرف بحسابات الادخار تتميز ب:

– ترتبط بعقد مضاربة شرعية؛

– يحصل المودع على دفتر الشيكات تقيد فيه السحوبات والإيداعات وكذا بطاقة الصراف الآلي؛

– لا يتم استثمار المبلغ كاملا؛

– العميل مخير بين إيداع جزء من الوديعة بحساب الاستثمار بالمشاركة وجزء آخر يترك لمواجهة السحوبات.

نميز بين نوعين من الودائع الادخاريةوهي:

– **الودائع الادخارية مع التفويض بالاستثمار:** يستحق هذا النوع من المتعاملين الإيداع أو السحب بأي وقت وهي تجمع بين خصائص الوديعة تحت الطلب والوديعة الاستثمارية؛

– **الودائعالادخارية دون التفويض بالاستثمار:** لا يستحق هذا النوع نصيب لو طالت مدة إيداعها لأنها غير قابلة للاستثمار من قبل البنك الإسلامي.

[1]: أحمد شعبان محمد علي، **الصكوك والبنوك الإسلامية أدوات لتحقيق التنمية**، دار الفكر، مصر، 2008، ص190.

[2]: محمود حسين صوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، دار وائل الطباعة والنشر، الأردن، 2001، ص121.

الفرع الثالث: مصادر أخرى للأموال

توجد مصادر أخرى للأموال في البنوك الإسلاميةمن أبرزها[1]:

- **التحويلات المصرفية:** هي نوع من الخدمات التي يقدمها البنك الإسلامي ويقصد بها العملية التي تتم بناءا على طلب العميل لنقل مبلغ معين إلى شخص ما أو جهة أخرى وتسمى المستفيد.
- **التعامل في الأوراق التجارية:** الأوراق التجارية ديون ناشئة عن المعاملات التجارية وهي قصيرة الأجل وتقوم البنوك الإسلامية بتحصيلها فقط أي استلام مبلغ الورقة عند تاريخ استحقاقها مقابل عمولة يأخذها البنك نظير الجهد المبذول والتكاليف الإدارية المتحملة.
- **إصدار خطابات الضمان:** تقوم البنوك بإصدار خطابات الضمان(الكفالاتالمصرفية) مقابل الحصول على عمولة معينة من المكفول.
- **فتح الاعتمادات المستندية:** أي يفتح البنك للعميل(المستورد) حساب بعملة أجنبية لأحد البنوك المصدر ليسدد منه قيمة وارداته وتكاليف الشحن والنقل والتأمين.
- **التعامل بالأوراق المالية دون السندات:** تقوم البنوك الإسلامية بالتعامل في الأنشطة الخاصة بالأوراق المالية فيما عدا السندات وما شبهها وذلك عن طريق طرحها وإصدارها للاكتتاب العام وشراء وبيع الأوراق المالية لصالح العملاء.

المطلب الثالث:صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

تعددتصيغ التمويل الإسلامية والمتمثلة أساسا في استخدامات البنوك الإسلامية لأموالها وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، ولها عدة تقسيمات أبرزها التقسيم حسب الأمد وهو التقسيم المعتمد في دراستنا وهو كالتالي:

الفرع الأول: صيغ التمويل طويلة الأجل

تتمثل هذه الصيغ في:

[1]: فاطمة بن الناصر، **تسير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الإسلامي**ة، مذكرة ماجستير(غير منشورة)، تخصص مالية مؤسسة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، ص ص 10-12.

أولا: صيغة التمويل بالمشاركة

1-تعريف: "هي اشتراك طرفين أو أكثر في المال أو العمل على أن يتم الاتفاق على كيفية تقسيم الربح، أما الخسارة فيجب أن تكون حسب نسبة المشاركة في رأس المال، ويطبق البنك الإسلامي هذه الصيغة بالدخول بأمواله شريكا مع طرف أو مجموعة أطراف في تمويل مشاريع مع اشتراكه في إدارتها ومتابعتها"[1].

من التعريف نستخلص أن المشاركة تقوم على الشروط التالية:

- يتم توزيع الأرباح وفقا لنسب معينة، يتم الاتفاق عليها بين الشركاء؛
- يتحمل الشركاء الخسارة بقدر مساهمتهم في رأس المال، فلا يجوز الاتفاق على تحمل الخسارة بنسب لا تتوافق مع حصة كل شريك.

2 – أنواع التمويل بالمشاركة: تأخذ صيغة المشاركة في البنوك الإسلامية عدة صور مختلفة نذكر منها:

– **المشاركة الدائمة(الثابتة):**هي التي يدخل البنك فيها كشريك مع المتعامل في رأس مال عملية تجارية أو صناعية محددة، يقترحها هذا الأخير على البنك فيصبح الطرفان شريكين في تسييرها والرقابة عليها وتحمل التزاماتها وخسائرها واقتسام أرباحها، ويقصد بكونها ثابتة هو أن كل طرف يحتفظ بحصة ثابتة في رأس مال المشروع حتى يتم إنجازه وتصفى الشركة[2].

– **المشاركة المتناقصة(المنتهية بالتملك):** هي الشراكة التي يتم فيها تحديد نصيب كل من البنك والعميل في رأس مال المشروع، وعندما يبدأ هذا المشروع في تحقيق الأرباح يتنازل البنك تدريجيا عن حصته في رأس المال ببيعها للعميل إلى أن يصبح هذا المشروع بعد مدة معينة متفق عليها مملوكا من طرف العميل[3].

---

[1]: سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، **متطلبات تطبيق الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة الباحث، العدد 07، الجزائر، 2010 ص309.

[2]: بن براهم الغالي، **أبعاد القرار التمويلي والاستثمار في البنوك الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص ص 62 .63

[3]: عبد الله خباية، **الاقتصاد المصرفي**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2013، ص256.

ثانيا: صيغة التمويل بالمضاربة

1- تعريف: "المضاربة هي عقد بين طرفين يتضمن أن يدفع أحدهما (مالك المال) للآخر (المضارب) مالا ليتاجر فيه بجزء شائع معلوم من الربح كالنصف أو الثلث أو نحوهما بشرائط مخصوصة"[1].

من التعريف نستنتج أن المضاربة تقوم على الشروط التالية:

- أن يكون رأس مال المضاربة من نقود ومعلوم المقدار؛
- أن يكون مقدار الربح معلوم النسبة وليس مبلغ محدد؛
- الخسارة يتحملها صاحب رأس المال ما لم يثبت تقصير من قبل المضارب.

2- أنواع التمويل بصيغة المضاربة: لصيغة التمويل بالمضاربة أنواع عدة نميز منها الأنواع التالية:

- **من حيث شروط المضاربة:** تنقسم إلى[2]:

- **المضاربة المطلقة:** هي التي لا يقيد فيها صاحب المال المضارب بنوع محدد من التجار أو بأشخاص يتاجر معهم أو بمكان أو زمان يزاول فيه النشاط بهذا المال حيث يكون للمضارب الحرية الكاملة في تشغيل مال المضاربة بطريقة تؤدي إلى المحافظة على هذا المال وتحقيق عائد مناسب.
- **المضاربة المقيدة:** حيث يضع صاحب المال للمضارب قيودا أو شروط معينة ويوضع هذا القيد عند عقد المضاربة، بهدف الحفاظ على ماله وتأمين مخاطر هلاكه.

- **من حيث أطراف المضاربة:** نجد[3]:

- **المضاربة الثنائية:** هي المضاربة التي تتكون من طرفين، الطرف الأول هو المضارب بالمال والطرف الثاني هو المضارب بالعمل.
- **المضاربة الجماعية:** هذه المضاربة تكون بين صاحب مال واحد وعدة مضاربين بالعمل، كما يجوز أن يضارب شخص واحد بأموال متعددة لعدة أشخاص فيصير عاملا مشتركا في المضاربة.

---

[1]:صادق راشد الشمري، **أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية**، دار اليازوري، الأردن، 2011، ص274.

[2]: عبد الغفار حنفي، **إدارة المصارف(السياسات المصرفية، تحليل القوائم المالية، الجوانب التنظيمية في البنوك التجارية والإسلامية)**دار الجامعية، مصر، 2007، ص 108.

[3]: محمد عبد الحميد عبد الحي، مرجع سابق، ص21.

ثالثا: صيغ تمويل الشبيهةبالمضاربة

تتمثل صيغ التمويل الشبيهة بالمضاربة أساسا في[1]:

1- **التمويل بالمزارعة:** "هي عقد من عقود الاستثمار الزراعي يتم في اطاره المزج بين أهم عوامل الإنتاج الزراعي، هما الأرض والعمل وبين وسائل الإنتاج والبدور والأسمدة بحيث يقدم المالك الأرض والبدور ووسائل الإنتاج ويقوم المزارع بالعمل الزراعي على أن يكون الإنتاج نسبة معين لكل منها".

2- **التمويل بالمساقاة:** هي "عقد بين طرفينيدفع أحدهما الآخر شجر ليقوم بسقيه، والمحافظة عليه على أن يتم باقتسام التمر بحصص متفق عليها".

3- **التمويل بالمغارسة:** وهي" أن يدفع الرجل أرضه لمن يغرس فيها شجر ويتم اقتسام الناتج بين الطرفين حسب الإتفاق".

الفرع الثاني: صيغ التمويل متوسطة الأجل

تتمثل صيغ التمويل متوسطة الأجل في البنوك الإسلامية في صيغ التالية:

أولا: التمويل بصيغة الإستصناع

"هوعقد بيع يشترط فيه الصنعة على مبيع في الذمة تكون مادته من صانع ومحدد المواصفات تحديدا نافيا للجهالة نظير ثمن محدد يدفع معجلا أو مقسطا أو مؤجلا حسب الاتفاق"[2].

من التعريف نستخلص أن الإستصناع يقوم على الشروط التالية :

- أن يكون محل العقد معلوم الصنعة والقدر والنوع والجنس؛
- أن لا يتم تحديد مدة العقد لأجل لأنه يصبح بيع السلم؛
- يجوز تأجيل دفع الثمن كله أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لأجال محددة.

[1]: شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سابق، صص 84، 85.

[2]: حسن يوسف داود، يوسف كمال محمد، **المصرف الإسلامي للإستثمار الزراعي نموذج مقترح**، دار النشر للجامعات، مصر، 2005 ص103.

ثانيا: التمويل بصيغة التقسيط

"التقسيط هو أحد بيوع الأجل وبيع التقسيط عبارة عن حادثة بمعاملة قديمة فهو بيع يعجل فيه المبيعويتأجل فيه الثمن كله، أو بعضه على أقساط معلومة لأجال معلومة، هذه الأقساط قد تكون منتظمة المدة أو غير ذلك"[1].

من التعريف نستخلص أن التقسيط يقوم على الشروط التالية:

- تسليم السلعة المباعة فور أجال التعاقد لأن الثمن هو المؤجل؛
- لا يحق للبائع في بيع التقسيط المطالبة بالسداد قبل التاريخ المحدد له في العقد؛
- يشرط في السلعة المباعة وثمنها أن لا تكون من الأصناف الربوية.

ثالثا: التمويل التأجيري (عقد الإجارة)

1- تعريف:عقد الإجارة هو" بيع منفعة معلومة بعوض محدد معلوم أو هي عقد لازم يتم بموجبها تمليك منفعة معلومة قابلة للبدل والإباحة لأصل معلوم من قبل مالكها لطرف آخر، مقابل عوض محدد معلوم لمدة معلومة"[2].

من التعريف نستخلص أن للتمويل التأجيري الشروط التالية:

- أن يكون المؤجر مالكا للمنفعة وأن تكون هذه المنفعة معلومة علما نافيا للجهالة؛
- يشترط في الثمن أن يكون معلوما نوعا وصفة؛
- مدة التأجير يشترط فيها أن تتناسب مع عمر الأصل.

[1]: محمود عبد الكريم إرشيد، **المدخل الشامل إلى معاملات وعمليات المصارف الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن،2015 ص178.

[2]: أحمد شعبان محمد علي، **البنوك الإسلامية في مواجهة الأزمات المالية**، دار الفكر الجامعي، مصر، 2010، ص199.

2-**أنواع التمويل التأجيري:** نميز بين نوعين هما:

- **التأجير العادي:**يتمثل في شراء البنك عقار ما، أو معدات وآلات يتم استئجارها للعميل بعد الإتفاق بما هو بحاجة إليه خلال مدة معينة وبأجرة محددة على أقساط مبينة من غير أن تنتقل ملكية المؤجر للعميل[1].
- **التأجير التمويلي المنتهي بالتمليك:**هوأحد أساليب التوظيف التي تقوم بها البنوك الإسلامية وذلك من خلال شراء الأصول والمعدات والآلات الصناعية ثم يقوم البنك بتأجيرها إلى أصحاب المصانع والمنتجين مقابل دفع أقساط محددة للبنك خلال مدة تساوي العمر الاقتصادي للأصول-تقريبا- على أن يتم الاتفاق على طريقة تصفية هذه الأصول وانتقال ملكيتها[2].

الفرع الثالث: صيغ التمويل قصيرة الأجل

تتمثل صيغ التمويل قصيرة الأجل في:

أولا:صيغة التمويل بالمرابحة

1- تعريف: "يقصد بالمرابحة أحد نوعي البيع في الفقه الإسلامي إما مساومة أو مرابحة، وهي أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة ويشترط عليه ربحها بالدينار والدرهم"[3].

من التعريف نستخلص أن للصيغة التمويل بالمرابحة شروط وهي كالتالي:

- يشترط أن يكون الربح معلوم ولا يجوز البنك أن يرفع في هامش الربح؛
- يتحمل البنك مسؤولية هلاك السلع قبل تسليمها؛
- يشترط ألا يترتب على المرابحة ربا.

[1]: صالح مفتاح ، فريدة معارفي ، **أزمة النظام المالي العالمي وبديل البنوك الإسلامية**، الملتقى الدولي الثاني الأزمة الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، الجزائر، يومي 5و6 ماي 2009، ص17.

[2]: أحمد شعبان محمد علي، **السياسات النقدية والمصرفية للبنك المركزي في إطار النظام المصرفي الإسلامي**، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2013، ص82.

[3]: مصطفى كمال السيد طايل، **القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006، ص202.

2- أنواع صيغ التمويل بالمرابحة: يأخذ التمويل بالمرابحة في البنوك الإسلامية أحد الصور التالية:

- **المرابحة البسيطة:** "يقوم البنك بشراء سلعة ذات رواج في السوق ثم يقوم ببيعها مرابحة للعميل ولذلك يكون البنك في هذه الحالة تاجرا لدى يجب أن تكون لديه دراية كافية عن السوق"[1].

- **المرابحة لأمر بالشراء:** تعرف بأنها "طلب المشتري من البنك أن يشتري سلعة معينة بمواصفات محددة وذلك على أساس وعد منه بشراء تلك السلعة اللازمة له مرابحة بربح متفق عليه ويقع الثمن على دفعات أو أقساط تبعا لإمكانياته وقدراته العالية"[2].

ثانيا: صيغة التمويل بالسلم.

1- تعريف: "بيع السلم هو عقد يتم بموجبها دفع ثمن سلعة معينة في الحال على أن يتم إستلام السلعة لاحقا أي بموعد معين"[3].

ومنه فإن شروط صيغة السلم تتمثل في:

- تعجيل دفع الثمن وتأجيل تسليم السلعة؛
- أن يكون الثمن والسلعة مصدرهما حلال واستخدامهما حلال؛
- أن لا يكون المال والسلعة من أصناف ربوية.

2- أنواع صيغة التمويل بالسلم: يأخذ التمويل بالسلم في البنوك الإسلامية أحد الصور التالية[4]:

- **بيع السلم البسيط:** يمكن استخدام هذا العقد في تمويل الصناعات الزراعية، حيث يقوم البنك بشراء المحاصيل سلما من المزارعين ثم يقوم ببيعها في المناطق التي لا تنتج فيها هذه المحاصيل.

- **بيع السلم الموازي:** يقصد به أن يبيع البنك إلى طرف ثالث سلعة من نفس جنس ومواصفات السلعة التي اشتراها سلما من الطرف الثاني بيعا مؤجلا ويستلم الثمن مقدما من الطرف الثالث.

---

[1]: شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص55.

[2]: بن براهم الغالي، مرجع سابق، ص83.

[3]: فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، دار جدارا للكتاب العالمي، الأردن، 2006، ص931.

[4]: محمد عبد الحميد عبد الحي، مرجع سابق، ص29.

إضافة إلىالصيغتين السابقتين توجد صيغة ثالثة هي:

- **القرض الحسن:** يعرف القرض الحسن المعتمد لدى البنوك الإسلامية بأنه "تقديم البنك مبلغا محددا لفرد من الأفراد أو لأحد عملائه ولو كان شركة أو حكومة، حيث يضمن الأخذللقرض سدادا قرض دون تحمل أي أعباء أو مطالبة بفوائد أو عوائد انتشار هذا المبلغ"[1].

المبحث الثاني: المخاطر في البنوك الإسلامية

يختلف العمل المصرفي الإسلامي عن التقليدي في مبادئه وأسس عمله، الأمر الذي ينعكس على طبيعة المخاطر التي يتعرض لها أثناء مزاولته لأنشطة التمويلية والاستثمارية، فهذا ما سوف نناقشه من خلال المطالب التالية.

المطلب الأول:مفهوم المخاطر المصرفية

يعرف الخطر على أنه الخسائر المادية المحتملة والخسائر المعنوية التي يمكن قياسها نتيجة لوقوع حادث معين مع الأخذ في الاعتبار جميع العوامل المساعدة لوقوع الخسارة.

الفرع الأول: المخاطر المصرفية

لقد تعددت تعاريف المخاطر المصرفية نظرا لكثرة المهتمين بالمجال المصرفي وكذا اختلاف الزاوية التي ينظر كل منها للمخاطر المصرفية وفيما يلي أهم التعريفات:

تعرف بأنها" عدم انتظام العوائد وتذبذب في قيمتها أو في نسبتها إلى رأس المال المستثمر وهو الذي يشكل عنصر المخاطر وترجع عملية انتظام العوائد أساسا إلى حالة عدم اليقين المتعلقة بالتنبؤات المستقبلية"[2].
كما عرفتها لجنة التنظيم المصرفي المنبثقة عن هيئة قطاع المصارف في الو.م.أ بأنها "احتمال حصول الخسارة إما بشكل مباشر من خلال الخسائر في نتائج الأعمال أو في رأس المال أو بشكل غير مباشر من خلال وجود قيمة تحد من قدرة البنك على تحقيق أهدافه وغاياته، حيث أن مثل هذه القيود تؤدي لإضعاف

[1]: شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص ص 92، 93.

[2]: هيفاء غانية، **إدارة المخاطر المصرفية على ضوء مقرارات بازل 2و3**، مذكرة ماستر(غير منشورة)، جامعة الوادي ،الجزائر،2015 ص11.

قدرة البنك على استمرار في تقديم أعماله وممارسة نشاطه من جهة وتحد من قدراته على استغلال الفرص المتاحة في بيئة العمل المصرفي من جهة أخرى"[1].

تعرف أيضا بأنها:"احتمال تعرض البنوك لخسائر غير متوقعة أو تقلبات في الإيرادات المتوقعة في نشاط أو أنشطة معينة وهذا يشير إلى أن المخاطر تمثل الانحراف عن ما هو متوقع، أو حالة عدم اليقين اتجاه الإيرادات المتوقع تحصيلها في المستقبل"[2].

من التعاريف السابقة نخلص إلى أن المخاطر هي الآثار غير المرغوب فيها الناشئة عن أحداث مستقبلية متوقعة أو غير متوقعة تؤثر على ربحية البنك أو رأس ماله.

ثانيا: أسباب زيادة المخاطر المصرفية

يرجع سبب في زيادة المخاطر في القطاع المصرفي بصفة عامة في ظل العولمة إلى العوامل التالية[3]:

-زيادة الضغوط التنافسية مما أدى لتشجيع الميل إلى المخاطرة لتحقيق أقصى عائد على رأس المال المستثمر وكسب أكبر حصة ممكنة في السوق؛

-اتساع أعمال البنوك خارج الميزانية من الأعمال التقليدية إلى أسواق المال مما أدى إلى تعرضها إلى أزمة السيولة بالإضافة إلى مخاطر السوق الأخرى والتضخم وتقلبات الأسعار؛

-تغيرات الهيكلية التي شهدتها الأسواق المصرفية، والمالية في السنوات الأخيرة نتيجة التحرر في القيود على حركة رؤوس الأموال وانفتاح الأسواق المحلية؛

-تزايدت المخاطر بأشكالها المتنوعة التي تواجه عمل البنوك لتضم العديد من أنواع المخاطر التي لم تكن محلاهتمام من قبل.

أما في ما يخص البنوك الإسلامية تنشأ المخاطر للأسباب التالية[4]:

- عدم تحديد حجم الاستثمار الأمثل ؛
- عدم تحديث طريقة تسليم رأس المال الاستثمار لطريقة المثلى، أوالطريقة المثلى لتسديد ثمن السلع؛

---

[1]: شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص ص 94، 95.

[2]: رمزي صبحي، مصطفى الجرم، **إندماج البنوك كإحدى آليات التطوير المصرفي**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2013، ص360.

[3]: هيفاء غانية، مرجع سابق، ص11.

[4]: عبد الله إبراهيم نزال، محمد **الحسين الوادي الخدمات في المصارف الإسلامية آليات تطوير عملياتها**، دار صفاء للنشر والتوزيع الأردن2010، صص 229-233.

- عدم تحديد زمن التمويل والاستثمار الأمثل؛
- عدم تقديم المنتج لشروط المتفق عليها؛
- انخفاض معدل العائد بسبب عدم التزام المستثمرين لشروط الاستثمار؛
- عدم تحديد مكان تسليم المنتجات أو مكان الاستثمار الأمثل محليا ودوليا؛
- عدم تحديد الضمانات المثلى كالكفالات والرهون والعربون والتأمين التبادلي؛
- سوء اختيار العملاء من أفراد وشركات.

المطلب الثاني: المخاطر العامة في البنوك الإسلامية

تشترك البنوك الإسلامية مع البنوك التجارية في المخاطر العامة والمتمثلة أساسا في المخاطر المالية وغير الماليةفيما يلي تفصيل لها:

الفرع الأول: المخاطر المالية

المخاطر المالية عبارة عن الخسائر المحتملة في الأسواق وتنقسم إلى:

أولا:المخاطرالائتمانية

تعرف بأنها مخاطر أن يتخلف العملاء عن الدفع، أي يعجزون عن الوفاء بالتزاماتهم لخدمة الدين ويتولد عن العجز عن السداد خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض إلى الطرف المقابل[1].

تنشأ المخاطر الائتمانية نتيجة لعجز العميل عن السداد وذلك لأسباب التعثر أو الإفلاس وكذا، مماطلة متعمدة من العميل إضافة إلى أسباب أخرى متمثلة في الأوضاع الاقتصادية كالتضخم، الانكماش واضطراب حركة الأسواق، ولمخاطر الائتمان عدة أنواع منها[2]:

1. **مخاطر التركيز على صيغة واحدة لتمويل:** من فائدة البنك أن يكون لديه مجموعة من الصيغ التمويل المختلفة حتى يتمكن عن طريقها من تلبية احتياجات العملاء المختلفة.
2. **ارتفاع تكلفة التمويل:** إن تكلفة التمويل لا تستخدم لجميع الصيغ في البنوك الإسلامية لأن بعض الصيغ تعتمد على المشاركة في الأرباح والخسائر.

[1]: بن علي بلعزوز وأخرون، مرجع سابق، ص4.

[2]: محمد البلتاجي، نموذج **لقياس مخاطر المصارف الإسلامية بغرض الحد منها**، المؤتمر الدولي الرابع التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، الخرطوم، يومي 5و6 أفريل 2012، ص12.

ثانيا: مخاطر السيولة

تحدث مخاطر السيولة عند عجز البنك عن الالتزام باحتياجات عملائه الفورية من السحب في الأجل القصير أو في حالة قصور التدفقات النقدية الداخلة عن مقابلة التدفقات النقديةالخارجة[1].

قد تنتج مخاطر السيولة عن عدم توفيق البنك بين أجال استحقاقات والتزاماته على المدى القصير أو الناتج عن السحوبات الطارئة وغير المتوقعة.

ثالثا: مخاطر السوق

هي المخاطر التي تنشأ عن التقلبات التي تلحق بأسعار السلع والخدمات والأوراق المالية وأسعار العملات[2].

تزايدت حدتها حاليا لحدوث الأزمات المالية وانتقالها من اقتصاد لآخر، يكون أثر هذه المخاطر على البنوك الإسلامية كبيرا نظرا لعدم قدرتها على مراجعة أسعار العقود في البيع مهما كان موضوعه وكذلك عدم مشروعية المتاجرة في العملات بالأسعار لأجل وتتضمن مخاطر السوق العديدة من الأنواع هي[3]:

1- مخاطر التركيز على شريحة واحدة من العملاء: تتبع أهمية تنويع شرائح العملاء المختلفة(أفرادشركات) للعمل على زيادة الوعي المصرفي لكافة شرائح المجتمع، وفي الواقع العملي نجد أن بعض البنوك تتجه إلى التركيز على شريحة واحدة والأمر يتطلب التنويع لكافة الشرائح لتلبية الاحتياجات ولتحقيق التقدم الاقتصادي.

2- مخاطر المنافسة: أن زيادة الحصة السوقية للبنك يعد من أهم مؤشرات نجاع البنك الإسلامي وكما أن ملائمة المنتجات المصرفية المقدمة للعملاء وتنوعها ومعدل نموهما السنوي من مؤشرات نجاح البنوك وزيادة حصته السوقية.

---

[1]: شقيري نوري موسى وأخرون، **إدارة المخاطر**، دار المسيرة، الأردن، 2012، ص326.

[2]: كمال رزيق، **تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية**، الملتقى الدولي الرابع التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية الخرطوم، يومي 5و6 أفريل 2012، ص8.

[3]: محمد البلتاجي، مرجع سابق، ص15.

الفرع الثاني: المخاطر غير المالية

تتمثل المخاطر غير المالية في العناصر التالية:

أولا: مخاطر التشغيل

تنشأ هذه المخاطر عند ممارسة البنك لأنشطة مختلفة التي ينتج عنها أنواع مختلفة من الأخطار منها البشرية التي تكون بسبب عدم الكفاءة والتدريب على أساليب العمل ومنها الفنية التي تحدث نتيجة لأعطاب أجهزة الحاسوب أو أجهزة الاتصالات الأخرى المختلفة ومنها الأخطاء المتعلقة بالعمليات التي تحدث في المواصفات وعدم الثقة عند تنفيذ العمليات.

ولقد عرفتها لجنة بازل بأنها "مخاطر الخسارة الناتجة عن عدم ملائمة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والمنظمة"[1]، تتضمن مخاطر التشغيل العديد من الأنواع في مقدمتها[2]:

1.مخاطر النظم والمعلومات: وتتبع أهمية النظم والمعلومات في أن وجود أدلة إجراءات ودليل للسياسات المصرفية يؤدي إلى ضمان التطبيق الصحيح للعملية المصرفية، يوفر الموضوعية في المعلومات الصادرة عن النظام.

2.مخاطر الموارد البشرية: تعد كفاءة الموارد البشرية المؤهلة الضمان الأساسي لنجاح البنوك الإسلامية ويتطلب رفع كفاءة العاملين بالبنوك الإسلامية تأهيلا مزدوجا، من الناحية المصرفية والشرعية حيث أن النظام التعليمي في غالبية الدول لا يوفر هذا النوع من التأهيل ومن ثم يتطلب أن يكون هناك تدريبا مستقرا.

ثانيا: المخاطر القانونية

هي المخاطر المترتبة عن مخالفات إدارات البنوك للتشريعات والتعليمات الصادرة عن السلطة القانونية (البنك المركزي) المنظمة لإجراءات مزاولة مهنة الصرافة والصرف الأجنبي أو لإخلال نسبة كفاية رأس المال أو الإخلال بنسب السيولة والتوظيف ومما يترتب على ذلك من عقوبات قانونية قد تصل إلى حد وضع البنك تحت الحراسة القضائية أو المطالبة بالتصفية أو الاندماج[3].

[1]: شقيري نوري موسى وآخرون، مرجع سابق، ص327.

[2]: محمد البلتاجي، مرجع سابق، ص10.

[3]: حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحسين راضي، **حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة**، دار اليازوري،الأردن، 2011، ص165.

ثالثا: مخاطر السمعة

تنتج مخاطر السمعة عن الآراء العامة السلبية المؤثرة والتي ينتج عنها خسائر كبيرة للعملاء أو الأموال، حيث تتضمن الأفعال التي تمارس من قبل إدارة البنك أو موظفيه والتي تعكس صورة سلبية عن البنك وأداءه وعلاقاته مع عملاءه والجهات الأخرى، كما أنها تنجم عن ترويج إشاعات سلبية على البنك ونشاطه[1].

رابعا:المخاطر الإستراتيجية

هي تلك المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن يكون لها تأثير على إيرادات البنك وعلى رأس ماله نتيجة لاتخاذ قرارات خاطئة أو التنفيذ الخاطئ للقرارات وعدم التجاوب المناسب مع التغيرات في القطاع البنكي ويتحمل مجلس إدارة البنك المسؤولية الكاملة عن المخاطر الإستراتيجية[2].

المطلب الثالث: المخاطر الخاصة في البنوك الإسلامية

إن الطبيعة المميزة للصيرفة الإسلامية جعلتها عرضة لجملة من المخاطر تنفرد بها عن نظيرتها التقليدية وتتمثل هذه المخاطر فيما يلي:

الفرع الأول: مخاطر تنفرد بها البنوك الإسلامية

تتمثل المخاطر التي تنفرد بها البنوك الإسلامية في:

أولا: مخاطر الثقة

قد يؤدي معدل العائد المنخفض للبنك الإسلامي مقارنة بمتوسط العائد في السوق المصرفية إلى مخاطر الثقة، حيث ربما يضمن المودعون والمستثمرين أن مرد العائد المنخفض هو التعدي والتقصير من جانب البنك الإسلامي.

---

[1]: نصر عبد الكريم، مصطفى أبو صلاح، **المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل2 دراسة إلى طبيعتها وسبل إدارتها في حالة البنوك العامة في فلسطين**، المؤتمر العلمي السنوي الخامس، الأردن، يومي 4و5 جويلية 2007، ص12.

[2]: فائزة لعراف، **مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل**، مذكرة ماجستير(غير منشورة)، تخصص إدارة أعمال جامعة المسيلة، الجزائر، 2010، ص38.

وقد تحدث مخاطر الثقة بأن تخرق البنوك الإسلامية العقود التي بينها وبين المتعاملين معها، وعلى سبيل المثال، قد لا تستطيع البنك الإسلامي الالتزام الكامل بمتطلبات الشريعة لمختلف العقود[1].

ثانيا: مخاطر السحب

يقود نظام العائد المتغير على ودائع الادخار والاستثمار إلى حالة عدم التأكد من القيمة الحقيقية للودائع، فالمحافظة على قيمة الأصول بمعنى تخفيض مخاطر الخسارة جراء معدل العائد المنخفض ربما يكون العامل مهم في قرارات العملاء بسحب أرصدة ودائعهم من وجهة نظر البنك فإذا ذلك يؤدي إلى مخاطر السحب التي تكون ورائها معدل العائد المنخفض مقارنة بالمؤسسات المالية الأخرى[2].

ثالثا: المخاطر التجارية المنقولة

إن حسابات الاستثمار في البنوك الإسلامية لا تتقاضى عائدا محددا سلفا وإنما العائد يتوقف على نتيجة العمليات الاستثمارية فإذا حدث لأي سبب كان أقل من عائد السوق فإن البنك ربما يواجه مخاطر سحب الودائع ولتفادي ذلك ربما يقوم البنك بزيادة عوائد الاستثمار على حساب حملة الأسهم أو المالكين وبذلك ينقل هذه المخاطرة التجارية من أصحاب ودائع الاستثمار إلى حملة الأسهم[3].

رابعا:المخاطر الأخلاقية

أشار العديد من الباحثين إلى الخطر الأخلاقي الكامن في عملية المضاربة قد يتصرف الوكيل فيها (وهو صاحب المشروع الممول من قبل البنك الإسلامي) في غير صالح الأصيل، وقد يلجأالوكيل إلى إخفاء بعض المعلومات بقصد الحصول على ما لا يستحقه من المنافع[4].

---

[1]: علي بلعزوز وأخرون، مرجع سابق، ص7.

[2]: فريزة دفاس، **إدارة المخاطر المالية في البنوك الإسلامية**، مذكرة ماستر(غير منشورة)، تخصص نقود ومالية دولية جامعة جيجل الجزائر، 2016، ص65.

[3]: قادري محمد الطاهر وأخرون، **المصارف الإسلامية بين الواقع و المأمول**، مجلة الإبتسام، دار مكتبة حسين العصرية، لبنان 2014ص 29.

[4]: كمال رزيق، مرجع سابق، ص9.

خامسا:المخاطر الشرعية (عدمالالتزام بالضوابط الشرعية)

يشير مفهوم الخطر الشرعي إلى حالة قيام العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية بارتكاب مخالفات شرعية تجعل من المعاملات عقود مخالفة لقواعد الشريعة الإسلامية وتؤدي لاحقا إلى تجنب الأرباح الناتجة عن العمليات التي وقعت فيها هذه المخالفات وذلك لمراجعتها من قسم التدقيق الشرعي أو الهيئة الشرعية في هذه المؤسسات مما يؤدي إلى تخفيض الأرباح التي تحققها المؤسسات من جهة وربما الأضرار بسمعة المؤسسة في حالة ارتكاب أخطاء شرعية جلية للعملاء، تؤدي إلى فقدان الثقة بهذه المؤسسات وسمعتها في الالتزامبالمبادئ الشرعية الإسلامية[1].

الفرع الثاني: مخاطر صيغ التمويل الإسلامية

تستخدم البنوك الإسلامية في عملها صيغ إسلامية مختلفة هذه الأخيرة تتعرض لمخاطر يمكن إيضاحها من خلال إبراز مخاطر أهم الصيغ المستخدمة في البنوك الإسلامية.

أولا: مخاطر صيغ التمويل بالمشاركة والمضاربة

بصفة عامة تزيد المخاطر المتوقعة في صيغ المشاركة والمضاربة للأسباب التالية[2]:

– إذا كان البنك الإسلامي يتلقى الأموال باعتباره عامل مضاربة لاستثمارها، من العقود التي يلجأ إليها في استثماراته عقد المضاربة، هذا يعني أنه يصبح صاحب رأس المال والعميل المشارك يكون عامل مضاربة، بحيث أن عامل المضاربة وكيل أمين وهنا تكمن المخاطرة الأخلاقية ولذلك كان لا بد من اتخاذ الوسائل الكفيلة بالتقليل من مخاطر المضاربة؛

– عدم وجود مطلب ضمان مع وجود خطر أخلاقي؛

– الانتقاء الخاطئ للزبائن؛

– ضعف كفاءة البنوك في مجال تقييم المشروعات وتقنياتها.

[1]: فريزة دفاس، مرجع سابق، ص ص 64،63.

[2]: بن علي بلعزوز، مرجع سابق، ص9.

ثانيا:مخاطر التمويل بالإستصناع

تتجسد هنا المخاطرة من طرفين هما[1]:

– من المستصنع الأول حينما يعجز عن سداد الأقساط المتفق عليها أو تكون في هذه الحالة فإن البنك سيتحمل تكلفة تخزين السلعة وتسويقها وبيعها وقد يتعرض إلى مخاطر السوق العامة، أو إلى خسارة عند بيعها إلى عميل آخر.

– من الصانع إذا لم يتمكن من تسليم السلعة في الوقت المحدد المتفق عليه أو عدم تسليمها مطلقا في هذه الحالة يتعرض البنك إلى مخاطر عدم السداد.

ثالثا: مخاطر التمويل بالإجارة

هذه الصيغة لا تخلو من المخاطر التي يمكن أن نوجزها كما يلي[2]:

1– مخاطر تسويقية: تتمثل في أن شراء هذه الأجهزة والمعدات من قبل البنك يحتاج إلى حملة تسويقية منظمة من قبل البنك لجذب انتباه العملاء لتعاون مع البنك في هذا الشأن لذلك لا بد من الأخذ بعين الاعتبار عند شراء مثل هذه الأجهزة احتياجات السوق والطلب على هذه المعدات والى تعرض البنك لمخاطر كبيرة.

2– مخاطر عدم انتظام دفع الأجرة: ويعني عدم دفع الأجرة بالانتظام وتعطيل رأس المال العامل للبنك سواء من حيث تشغيل رأس المال أو من حيث إعادة استثمار الأموال السائلة لديه.

3– مخاطر التغير في الأساليب التكنولوجية: خاصة في العصر الحالي الذي يشهد تسارعا متزايدا لتقدم التكنولوجيا والعلمي الأمر الذي يستوجب أن يتم اختيار مواد التأجير بعناية فائقة وبحرص شديد خوفا من تعرض البنك لمخاطر كبيرة.

رابعا: مخاطر صيغ التمويل بالمرابحة

في هذه الصيغة قد يتعرض المصرف الإسلامي للمخاطر التالية[3]:

---

[1]: شقيري نوري موسى وآخرون، مرجع سابق، ص337.

[2]: صالح مفتاح، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، الملتقى الدولي الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، الجزائر يومي20و21 أكتوبر 2009، ص6.

[3]: أحمد سليمان خصاونة، **المصارف الإسلامية**، جدارا للكتاب العالمي، الأردن، 2007، ص ص150، 151.

- عدم وفاء العميل بالسداد حسب الاتفاق؛
- تأجيل السداد عمدا لعدم وجود عقوبات عن التأخير؛
- مخاطر الضمانات نتيجة لبيع الأصول المرتفعة بأدنى من سعر الشراء؛
- مخاطر الرجوع عن الوعد نتيجة عدمإلزامية وعود الأمر بالشراء؛
- مخاطر رفض السلعة لوجود عيب فيها.

خامسا: مخاطر التمويل بالسلم

من أهم المخاطر التي تتعرض لها صيغة السلم ما يلي[1]:

- عدم التزام العميل بتسليم السلعة في الوقت أوالكميةبالمواصفات المتفق عليها في العقد؛
- عدم تغطية العائد من السلم لتكلفته؛
- مخاطر انخفاض سعر السلعة وعدم استلام البنك لها؛
- مخاطرالاحتفاظ بالسلعة بعد تسلمها، قبل الوقت المتفق عليه، والبنك الملزم بالاستلام وهنا يتحمل البنك المخاطر المترتبة على ذلك (تكلفة التخزين، التأمين، التلف)؛
- مخاطر ناتجة عن الكوارث الطبيعية، التي تؤدي إلى عدم قدرة العمل على تسليم السلعة.

سادسا: مخاطر التمويل بالقرض الحسن

يمكن للبنك الإسلامي أن يقوم بتقديم القرض الحسن لأجال مختلفة نظريا، لكن عمليا نجد أن العملية تكتنفها بعض الصعوبات والمخاطر لذلك يعد نشاط الإقراض نشاط ثانوي بالنسبة للبنوك الإسلامية لأن القرض المجاني يشكل عبء على البنك ويمكن أن نشير باختصار لأهم المخاطر كالتالي[2]:

-يعتبر القرض الحسن تعطيل لأموال البنك بما فيه أموال المودعين للاستثمار خاصة إذا كان مبلغ القرض كبير لأجل متوسط أو طويل؛

-التدهور في قيمة العملة التي تعاني منه معظم البنوك الإسلامية خاصة إذا كان القرض لأجل طويل أو متوسط، لأن القرض الحسن ليس له عائد بل يصبح العائد سلبي في هذه الحالة بسبب خسارة للبنك.

[1]: صادق راشد الشمري، مرجع سابق، ص258.

[2]: عبد الناصر براني أبو شهد، مرجع سابق، ص ص 197،198.

المبحث الثالث: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية.

تزايد في الآونة الأخيرة الاهتمام حول موضوع إدارة المخاطر البنكية من طرف الخبراء الاقتصاديين وكذا ملاك البنوك خاصة في كيفية إدارة المخاطر التي تتعرض لها الصيرفة الإسلامية بطريقة تتلاءم مع طبيعة عملها، هذا ما سنتناوله في هذا المبحث.

المطلب الأول: ماهية إدارة المخاطر.

إن الاهتمام بإدارة المخاطر راجع لكون نجاح البنك مرهونا بقدرته وكفاءته على احتواء المخاطر التي تواجهه.

الفرع الأول مفهوم إدارة المخاطر.

أولا: تعريف إدارة المخاطر

تعددت التعاريف نذكر منها:

تعرف إدارة المخاطر بأنها "عبارة عن منهج أو مدخل عملي للتعامل مع المخاطر البحثية عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة وتصميم وتنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل من إمكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى حد أدنى"[1].

وتعرف كذلك بأنها:" تلك العملية التي تتم خلالها رصد المخاطر وتحديدها وقياسها ومراقبتها والرقابة عليها، وذلك بهدف ضمان فهم كامل لها والاطمئنان بأنها ضمن الحدود المقبولة، والإطار الموافق عليه من قبل مجلس إدارة البنكللمخاطر"[2].

وتعرف على أنها" تنظيم متكامل يهدف إلى التوصل إلى وسائل محددة للتحكم في الخطر والحد من تكرار تحقق حوادثه والتقليل من حجم الخسائر بأفضل الوسائل وأقل التكاليف عن طريق اكتشاف المخاطر وتحليلها وقياسها وتحديد وسائل مجابهتها مع اختيار أنسبها لتحقيق الهدف المطلوب"[3].

من التعاريف السابقة يمكن القول أن إدارة المخاطر تتمثل في الأدوات والوسائل التي تسعى لتحديد وقياس المخاطر بهدف إدارتها والسيطرة عليها كي يتحقق أعلى عائد عند مستوى مخاطر معينة أو يتحقق أدنى مستوى من مخاطر معينة عندمستوى معين العائد.

---

[1]: بن علي بلعزوز وأخرون، مرجع سابق، ص4.

[2]: طهراوي أسماء، بن حبيب عبد الرزاق، **إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير لجنة بازل**، دراسات اقتصادية إسلامية المجلد 19، العدد1،.دون بلد، دون سنة،ص60.

[3]: شوقي بورقبة، هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص121.

ثانيا: أهمية إدارة المخاطر

تبرز أهمية إدارة المخاطر من خلال التالي[1]:

- إن المخاطر تزداد عبر الزمن في الأعمال وخاصة في البيئة المعولمة وفي الصناعة المالية والمصرفية؛
- تساعد في تشكيل رؤية مستقبلية واضحة يتم في ضوئها تحديد خطة وسياسة العمل المصرفي؛
- الثورة التكنولوجية التي أدت إلى إيجاد مخاطر جديدة متعددة للبنك نتيجة توجه العمل المصرفي الكترونيامما أدى إلى ظهور مخاطر إضافية مرتبطة بالصيرفة الالكترونية؛
- الحاجة إلى تنمية وتطوير ميزة تنافسية للبنك عن طريق التحكم في التكاليف الحالية والمستقبلية التي تؤثر في الربحية؛
- تقدير المخاطر وتحديد التحوط ضدها بما لا يؤثر في ربحية البنك من خلال استخدام أدوات إدارة المخاطر.

ثانيا: أهداف إدارة المخاطر

تتمثل أهداف إدارة المخاطر المصرفية فيما يلي[2]:

- إحكام الرقابة والسيطرة على المخاطر في الأنشطة أو الأعمال المرتبطة بالأوراق المالية والتسهيلات الائتمانية وغيرها من أدوات الاستثمار؛
- تحديد العلاج النوعي لكل نوع من أنواع المخاطر على جميع مستوياتها؛
- حماية صورة البنك بتوفير الثقة المناسبة لدى المودعين والمستثمرين.

إضافة إلى[3]:

- إعطاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين فكرة كلية عن جميع المخاطر التي يواجهها البنك؛
- وضع نظام للرقابة الداخلية وذلك لإدارة مختلف أنواع المخاطر في جميع وحدات البنك؛
- الحيلولة دون وقوع خسائر محتملة؛
- التأكيد من حصول البنك على عائد مناسب للمخاطر التي قد يواجهها.

---

[1]: نبراس محمد عباس العامري، **استعمال النموذج عائد رأس المال المعدل بالمخاطر(RAROC) إدارة المخاطر المصرفية**، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد السابع، العدد21، العراق، 2012، ص197.

[2]: بن علي بلعزوز، **إستراتجية إدارة المخاطر في المعاملات المالية**، مجلة الباحث، جامعة الشلف، الجزائر،العدد07، 2010.

[3]: فريزة دفاس، مرجع سابق، ص52.

المطلب الثاني: متطلبات ومراحل إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

الفرع الأول: متطلبات إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

في أي مؤسسة مصرفية تتوفر متطلبات ضرورية لإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية يقوم على نظام شامل وتشترك فيه جميع المستويات الإدارية بالبنك ويشمل أربعة مراحل أساسية متمثلة في[1]:

أولا: وضوح محتوى إدارة المخاطر

إنحسن إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية يتم على نظام شامل يشترك فيه جميع المستويات الإدارية بالبنك ويشمل أربعة مراحل أساسية متمثلة في:

- تعريف المخاطر التي يتعرض لها نشاط الصيرفة الإسلامية؛
- القدرة على قياس المخاطر بصفة مستمرة، من خلال نظم المعلومات الملائمة؛
- اختيار المخاطر التي يرغب المصرف في التعرض لها والتي يمكن لرأس المال تحملها؛
- مراقبة الإدارة لتلك المخاطر بمعايير مناسبة وإتخاذ القرارات الصحيحة في الوقت المناسب.

ثانيا: توظيف الكفاءات المؤهلة والمؤمنة برسالة المصرف الإسلامي

قد لا يولي بعض القائمين على البنوك الإسلامية أهمية كبيرة لهذا العنصر وتكتفي بتوظيف عاملين قد يحملون مؤهلات ولكنها غير مؤمنة برسالة البنك وليست متحمسة لإنجاحها، وهو ما يضعف الاكتشاف المبكر للمخاطر وبالتالي التحوط ضدها أيضا بوسائل شرعية مما يخلق انسجاما بين العاملين بالبنك ورسالته ويخلق تقاليد مميزة عن البنوك التقليدية في جذب أصحاب الودائع كما أن التوظيف يجب أن يخضع لمعايير الكفاءة ويمر بمراحل الإكتساب للكفاءات ثم تقويتها بالتدريب والتكوين وأخيرا يجب المحافظة عليها بالتحفيز.

ثالثا:إنشاء إدارة مستقلة لإدارة المخاطر

فرض تطور النشاط البنكي توفير إدارة مستقلة لإدارة المخاطر للتعرف المبكر على مصادر المخاطر وتوقع حدوثها للإحتياط وتحديد حجم تأثيرها والتخطيط المسبق للسيطرة عليها بوجود إدارة مدربة في هذا المجال سيقوي من فعاليتهاكما يجب أن تتوفر لديه المعلومات بشكل دائم ونشير في هذا الصدد أن حسب إدارة المخاطر يستوجب الالتزامبالمبادئ الأساسية التالية:

- أن يكون للبنك لجنة مستقلة تسمى "لجنة إدارة المخاطر"؛
- تعيين مسؤول مخاطر لكل نوع من المخاطر؛
- وضع نظام محدد لقياس ومراقبة المخاطر؛

[1]: مفتاح صالح، مرجع سابق، ص8.

- تقييم أصول كل بنك وخاصة الاستثمارية.

رابعا: استخدام نظام المعلومات والتقنيات الحديثة

أصبحت نظم المعلومات ضرورة قصوى، يجب أن تستخدمها البنوك الإسلامية لتجميع أكبر قدر ممكن من المعلومات الصادقة والأكيدة عن المخاطر التي تتعرض لها إلى جانب الاستعانة بالأدوات التحليلية التي تساهم بفعالية في الوقوف على جميع أنواع المخاطر.

إذ أن قدرة البنك على وضع استرتيجية فعالة لإدارة المخاطر تعتمد على توفير أكبر قدر من المعلومات عن المخاطر[1].

خامسا: بناء علاقة شرعية مع البنوك المركزية

لا تستطيع أن تستفيد البنوك الإسلامية من وظيفة المقرض الأخير التقليدية للبنك المركزي لأنه لا يفرق بين أعمال البنوك الإسلامية وغيرها هذا ما جعلها في رواق غير متكافئ مع البنوك التقليدية في حالة تعرضها للعجز على سيولة لهذا يجب أن تعمل البنوك الإسلامية جاهدة لإيجاد مخرج لهذه الوضعية وإيجاد بديل جديد شرعي حتى تتمكن البنوك المركزية لمساعدتها على توفير السيولة عند الحاجة.

الفرع الثاني: مراحل إدارة المخاطر

في إطار سعي البنوك نحو توفير إدارة فعالة للمخاطر بطريقة تضمن سرعة اكتشافها وتحديد مستوى المخاطر وحجم الخسارة المحتملة وتخفيض أثارها على أرباح البنك وملاءة رأس ماله وقد تم تنظيم مراحل أساسية لإدارة المخاطر فيما يلي توضيحها:

أولا: تحديد المخاطر

تعتبر الخطوة الأولى في إدارة المخاطر هي تحديدها حيث كل منتج أو خدمة يقدمها البنك تنطوي عن مخاطر عدة وعليه فإن تحديد المخاطر يجب أن يكون عملية مستمرة من أجل فهم وإدراك ومخاطر على مستوى كل عملية أو نشاط من أنشطة البنك[2].

---

[1]: كوثر الأبجي، **المخاطر المناوئة للفكر والقطاع المصرفي الإسلامي**، المؤتمر العلمي الدولي السنوي الرابع إدارة المخاطر وإقتصاد المعرفة، الأردن، 2008، ص26.

[2]: مصطفى عبد الخالق أبو صلاح، **مخاطر تشغيلية حسب متطلبات بازل2**، مذكرةماجستير(غير منشورة)، كلية الدراسات العليا فلسطين، 2007، ص25.

ثانيا:قياس المخاطر

بعد تحديد المخاطر المرتبطة بنشاط معين تكون الخطوة الثانية هي قياس هذه المخاطر حيث أن كل نوع من المخاطر يجب أن ينظر إليه بأبعاده الثلاث وهي: حجمه، مدته، احتمال حدوثه[1].

ثالثا: ضبط المخاطر

بعد تحديد وقياس المخاطرتأتي الخطوة الثالثة وهي ضبط المخاطر حيت أن هناك ثلاث طرق أساسية لضبط وهي التجنب أو وضع حدود على بعض النشاطات وتقليل المخاطر أو إلغاء أثر هذه المخاطر

إن على إدارة المخاطر أن توازن ما بين العائد على المخاطرة وبين النفقات الأزمة لضبط هذه المخاطر على البنوك أن تقوم بوضع حدود دنيا للمخاطر من خلال السياسات و المعايير والإجراءات التي تبين المسؤولية والصلاحية[2].

رابعا مراقبة المخاطر

إن على البنوك الإسلاميةتعمل على إيجاد نظام معلومات قادر على تحديد وقياس المخاطر بدقة وبنفس الأهمية يكون قادر مراقبة المهمة في وضع المخاطر لدى البنك بشكل عام فإن الرقابة على المخاطر لدى البنك وما هي الاستعدادات المتوفرة لدى البنك لتعامل مع هذه المتغيرات[3].

المطلب الثالث: آليات إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

نظرا لحدة وشدة تأثير المخاطر على البنوك وجدت آليات مناسبة لتعامل معها بغية الحد من تأثيرها وتخفيف حدتها.

في مقدمتها التجنب ويقصد به:

اتخاذ قرارات الحد من نشاط معين أو إيقاف النشاط كلية وذلك عندما ينطوي هذا النشاط على خسائر مختلفة لا تتوافر لها التغطية المناسبة[4]، حيث أن تجنب أو تفادي المخاطر من أساليب التعامل مع هذه الأخيرة فالتجنب يعني التخلي عن تحقيق عائد مقابل تفادي مخاطر.

---

[1]: إبراهيم كراسنة، **أطر أساسية ومعاصرة في رقابة على البنوك وإدارة المخاطر**، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، أطر سياسية ومعاصرة في رقابة على البنوك وإدارة المخاطر، أبو ظبي، مارس 2006، ص43.

[2]: نفس المرجع، ص43.

[3]: نفس المرجع،ص ص43، 44.

[4]: عبد الناصر براني أبو شهد،مرجع سابق، ص212.

الفرع الأول: التقليل (الضبط)

يعتمد هذه الأداة في حالة بنك يرغب في تحقيق عائد مقابل تحمل مخاطرة في حدود معينة يجب عليه أن يتخذ بعض الإجراءات والتدابير التي ساعده على التقليل من حدة المخاطر والخسائر المحتملة قدر الإمكان وجعلها في أدنى مستوياتها في حالة حدوثها.

يمكن ذكر أهم هذه الأدوات كالتالي:

1- سياسة التنويع: عندما تظهر مشكلة الزيادة في عدد القروض التي تتصف بالمخاطر المالية يمكن التغلب عليها من خلال التنويع لذلك فإن البنوك لا بد عليها من القيام بتنويع اتجاهات قروضها فلا تمنح معظمها إلى قطاع واحد دون القطاعات الأخرى، حيث تقوم بتنويع محفظة قروضها في قطاع الواحد على أكثر من مشروع حتى تتفادى المخاطر التي تترتب عن ذلك فإن تعرض قطاع إلى خسائر وأزمات مالية يعوضه قطاع آخر[1].

2- الضمانات: تفاديا للمخاطر المحتملة تلجأ إدارة البنوك إلى تقويم قيمة القرض وعلى أساسه أو ما يزيد عنه يتم تحديد الضمان المناسب، وتعد هذه الطريقة من أهم وأنجع الإجراءات الوقائية لمواجهة خطر عدم السداد الناشئ عن العميل حيث يسمح هذا الإجراء بتعويض البنك واستعادة التمويل المقدم[2].

وتتمثل الضمانات الشرعية في:

- **اختيار العميل المناسب:** هو أقوى الضمانات في عمليات البنك الإسلامي، وذلك من خلال قواعد وشروط موضوعية يجب توفرها في العميل كقوة مركزه المالي وسمعته وحسن قضاء الالتزامات.
- **درجة الضمان في حد ذاته:** أي مدى سرعته في التحول إلى نقود.
- **رهن البضاعة:** تقوم هذه الآليةعلى رهن البضاعة المباعة مرابحة لصالح البنك لحين قيام العميل بسداد جميع الأقساط المستحقة عليه.

3- الاستعلام المصرفي: يعد جهاز الاستعلام المصرفي أداة للحصول على المعرفة الصادقة والصحيحة والمتعمقة والتفصيلية والشاملة حول كل ما يؤثر على النشاط المصرفي للبنك الإسلامي، وذلك من خلال التحري والاستقصاء بكل الطرق والوسائل الممكنة المشروعة عن وضعية العميل.

---

[1]: صادق راشد الشمري، مرجع سابق، ص197.

[2]: مفتاح صالح، معارفي فريدة، مرجع سابق، ص ص 11، 12.

4- **كفاية رأس المال:** لا يوجد مانع للبنوك الإسلامية من الخضوع لمعايير الرقابة الدولية المتمثلة في اتفاقية بازل I وحتى III وذلك بعد تكييفها وفق خصوصيتها، ومن أهم ما يجب الالتزام بالوعد في المراجعة مثلا ليس التزام بالتعويض عن الضرر الذي لحق بالموعود نتيجة عدم الوفاء بالوعد[1].

الفرع الثاني: التحوط

التحوط هو تقليص الخسارة من خلال التنازل عن إمكانية الربح.

من هذا المنطلق يمكن القول أن التحوط هدفه إدارة المخاطر والسيطرة عليها وهو المفهوم الحديث لوظيفة البنوك ونظر لاختلاف البنوك الإسلامية عن نظيرتها التقليدية وجب على البنوك الإسلامية إيجاد أذواق خاصة بها إن التحوط يصنف إلى ثلاث طرق هي[2]:

- **التحوط الاقتصادي:** يراد به أساليب التحوط التي لا تتطلب الدخول في ترتيبات تعاقدية مع أطراف أخرى فهو تحوط منفرد يقوم به الشخص الراغب في اجتذاب المخاطر من أبرز أساليبه تنويع الأصول الاستثماريةوتحقيق التوافق بيت الإيرادات والمصروفات.

- **التحوط التعاوني:** هو قائم على علاقة تبادلية لا تهدف للربح كما هو الحال في التأمين التعاوني، ويمكن للبنك الإسلامي التحوط من شتى أنواع المخاطر من خلال صناديق تعاونية تنشأ لهذا الغرض.

- **التحوط التعاقدي:** المقصود به هو الأدوات التحويط القائمة على عقود المعارضة التي يراد بها الربح.

نوجز أهم أدوات التحوط في:

1- العقود الموازية: يجوز للبنك الإسلامي أن يدخل في عقد سلم موازي ليحمي نفسه من المخاطر المتعلقة بالسلم الأول، وعلى نفس المبدأ فإنه يجوز للبنك أن يجري عقد إستصناع موازي بحيث يدخل البنك مع عملية لعقد استصناع يكون البنك فيه صانعا والعميل مستصنعا ويكون الثمن فيه مؤجلا فيتحقق التحويل للعميل، وفي المقابل يدخل البنك مع مقاول منفذ في عقد الإستصناع يكون البنك مستصنعا، وذلك المقاول

[1]: محمد محمود العلجوني،**البنوك الإسلامية (أحكامها ومبادءها وتطبيقاتها المصرفية)**، دار الميسرة، الأردن، 2008، ص443.

[2]: وليد مصطفى شاويش،**التحوط بتعليق مقدار محل العقد على أجل مستقبل في بيع السلم في ضوء هندسة مالية إسلامية**، المؤتمر الدولي منتجات وتطبيقات الإبتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية الإسلامية والصناعة المالية التقليدية، جامعة سطيف، الجزائرأيام 5 و6 ماي 2014، صص25-27.

المنفذ صانعا ويكون العقد الثاني مرآة للأول مع استقلال كل واحد منهما مع الآخر والثمن فيه حالا غير مؤجلا[1].

2- بيع العربون:

بيع العربون هو أن" يشتري شخص ما سلعة ويدفع جزء من ثمنها للبائع ويقول له إلى لم أشتري منك فالدنانير لك"، ويعد هذا العقد ملزما في حق البائع أي أنه لا يستطيع أن يمتنع عن تنفيذه، أما المشتري فهو بالخيار خلال المدة المتفق عليها فإذا نفد تدخل العلاوة في حساب الثمن أما إذا لم ينفذ لا يحق له استرجاعها وهو جائز لإعتباره ليس من أكل أموال الناس بالبطل بل هو دفع الثمن ضرر يلحق بصاحب المصلحة جراء تخلف الأول عن الشراء[2].

3- المشتقات والبدائل الشرعية: نوجز أهم البدائل الشرعية التي أوجدتها البنوك الإسلامية في:

-**العقود الآجلة الإسلامية في إطار عقد السلم:** لقد كيفت العقود الآجلة على أساس عقد السلم الذي يتفق فيه الطرفين على التعاقد على البيع بثمن معلوم بتأجيل فيه تسليم السلعة الموصوفة بالذمة وصفا مضبوط إلى أجل معلوم على أن لا يكون كلا البدلين مؤجلا[3].

- **المستقبليات في إطار عقد الإستصناع:** تعتبر من بين العقود التي يتم فيها تسليم البديلين في وقت لاحق وقد اتفق الفقهاء على عدم جواز التعامل بها، وذلك لاعتبار تأجيل الثمن بالمثمن من بيع الدين بالدين وهو محرما شرعا وقد تم تكيفها على أساس عقد الإستصناع الذي يمكن أن يتأخر فيه تسليم الثمن والمبيع في مجلس العقد كما اشترط أن تكون السلعة موصوفة وصفا دقيقا والتسليم في زمن معلوم وكيفية معلومة[4].

- **التصكيك الإسلامي:** لقد عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية (صكوك الاستثمار) بأنها وثائق متساوية القيمة تمثل حصص شائعة في ملكية أعيان ومنافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين

---

[1]: عبد الكريم أحمد قندوز، **إدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية من الحلول الجزئية إلى التأصيل**، الملتقى الدولي المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول،دبي، يومي 30 و31 يونيو 2009، صص35، 36.

[2]: محمد علي القرى، **أساليب نقل المخاطر في المعاملات المالية الإسلامية والاختيارات المالية**، المؤتمر الثامن للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية والإسلامية، البحرين، يومي 18و19 ماي 2009، ص5.

[3]: أمال يعيش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، مذكرة ماجستير(غير منشورة) جامعة سطيف، الجزائر، 2012، ص101.

[4]: نفس المرجع، ص101.

أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدأ استخدامها فيما أصدرت من أجله[1].

ومنه فالتصكيك هو حصر وتجميع لمجموعة من الأصول المتشابهة وإنشاء سندات مقابلة لهذه الأصول وبيعها عن طريق التصكيك يمكن تحويل أصول غير سائلة إلى سندات متداولة تقوم على هذه الأصول.

[1]: سليمان ناصر، ربيعة بن زيد،**إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية الحكومية دراسة تطبيقية على الصكوك الحكوميةالسودانية**، المؤتمر الدولي الخامس، الصيرفة الإسلامية والتمويل الإسلامي، الأردن أيام 6-8 أكتوبر، 2012، ص3.

خلاصةالفصل :

من خلال معالجتنا لهدا الفصل تم التوصل إلى أن البنوك الإسلامية تتميز بالشمولية و التنوع وتقوم بتقديم خدمات لكافة القطاعات بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية وهي تقوم على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر من خلال تطبيق صيغ التمويل المتعددة (المشاركة، المضاربة، المرابحة.....الخ) كما تقوم بتعبئة المدخرات الأفراد الراغبين بالتعامل بالطرق الشرعية.

من أهدافها السعي لتحقيق التكافل في المجتمع إلا أنها ليست في مأمن من المخاطر فهي تشترك مع البنوك التقليدية في مخاطر (الائتمان، التشغيل، السوق)، تضاف إليها مخاطر تنفرد بها نظرالاختلاف طبيعتها منها (مخاطر صيغ التمويل، مخاطر الإزاحة التجارية....الخ)

بغرض مواجهة هده المخاطر تقوم البنوك بإدارة مخاطرها من خلال المراحل التالية: التحديد، القياس الضبط، المراقبة، وبآليات متعددة منها التجنب و الضبط من خلال الاستعلام المصرفي، غرامات التأخير كفاية رأس المال.

الفصل الثاني:

اتفاقيات لجنة بازل و البنوك الإسلامية

المبحث الأول: اتفاقية بازل I والبنوك الإسلامية

المبحث الثاني: اتفاقية بازل II والبنوك الإسلامية

المبحث الثالث: اتفاقية بازل III والبنوك الإسلامية

تمهيد:

انعكست ظاهرة تزايد المخاطر المصرفية في المؤسسات المالية العالمية الإسلامية نظرا لتزايد حجم البنوك ودرجة تطور أنشطتها في ظل الاتجاه المتزايد نحو العولمة واشتداد حدة المنافسة وكبادرة لوضع حد لهذا التزايد تكاثف جهود دولية من أجل إدارة أفضل للمخاطر المصرفية، من خلال سن معايير موحدة للعمل المصرفي على المستوى الدولي من أجل تحقيق درجة عالية من الاستقرار المالي والمصرفي، عن طريق إنشاء لجنة بازل التي قامت بإصدار قواعد احترازية لإدارة المخاطر، كون البنوك الإسلامية تعتبر جزء من القطاع المصرفي في أغلب دول العالم العربية والغربية وقد وجب عليها التكيف وإتباع القواعد المصدرة للجنة بازل لغرض مواكبة التطور.

- المبحث الأول: اتفاقية بازلI و البنوك الإسلامية.
- المبحث الثاني: اتفاقية بازل II و البنوك الإسلامية .
- المبحث الثالث: اتفاقية بازل IIIو البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: اتفاقية بازلI والبنوك الإسلامية

يكتنف النشاط المصرفي العديد من المخاطر ازدادت حدتها في السنوات الأخيرة نتيجة لانتشار العولمة المالية والأزمات المالية والبنكية، وكذلك ظهور منتجات حديثة وللتخفيف من حدة كل هذه المخاطر تم الاهتمام بإدارة البنوك في ظل المعايير الدولية في هذا الإطار جاءت اتفاقية بازلI سنة 1988 مقترحة أول معيار لكفاية رأس المال لبنوك والتي امتدتاستخدامهاحتى للبنوك الإسلامية وفق صيغة مقترحة متوافقة مع خصوصياتها.

المطلب الأول: عموميات حول اتفاقية بازلI

الفرع الأول: نشأة اتفاقية بازلI وتعريفها

أولا: النشأة

يعتقد البعض أن الاهتمام بموضوع كفاية رأس المال يعود إلى أزمة الديون العالمية في بداية الثمانينات من القرن الماضي، حيث يعتبر السبب الحقيقي والوحيد لصدور مقررات بازل، والواقع أن الاهتمام بكفاية رأس المال يعود إلى فترة طويلة قبل ذلك[1].

فقد حاول الخبراء وضع معايير لقياس كفاية رأس المال بأشكال مختلفة وأول المعايير المستخدمة في هذا المجال كانت نسبة رأس المال البنك إلى إجمالي الودائع وذلك منذ سنة 1914، بعد الحرب العالمية الثانية استخدمت السلطات النقدية والبنوك معيار نسبة رأس المال إلى إجمالي الأصول بعدها تطور الأمر إلى استخدام مؤشر رأس المال إلى إجمالي القروض والاستثمارات سنة 1974م وقد توالى ظهور اهتمام السلطات الرقابية من خلال وضع نسب مالية حتى سنة 1974م.

وفي سنة 1974 تأسست لجنة بازل من مجموعة الدول الصناعية الكبرى تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا.

ثانيا: التعريف بلجنة بازل:

لجنة بازل هي" لجنة استشارية فنية لا تستند إلى اتفاقية دولية أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك للدول الصناعية"*

---

[1]: ريمة دهبي، **الاستقرار المالي النظامي بناء مؤشر تجميعي للنظام المالي الجزائري**، رسالة دكتوراه(غير منشورة)، تخصص علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، 2013، ص75.

*: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، ايطاليا، اليابان، هولندا، سويسرا، السويد، بريطانيا، لوكسمبورغ، الو م أ.

تجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنويا ويساعدها عدد من فرق العمل والتقنيين في وضع مبادئ ومعايير المناسبة للرقابة عل البنوك[1].

وعرفت كذلك بأنها: "لجنة ذات صفة استثماريةلا تحمل مقرراتها الصفة القانونية أو الإلزامية للدول غير الأعضاء فيها، ولذلك فإن تطبيقها يبقى قرار خاصا بسلطات الرقابة على البنوك في كل بلد".

الفرع الثاني: مهام وأهداف لجنة بازل

أولا: مهام لجنة بازل

تمارس لجنة بازل مجموعة من المهام التي تساعدها في تحقيق أهدافها نذكر منها[2]:

- وضع آلية للتعاون بين مجلس الإدارة ومدققي الحسابات والإدارة العليا؛
- التوزيع السليم للمسؤوليات ومراكز اتخاذ القرار متضمننا تسلسلا وظيفيا للموافقات المطلوبة من الأفراد للمجلس؛
- توافر نظام ضبط داخلي قوي يتضمن مهام التدقيق الداخلي والخارجي وإدارة مستقلة للمخاطر عن خطوط العمل مراعاة تناسب السلطات مع المسؤوليات؛
- تدفق المعلومات بشكل مناسب داخليا أو خارجيا مع ضمان الإفصاح والشفافية.

ثانيا: أهداف لجنة بازل

إن الهدف الرئيسي من وجود اتفاقية بازل هو تحسين مستوى الرقابة المصرفية بين البنوك وذلك من الجوانب التالية[3]:

- فتح الحوار بين البنوك المركزية للتعامل مع مشكلات الرقابة المصرفية؛
- التنسيق بين السلطات الرقابية المختلفة؛
- تحفيز ومساعدة نظام رقابي معياري يحقق الأمان لكل المتعاملين؛
- تقرير حدود دنيا لكفاية رأس مال البنوك؛
- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك؛
- الاستمرار في تعزيز أمان وسلامة النظام المالي؛

---

[1]: سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك**، منشأة المعارف، مصر، 2005، ص31.

[2]: محمد العزايزة ممدوح، **مدى تطبيق المصارف الوطنية الفلسطينية للقواعد والممارسات الفضلى لحوكمة المصارف في فلسطين**، مذكرة ماجستير(غير منشورة)، تخصص إدارة أعمال، فلسطين،2009،ص2

[3]: عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص81.

- الاستمرارفي دعم المساواة التنافسية.

لقد مر اتفاق بازل بشأن متطلبات كفاية رأس المال بعدة مراحل يوضحها السرد التاريخي التالي[1]:

الشكل رقم(02-01): يمثل السرد التاريخي لتطور لجنة بازل.

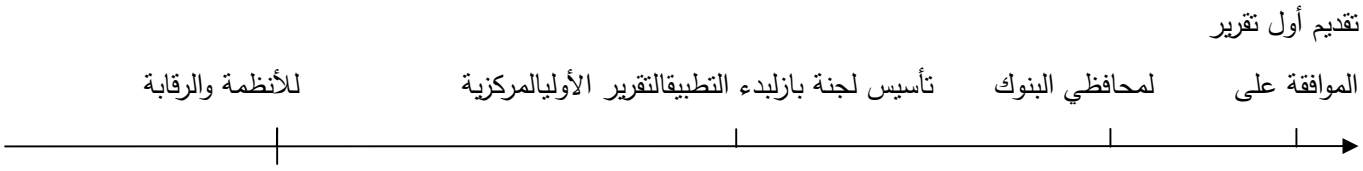

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على: محبخلة توفيق،الاقتصاد النقدي والمصرفي دراسة تحليلية للمؤسسات والنظريات، دار الفكر الجامعي، مصر، 2011، ص179.

المطلب الثاني: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازلI وتعديلاتها

الفرع الأول: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازلI

تتمثل الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل في:

أولا: التركيز على المخاطر الائتمانية

حيث تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال أخذا في الاعتبار المخاطر الائتمانية، أساسا بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما، ولم يشمل معيار كفاية رأس المال كما جاء بالاتفاقية عام 1992مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية[2].

[1]: محب خلة توفيق، الإقتصاد النقدي والمصرفي، **دراسة تحليلية للمؤسسات والنظريات**، دار الفكر الجامعي، مصر، 2011، ص179.

[2]: عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، المرجع السابق، ص83.

ثانيا: تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها

حيث تمتركيز الاهتمام على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات وذلك لأنه لا يمكن تصور أن يفوق معيار كفاية رأس المال لدى البنك من البنوك الحد الأدنى المقرر بينما لا تتوافر لديه المخصصات الكافية في نفس الوقت من الضروري كفاية المخصصات أولا ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معيار كفاية رأس المال[1].

ثالثا: تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية

تم تقسيم دول العالم إلى مجموعتين كما يلي[2]:

1-المجموعة الأولى: هي الدول ذات المخاطر المتدينة وتضم بدورها مجموعتين فرعيتين هما:

- الدول الأعضاء في لجنة بازل.
- الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الإقراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي المرتبطة بترتيبات الصندوق العامة للإقراض وهي أستراليا، النرويج، النمسا، البرتغال، نيوزلندا، إيرلندا، فنلندا، إيسلنداالدانمرك، اليونان، السعودية، تركيا.

2-المجموعة الثانية: هي الدول ذات المخاطر المرتفعة وتشمل كل دول العالم عدا الدول التي أشير إليها في المجموعة الأولى.

رابعا: وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول

الوزن الترجيحي يختلف باختلاف الأصل واختلاف الملتزم فعند حساب معدل كفاية ترجح الأصول بالأوزان التالية:

0%، 10%، 20%، 50%، 100%، وكل وزن له الأصول الخاصة به.

[1]: كوثر عبد اللطيف، **متطلبات تطبيق مقررات لجنة بازل في البنوك التجارية**، مذكرة ماستر(غير منشورة)، تخصص نقود ومالية دولية جامعة جيجل، 2014، ص55.

[2]: جميل سالم الزيدانين، **أساسيات في الجهاز المالي-المنظور العلمي**، دار وائل الطباعة والنشر، الأردن، 1999، ص ص147148.

الجدول رقم (02-01): أوزان المخاطر المرجحة بالأصول حسب اتفاقية بازلI

درجة المخاطرة	الموجودات
%0	- النقدية تمثل العملة المحلية والأجنبية. - المطلوبات من الحكومة المركزية والبنوك المركزية مقومة بالعملة الوطنية. - المطلوبات الأخرى من الحكومة المركزية لدول منضمة التعاون والاقتصاد والتنمية وبنوكها المركزية - المطلوبات المعززة بضمانات نقدية أو للحكومات المركزية فيدول OECD
%10	المطلوبات من القطاع العام باستثناء الحكومة والقروض المضمونة
%20	- المطلوبات من بنوك التنمية مثل البنك الدولي وبنك التنمية الإفريقي والأسيوي، وبنك الاستثمارالأوروبي، أو المطلوبات المضمونة من البنوك المحلية. - القروض المضمونة من البنوك المحلية. - المطلوبات من البنوك دول خارجية عن دول OECD والتي هيأقل من سنة واحدة وكذلك القروض التي تبقى من أجلها أقل منسنة.
%50	القروض المضمونة بالكامل برهانات العقارات السكنية أو ستشغل أو تؤجر.
%100	- المطلوبات من القطاع الخاص. - المطلوبات من البنوك المسجلة خارجOECD باستحقاقات متبقيةتزيد عنسنة. -المطلوبات على الحكومات المركزية خارجOECD ما لم تكن مقومة بالعملة الوطنية وممولة لها. - المباني والآلات والمعدات وغيرها من الموجودات الائتمانية العقارات والاستثمارات الأخرى بما في ذلك المساهمات في شركات أخرى غيرموحدة في ميزانيتها. - أدوات رأسالمال المصدرة من قبل البنوك الأخرى ما لم تكن مطروحة من رأس المال. - جميع الموجودات الأخرى.

المصدر: رجوان عبد الوهاب محمد سالم، أثر تطبيق اتفاقيات بازل على البنوك المركزية في البلدان النامية مجلة الدراسات العليا-جامعة النيلين، المجلد 5، العدد15، السودان، 2016، ص75.

خامسا: وضع معاملات تحويلالالتزامات العرضية (الأصول خارج الميزانية)

حيث يلاحظ أنه بعد تحويل الأصول التي تمثلائتمان مباشر ممنوح أساسا للغير إلى أصول خطرة مرجحة بأوزان باستخدام أوزان المخاطر المشار إليها سابقا فإن الاتفاقية ترى ضرورة أن ينظر إلى الالتزامات العرضية التقليدية على أنها ائتمان غير مباشر لا يترتب عليه انتقال أموال من البنك إلى الغير أيأنه أقل مخاطرة من الائتمان المباشر وقد تم تسوية هذه الالتزامات أو تحويلها إلى ائتمان مباشر في المستقبل وفي هذا الإطار يتم ما يلي[1]:

- تحويل الالتزام المصرفي إلى ائتمان مباشر باستخدام معامل التحويل الذي يحدد درجة المخاطرة وفقالطبيعة الالتزام ذاته.
- يتم تحويل الائتمان المباشر الناتج من الخطوة السابقة إلى أصل خطر مرجح باستخدام الوزن الترجيحي للمدين.

الجدول رقم (02-02) : يوضح معاملات الترجيح لبعض الالتزامات.

درجة المخاطرة	الالتزامات العرضية
%100	- بدائل الائتمان المباشر(مثل الضمانات للقروض بما في ذلك خطابات الإعتمادات ذات تحت الطلب، كضمان القروض والأوراق المالية والقبولات المصرفية بما في ذلك التطهير الذي يأخذ هذا الطابع. - اتفاقية البيع وعادة الشراء وبيع الأصول مع حق الرجوع إلى البنك فيما يتعلق بمخاطر الائتمان. - المشتريات المستقبلية للأصول والالتزامات عن ودائع مستقبلية والأوراق المالية والأسهم المدفوعة جزئيا والتي تمثل التزامات عند سحب معين.
%50	-بعض العمليات المتعلقة بالبنوك العارضة مثل السندات حسن الأداء وتأمينات - العطاء والكفالات وخطابات والإعتمادات المستندية المتعلقة بالعمليات معنية.
%20	-التزامات قصيرة الأجل وذات التصنيف الذاتي.

المصدر: كوثر عبد اللطيف، مرجع سابق، ص57.

[1]: عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة وإقتصاديات البنوك**، مرجع سابق، 85،86.

سادسا: وضع مكونات رأس المال المصرفي

حيث تتعرض البنوك في العادة إلى خسائر نتيجة للمخاطر ولمواجهة هذه المخاطر يعمل البنك على الاحتفاظ برأس المال أو درجة ملاءة البنك.

1- تعريف كفاية رأس المال: تعرف كفاية رأس المال بأنها مقدار رأس المال المناسب للهيكل المالي للبنك، ومن المفترض أن رأس المال الممتلك يخدم أغراض معينة، ومستوى رأس المال قد يصبح غير كاف إلى المدى الذييخدم هذه الأغراض[1].

2- صيغة حساب كفاية رأس المال: ألزمت البنوك الحد الأدنى لكفاية رأس المال قدره 8% وتحسب بالعلاقة التالية[2]:

$$\text{نسبة كفاية رأس المال} = \frac{\text{إجمالي رأس المال (الشريحة1+ الشريحة2)}}{\text{مجموع التعهدات والالتزامات بطريقة مرجحة الخطر}} \geq 8\%$$

3- مكونات رأس المال: حيث يتكون من شريحتين:

- **الشريحة الأولى:** تسمى رأس المال الأساسي ويتكون من[3]:

- **رأس المال المدفوع (الأسهم العادية):** هو حقوق المساهمين الدائمة أو هي الأسهم العادية المصدرة والمدفوعة بالكامل والأسهم الممتازة غير تراكمية الأرباح.
- **الاحتياطات المعلنة:** هي تلك الاحتياطات التي تنشأ من الأرباح المحتجزة أو أرباح علاوات إصدار الأسهم.
- **الأرباح غير الموزعة:** هي عبارة عن الأرباح التي يحققها البنك لكن لا يتم توزيعها على المساهمين.

---

[1]: مصطفى كامل رشيد، **مدى إمكانية استجابة المصارف العربية لمتطلبات لجنة بازل مع الإشارة إلى العراق**، مجلة الإدارة والاقتصاد العدد 67، جامعة المستنصرية، العراق، 2007، ص238.

[2]: صالح مفتاح، فطيمة رحال، **تأثير مقررات لجنة بازلIII على النظام المصرفي الإسلامي**، المؤتمر الإسلامي التاسع للاقتصاد والتمويل، تركيا، يومي 9 و10 سبتمبر 2013، ص5.

[3]: موسى عمر مبارك أبو محيميد، **مخاطر صيغالتمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازلII**، رسالة دكتوراه(غير منشورة)، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2008، ص 15.

-**الشريحة الثانية:** تسمى رأس المال المساند يتكون من[1]:

رأس المال المساند=احتياطات غير المعلنة+ احتياطات إعادة تقييم الأصول+ المخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر غير محددة+ القروض المساندة+ أدوات رأس مالية أخرى.

فيما يلي شرح مختصر لهذه العناصر:

- **الاحتياطات غير المعلنة:** التي لا تظهر في ميزانية البنك بشكل صريح ويتم تكوينها بموافقة السلطات الرقابية.
- **احتياطات إعادة تقييم الأصول:** تشمل الأصول والأوراق المالية طويلة الأجل.
- **المخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر غير محددة:** حيث لا تواجه هذه المخصصات هبوط محدود في قيمة الأصول بذاتها.
- **القروض المساندة:** تطرح في صورة سندات ذاتأجل محدد.
- **أدوات رأس مالية أخرى:** غير قابلية للاستهلاك وتتسم بالمشاركة في تحمل الخسائر.

الفرع الثاني: التعديلات

خلال الفترة الزمنية من 1995م إلى 1998 م خضعت اتفاقية بازل الأولى إلى العديد من التعديلات التي أجريت عليها، يمكن الإشارة إلى أبرزها.

أولا: تغطية مخاطر السوق وإدخالها في قياس معدل كفاية رأس المال

في جانفي 1996م أصدرت لجنة بازل اتفاقياتها المعدلة الخاصة بكفاية رأس المال في صورتها النهائيةعلى أن يلتزم بها البنوك ابتداء من جانفي 1998م وتقضي بأن يتم توسيع متطلبات رأس المال القائم على المخاطرة، ليتجاوز المخاطر الائتمانية ويشمل المخاطر السوقية، بمعنى أخر تحديد رأس مال إضافي لتغطية مخاطر الخسائر المتعلقة بالميزانية وخارجها الناشئة عن تحركات أسعار السوق[2].

وقد وضعت لجنة بازل خطة للسماح للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر سوق، وهذه النماذج تختلف من بنك لآخر ومن ناحية أخرى توفر ضمانات محددة ضد مخاطر الأسعار التي تتعرض لها البنوك أثناء ممارستها أنشطتها المختلفة[3].

---

[1]: عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، مرجع سابق، ص ص 86-88.

[2]: كوثر عبد اللطيف، مرجع سابق، ص، ص62، 63.

[3]:عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، مرجع سابق، ص97.

ثانيا: إضافة شريحة ثالثة لرأس المال

إضافة شريحة إلى شريحتين القائمتين وتمثل هذه الشريحة في القروض المساندة لأجل سنتين على أن تستخدم لتغطيةمخاطر السوق فقط، يتطلب تنفيذ هذه التعديلات من البنوك تحمل عبء المحافظة على رأس مال إضافي لمواجهة المخاطر الجديدة[1].

مع العلم أن هذه التعديلات أبقت على معدل الملائمة الإجمالية عند 8% كما ورد في اتفاق بازلI وفيما يلي أهم الشروط المطلوب توافرها في الشريحة الثالثة [2]:

- أن يكون على شكل قروض مساندة لها فترة استحقاق أصلية لا تقل عن سنتين ولا تتجاوز 250%كحد أقصى من رأس مال البنك من الشريحة الأولى.
- أن يكون صالحا لتغطية المخاطر السوقية فقط بما في دلك مخاطر الصرف الأجنبي.
- أن تكون الشريحة الأولى من رأس المال أكبر من الشريحة الثانية مضاف إليها الشريحة الثالثة.

ثالثا: تحديث طرق قياس المخاطر السوقية: بما أن المخاطر السوقية قد تختلف من بنك لآخر فقد تضمنت مقترحات لجنة بازل طرق إحصائية لقياس هذه المخاطر منها الطريقة المعيارية وطريقة النماذج الداخلية[3].

لتصبح العلاقة المعدلة لحساب كفاية رأس المال كما يلي:

$$\text{نسبة كفاية رأس المال} = \frac{\text{إجماليالأصول (ش1+ ش2+ ش3)}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطر + قياس المخاطر السوقية} \times 12,5} \geq 8\%$$

من خلال ما سبق يمكن تلخيص أهم المراحل التي عرفها معيار كفاية رأس المال في الشكل التالي:

[1]: بعلي حسني مبارك، **إمكانية رفع كفاءة و أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة**، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، تخصص علوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر،2011، ص17.

[2]: سليمان ناصر، **النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل**، مجلة كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، العدد 06، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص،155.

[3]:عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة وإقتصاديات البنوك**، مرجع سابق، ص103.

الشكل رقم (02-02): تطور نسبة كفاية رأس المال

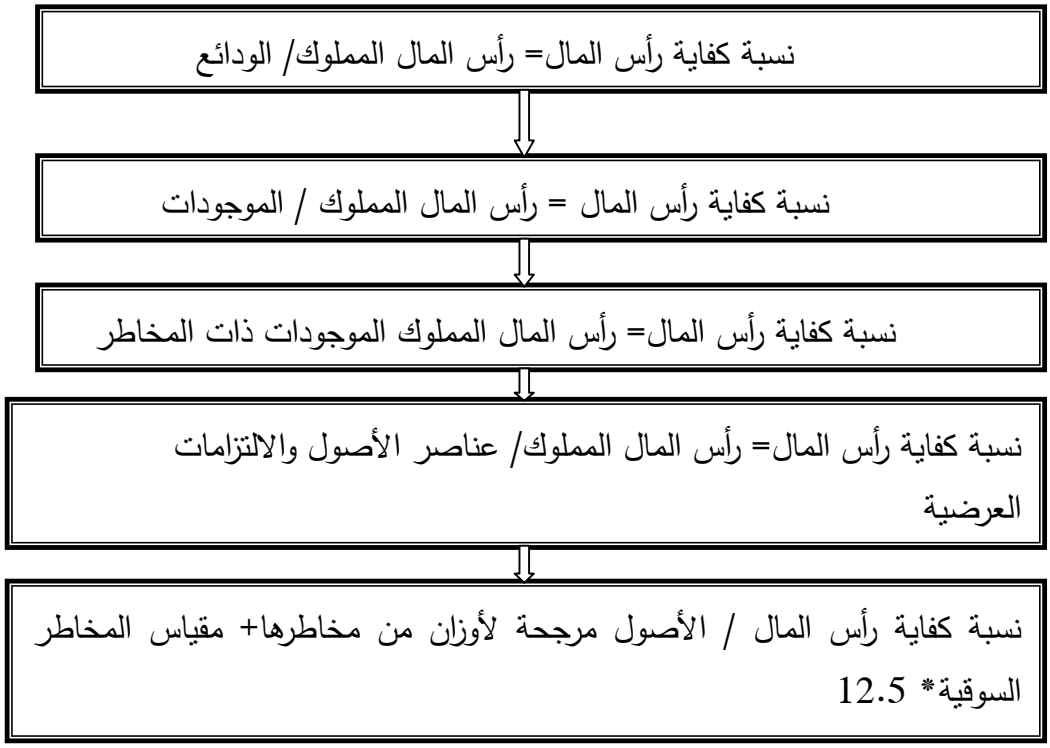

المصدر:سهيلة عروف، خديجة عثمانية، واقع تطبيق مقررات لجنة بازل II وIII في القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة ماستر (غير منشورة)، تخصص تمويل مصرفي، جامعة تبسة، الجزائر،2016، ص 30.

المطلب الثالث: تكييف مقررات لجنة بازل مع البنوك الإسلامية وأثرها عليها

الفرع الأول: تكييف مقررات لجنة بازل مع البنوك الإسلامية

تختلف البنوك الإسلامية عن التقليدية في طبيعة الموجودات والمطلوبات ما يولد عدم مطابقة أو ملائمة منهجية احتساب كفاية رأس المال المقترحة من قبل لجنة بازل للبنوك الإسلاميةوكذلكفيأوزانالمخاطرة.

ويتجلى اختلاف أوزان المخاطرة في بنوك ميزانية البنك الإسلامي فيما يلي[1]:

- الصيغ القائمة على المشاركة في الأرباح والخسائر كالمضاربة والمشاركة والاستثمار المباشر يحدد لها معامل الترجيح 100% .
- الصيغ القائمة على المديونية والصيغ الأخرى كالمرابحة والإجارة والسلم والإستصناع والقرض الحسن نفرق بين:

[1]: سليمان ناصر، **اتفاقية بازل وتطبيقاتها على البنوك الإسلامية، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية**، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، فسنطينة ، الجزائر، 2009،ص11.

- المعاملات غير المضمونة ضمانا كاملا برهن يكون معامل ترجيحها 100%
- المعاملات المضمونة ضمانا كاملا برهن(عقاري خاصة) يوضع لها حد أدنى لترجيح هو 50% نظرا لاختلاف طبيعة الصيغ التمويل الإسلامية فيما بينها، وضع لها نسبة كحد أدنى أي يمكن للبنك الإسلامي أن يزيد هذه النسبة إذا رأى أن درجة المخاطرة في أي صيغة تكون أكبر أما بالنسبة للبنود خارج الميزانية تخضع لنفس المعاملة الواردة في اتفاقية بازلI حيث تعمل بخطابات الضمان والإعتمادات المستندية والقبولات المصرفية والكفالات وغيرها لذا فلا مانع أن تتقيد البنوك الإسلامية بنفس معاملات الترجيح الواردة في حساب نسبة بازل.

- بالنسبة لحسابات الاستثمار فهي تمثل مورد للبنوك الإسلامية(تمثل نسبة 50%، 80%) من أموال البنك وهي تختلف في طبيعتها عن الودائع الاستثمارية في البنوك التقليدية فهي لا تمثل التزاما ماليا على البنك وغير مضمونة في حالة الخسارة ولا تمثل حقوق الملكية يتم حسابها ضمن مكونات رأس المال، هذه الخاصية(خاصية المشاركة) المميزة للبنوك الإسلامية جعلت أصحاب حسابات الاستثمار بالمشاركة يشاركون في تحمل المخاطر الناتجة عن استثمارات أموالهم لدى البنك الإسلامي وهذا غير موجود في البنوك التقليدية.

- أخذ المعيار الإسلامي بعينالاعتبار فصل الموجودات الممولة من أموال البنك الذاتية والأموال المضمونة عن الموجودات الممولة من حسابات الاستثمار.

يتجلى الاختلاف في معياركفايةرأسالمالالصادرعام1999 م فيما يلي :

1-معيار كفاية رأس المال الصادر عام 1999م.

لقد أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بيان عن الغرض من نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية وكيفية حسابها عام 1999م ضمن معيار بازلI وقد قامت هذه المنهجية على ما يلي[1]:

- اعتبرت أن نسبة كفاية رأس مال البنك هي مقدار رأس ماله منسوبا إلى موجداته الموزونة حسب درجة مخاطرتها.
- يتم احتساب رأس المال وفقا لمنهجية بازل ويتكون من شريحتين.

[1]:موسى عمر مبارك أبو محيميد، مرجع سابق، ص58.

الشريحة الأولى: تضم (رأس مال المصرف الدائم واحتياطاته) باستثناء احتياطات إعادة التقييموالاحتياطات التي تتسم بالحذر(احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار).

الشريحة الثانية: تتكون من (احتياطات إعادة التقييم واحتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار) لكن لا تشمل المخصصات العامة، شريطة أن لا تتجاوز الشريحة الثانية ما نسبته (50%) من الشريحة الأولى.

ومنه نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية حسب اتفاقية بازلI هي:

$$\frac{\text{رأس المال المدفوع+ الاحتياطات+ مخصصات مخاطر الاستثمار+ احتياطات إعادةتقييم الأصول}}{\text{الأصول الخطرة المرجحة الممولة من (رأس مال المصرف+ باقي الموارد الخارجية باستثناء حسابات الاستثمار المشترك)} + \text{50\% من إجمالي الأصول الخطرة المرجحة الممولة من حسابات الاستثمار المشترك.}} \geq 8\%$$

الفرع الثاني: أثار اتفاقية بازلI على البنوك الإسلامية

يمكن تلخيص أهم انعكاسات بازلI على البنوك الإسلامية فيما يلي:

1- الآثار الإيجابية: تتمثل الآثار الإيجابية فيما يلي[1]:

- أثبتت البنوك الإسلامية عند تكيفها مع معيار كفاية رأس المال الصادر عن هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية سنة 1999 (المعدل) وجودها وقدرتها على المنافسة.
- ساعدت على استقرار النظام المالي الإسلامي.
- ساهمت في تحقيق سلامة مصرفية متمثلة في الملاءة.
- اندماج البنوك الإسلامية في تيار العولمة ومنه عولمة الرقابة المصرفية.
- ساهمت في السماح للبنوك الإسلامية بالدخول إلى الأسواق المصرفية بمختلف الدول.

2-الآثار السلبية: تتمثل الآثار السلبية فيما يلي:

- لم تراعي لجنة بازلI الحالات الخاصة لنشاطات البنوك الإسلامية.

[1]: أحمد سليمان خصاونة، مرجع سابق، ص155.

– ساهمت لجنة بازلI في تخفيض حقوق الملكية(في البنوك الإسلامية) من خلال إلزامها بحدود قصوىلبند الاحتياطات غير المعلنة وحساب فروق إعادة التقييم للعقارات والمباني التي يمتلكها البنك أو التي يستقر فيها أمواله.

–اعتبرتقيدا على نشاط البنوك الإسلامية في ظل حداثتها.

المبحث الثاني:اتفاقية بازلII والبنوك الإسلامية

تعتبر الاتفاقية الجديدة للملاءة البنكية الدولية المقترحة من قبل لجنة بازل بمثابة نظام يتسم بنسبة أكثر تعقيدا ولكنها أكثر تطورا وحساسية المعامل المخاطرة، وتتضمن بازل II ثلاث ركائز أساسية والتي تقوى التعاون بين الرقابة الداخلية والخارجية للأخطار، وبين المعايير الكمية والكيفية لتسييرها وتساهم هذه الركائز مجتمعة في تأمين سلامة وأمان النظام المالي والبنكي.

المطلب الأول:عموميات حول بازلII

تعتبراتفاقية بازلIIنتيجة لسلسلة طويلة من الاقتراحات والاستشارات من سلطات الوصية لدول الأعضاء والمنشآت البنكية فأول اقتراح لمراجعة بازلI التي تم إصدارها سنة 1988م وثم نشره سنة 1999م من طرف بنك تسويات دولية والاستجابة للعديد من دول الأعضاء. كما تم تقديم اقتراحات أخرى في جانفي 2001موأفريل 2003م وكانت هذه الاقتراحات مرفوقة بسلسلة تضمنت ثلاث دراسات قامت بها مؤسسات بنكية حول وضعياتها حيث ساهمت هذه الدراسات والاستشارات بتقديم العديد من تحسينات لتوصيات الأولية، وقد تمت الموافقة على اتفاقية بازلIIمن قبل سلطات دول الأعضاء قبل نشرها[1].

الفرع الأول: أسباب ظهور اتفاقيةبازلII

قامت لجنة بازل بإصدار اتفاقية بازلII نتيجة للمجموعة من ظروف والأسبابنذكر منها[2]:

– عدم مراعاة مقررات بازل سنة 1988م لدى تحديد أوزان المخاطر اختلاف درجة التصنيف بين مدين وآخر.

[1] : Bruno colmant, vicementdeffosse , jean, philippepeters, Bruno rawis، les accord de bale 2 pour les secteur bancaire, larcier, bruxellles ,2005,pp30,31.

[2]: أحمد قارون، **مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل**، مذكرة ماجستير (غير منشورة) تخصص علوم تجارية، جامعة سطيف، الجزائر، 2012 ، ص ص25، 26.

-من غير المناسب الاستمرار في التفرقة بين الدول على أساس قوتها من OECD أو من غير OECD وذلك لأن مجموعة من الدول في المجموعة الأخيرة تتمتع بجدارة ائتمانية عالية بينما تتسم اقتصاديات بعض الآخر منها بالتقلبات ذات مستويات مرتفعة. مما يتطلب اختلافأوزان المخاطر من دولة أخرى.

- العمل على تحسين الأساليب المتبعة من قبل البنوك لقياس وإدارة المخاطر.

- توفير أدوات السيطرة على المخاطر الائتمانية، مثل توفير عقود المشتقات المالية مع التحسين في أساليب توفير الضمانات العينية. الأمر الذي استدعى بحث مدى إمكانية استبعاد أثر استخدام هذه الأدوات أو توافر الضمانات المشار إليها على قدر التزامات المدين المتخذ أساس لحساب معيار كفاية رأس المالحيث يقتصر النظام السابق على استبعاد الضمانات النقدية وضمانات الحكومات المركزية.

- ظهور مخاطر جديدة مثل:

- مخاطر تقلب أسعار الفائدة بالنسبة للأصول والالتزامات والعمليات خارج الميزانية لبعض الاستثمارات طويل الأجل.
- مخاطر أخرى مثل مخاطر التشغيل.

الفرع الثاني: خصائص اتفاقية بازلII

من أبرز خصائص بازلII نجد[1]:

- **تكامل النظرة إلى المخاطر:** على الرغم من أن صدور اتفاقية بازل الأول تمثل قفزة نوعية في إدارة المخاطر لدى البنوك وأن هذه الاتفاقية قد تميزت بالبساطة وسهولة التطبيق غير أنها أظهرت محدوديتها في ضوء التجربة العملية ومن هذا المنطلق جاءت اتفاقية بازل الثانية حيث أعطت نظرة أوسع للمخاطر تتجاوز مجرد مخاطر الائتمان إلى إدخال مظاهر أخرى للمخاطر بصفة عامة ومخاطر التشغيل بصفة خاصة.
- **تقديرات السوق بدرجة حساسية أكبر:** غلب التقدير ألتحكيمي(الأقرب إلى التقدير الإداري أو التنظيمي) على تقدير المخاطر في اتفاقية بازل الأولى فالقروض الممنوحة لدول وبنوك منظمة التعاون الاقتصادي هي قروض خالية من المخاطر أشبه بعملية ميكانيكية حسابية بعيدا عن تقديرات السوق بهذه المخاطر.

[1]: أحمد شعبان محمد علي، **إنعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية**، الدار الجامعية، مصر، 2006 ص ص 256- 259.

أما بالنسبة لاتفاقية بازل الثانية فقد أوجدت مزيدا من الأحكام لتقدير السوق بهذه المخاطر فالفكرة الأساسية لمفهوم المخاطر وفقا لاتفاقية بازل الثانية هو أنها أصبحت أكثر حساسية لتقديرات السوق.

- **إلغاء التميز بين الدول مع زيادة مرونة في التطبيق:** لقد اتسمت اتفاقية بازل الثانية بدرجة أكبر إلى تقدير السوق للمخاطر وبالتالي فقد تم إلغاء التمييز بين الدول الذي كان في الاتفاقية الأولى وهذا باعتبار أن هذه المخاطر تواجه جميع الدول والبنوك بصفة عامة كما أن ظروف السوق وحدها كفيلة بتقدير هذه المخاطر.

الفرع الثالث: أهداف لجنة بازلII

تبقى أهداف بازل الأساسية المصدرة من طرف لجنة بازل مستقرة ومتمثلة في الرفع من مستوى استقرار النظام البنكي الدولي أما اتفاقية بازل فقد تضمن في جوهرها استجابة للواقع التي فرضته البنوك العملاقة وتتمثل أهداف هذه الاتفاقية في[1]:

- تحسين أساليب حساب وإدارة المخاطر.
- الربط قدر الإمكان بين كمية رأس المال وحجم مخاطر النشاط.
- تركيز على الحوار بين الجهات الرقابية والبنوك في حساب إدارة المخاطر وفي الارتباط بين رأس المال والمخاطرة.
- زيادة الشفافية بين البنوك التي تمثل المخاطرة وبين عملائها الذين يتحملون في النهاية عبء التمويل وبالتالي يتعرضون للمخاطر معها.

بالإضافة إلى:[2]

- تحسين المنافسة في صناعة المصرفية.
- تشجيع البنوك على انتهاج ممارسات أفضل لإدارة المخاطر بكل بنك إما بفرض الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال مثل الخطر التشغيلي أو عن طريق مسار المراقبة وإدخال أساليب متقدمة لقياس المخاطر وخاصة تطبيق أنظمة التطبيق الداخلي للمخاطر وأن هذا يعتبر من أهم منافعالإطار المعدل.

[1]: عبد المطلب عبد الحميد، **الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3**، الدار الجامعية، مصر، 2013، ص282.

[2]: أسيا قاسمي، **أثر العولمة المالية في تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، رسالة دكتوراه (غير منشورة) تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة بومرداس، الجزائر، 2015، ص127.

المطلب الثاني: الدعائم الأساسية لاتفاقية بازلIIوتعديلاتها

الفرع الأول: الدعائم الأساسية لاتفاقية بازلII

أولا: الدعامة الأولى: المتطلبات الدنيا لرأس المال

لقد حددت المتطلبات الدنيا لرأس المال الرقابية أي حجم رأس المال الذي يجب على البنوك تأمينه لتغطية المخاطر والتي تبلغ 8% من مجمل الموجودات الموجودة والموزونة بالمخاطر، إلا أن الإطار الجديد يعتبر أكثر شمولا في معالجة المخاطر التي تتعرض لها البنوك، بحيث يقدم المقترح الجديد طرق ومداخل تتراوح بين البسيط والمعقد بالنسبة للمنهجيات قياس المخاطر هذا وقد وظفت لجنة بازل المخاطر التي تتعرض لها البنوك إلا ثلاث مجموعات رئيسية هي[1]:

- **المخاطرالائتمانية:** المخاطر التي تتوافق مع الأصول المرجحة.
- **المخاطر السوقية:** يتمثل في رأس المال الموجهة لتغطية هذا النوع من المخاطر× 12.5.
- **المخاطر التشغيلية:** تتمثل في رأس المال الموجه في تغطية هذا النوع من المخاطر×12.5.

وعلى هذا الأساس يحسب معدل كفاية رأس المال كما يلي:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{إجمال رأس المال (ش1+ش2+ش3)}}{\text{المخاطر الائتمانية+المخاطر السوقية+ المخاطر التشغيلية}} \geq 8\%$$

ثانيا: الدعامة الثانية: عملية المراجعة الإشرافية

تعتمد الدعامة الثانية لاتفاقية بازلIIعلى مجموعة من المبادئ التي تؤكد حاجة البنوك لتقيم كفاية رأس المال وفقا لحجم المخاطر التي يواجهها ويتطلب هذا النظام العام كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا بالبنك بالدرجة المخاطر. وتقيم نسبة كفاية رأس المال وتقييم شامل للمخاطر ومراجعة لأنظمة الرقابة الداخلية.

تتمثل مسؤولية السلطات الرقابية في تقييمالكيفية والإجراءات الداخلية التي يقيم بها البنك احتياجاته من رأس المال بناءا على تقييم مفصل للمخاطر لديه وبالتالي فإن الرقابة الداخلية للبنوك العامة ستكون خاضعة للرقابة وتدخل السلطات الرقابية حينما تقتضي الحاجة[2].

---

[1]: بعلي حسني مبارك، مرجع سابق، ص17.

[2]: أحمد شعبان محمد علي، **انعكاساتالمتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية**، مرجع سابق، ص253.

لعملية المراجعة الإشرافية هناك أربعة مبادئ رئيسية يمكن توافرها وهي[1]:

- **المبدأ الأول:**يجب أن تكون لدا البنوك عملية تقييم شمولية وكفاية رأس المال وذلك بالعلاقة مع بنية مخاطرها واستراتيجية للمحافظ على مستويات رؤوس أموالها؛
- **المبدأ الثاني:**يشدد هذا المبدأ على ضرورة أن يقوم المراقبون تقييم ومراجعة التقسيمات الداخلية للبنوك الخاصة لكفاية واستراتيجيات رأس الأموال ونوعية رأس المال الموجودة في حيازتها، وكذلك قدرة البنوك على مراقبة والتأكد من الالتزام بالنسب الرقابية لرأس المال؛
- **المبدأ الثالث:**يجب على جهات الرقابة المصرفية أن تتوقع من البنوك أن تعمل بمستويات رسملة أعلى من الحدود الدنيا لرأس المال القانوني، وأن تكون لهم صلاحية إلزام البنوك على الاحتفاظ برأس مال يزيد عن الحد الأدنى.
- **المبدأ الرابع:**يجب أن يسعى المراقبون للتدخل في مرحلة مبكرة لمنع هبوط رأس المال إلى ما دون الحدود الدنيا المطلوبة لمواجهة المخاطر المعرض لها البنك وأن يقوم المراقبون بإلزام البنوك باتخاذ إجراءات إصلاحية سريعة لعلاج ذلك مما يساعد على تعديل رأس مال البنك.

ثالثا: الدعامة الثالثةانضباط السوق

تتضمن هذه الدعامة البنوك على ممارسة أنشطتها بشكل سليم وفعال، فضلا عن تحفيزها للحفاظ على رأس مالها قوي لتعزيز قدراتها على مواجهة الخسائر المحتملة في المستقبل من جراء تعرضها للمخاطرة وعليه فإن انضباط السوق بشكل دعامة أساسية لتقوية أمان وسلامة النظام المصرفي[2].

إن هذه الدعامة تتمحور حول مدخل ضوابط السوق من خلال زيادة الإفصاح الذي يتم بشكل نصف سنوي على الأقل ويتضمن التالي[3]:

- تركيبة رأس المال؛
- المخاطر وتقييمها (مخاطر الإقراض، مخاطر السوق، مخاطر العمليات).
- شرح نظام التصنيف؛

---

[1]: ميرفت علي أبو كمال، **الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في مصاريف وفقا للمعايير الدولية "بازل 2"**، مذكرة ماجستير (غير منشورة) تخصص إدارة أعمال، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007، ص ص 56، 57.

[2]: صادق راشد الشمري، **استراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية**، دار اليازوري، الأردن2014، ص85.

[3]: شقيري نوري موسى وآخرون، مرجع سابق، ص279.

– تفاصيل القطاعاتالصناعة مواعيد الاستحقاق، حجم الديون المتعثرة، مخصصات الديون المشكوك فيها؛

– الهيكل التنظيمي لوظائف إدارة المخاطر الائتمانوتعريفها؛

– تفصيل المحفظة المالية في ضوء التصنيف لكل القطاع؛

– احتساب احتمالية التخلف عن الدفع لكل شريحة مصنفة؛

– الأداء السابق كمؤشر على نوعية ومصداقية النظام؛

– أساليب تقليل المخاطر ومعالجة الضمانات.

الفرع الثاني: أساليب احتساب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال حسب بازل II

أوجدت اتفاقية بازل الثانية ثلاث أساليب لقياس المخاطر الائتمانية متمثلة في:

أولا:المنهج المعياري ومنهج التصنيف الداخلي المتقدم:

الذي ينقسم هو الآخر إلى منهج التصنيف الداخلي والمتقدم.

– **المدخل المعياري (النمطي):** يشكل هذا المدخل عنصرا أساسيا في اتفاقية بازل II، وهو مدخل معدل مقارنة باتفاقية بازل I عند معالجة المخاطر الائتمانية وذلك من خلال تخصيص أوزان الأصول داخل وخارج الميزانية ويتم حساب نسبة كفاية رأس المال وفق المعادلة التالية[1]:

متطلبات رأس المال = الأصول المرجحة بالمخاطر X%8

الأصول المرجحة بالمخاطر = البند Xوزن المخاطرة

الجدول الموالي يوضح أوزان ترجيح الأصول بالمخاطر وفقا للنموذج المعياري

[1]: أحمد شعبان محمد علي، **إنعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية**، مرجع سابق، ص ص262،261.

الجدول رقم (02-03):أوزان ترجيح الأصول بالمخاطر وفق النموذج المعياري.

التصنيف	AA toAA-	A to A-	BBB to BBB-	BB+ toB-	أقل من-B	غير مصنف
الحكومات	0%	20%	50%	100%	150%	100%
البنوك (الخيار الأول)	20%	50%	100%	100%	150%	100%
البنوك (الخيار الثاني)	20%	50%	100%	100%	150%	50%
المؤسسات	20%	100%	100%	100%	150%	100%

Source : gerardparizeau , la gestion de risque duecredit et la stabilite du system finacierinternationel, HCE, canada, 2000, p34.

حيث أن:-**البنوك خيار الأول:** يمثل وزن المخاطرة الترجيحي على أساس مخاطر البلد المسجل به البنك.

-**البنوك الخيار الثاني:** يمثل الترجيح على أساس تقديم البنك للمخاطر.

ثانيا: منهج التقييم الداخلي (الأساسي والمتقدم)

يعتبر من أهم المناهج الجديدة التي طرحتها اتفاقية بازل II ويعتمد أساسا عل تقييم البنك الداخلي لدرجة الجدارة الائتمانية لزبائنه كمدخلات أساسية لحساب متطلبات كفاية رأس المال وينقسم إلى الأسلوب الأساسي والأسلوب المتقدم.

تتمثل العناصر التي يقوم عليها أسلوب التصنيف الداخلي (الأساسي والمتقدم) فيما يلي[1]:

- **احتمال التعثر:** وهو قياس احتمال تعثر العميل وعدم قدرته على السداد خلال فترة زمنية معينة، سواء طبق منهج التقييم الأساسي أو المتقدم، فإنه يجب عل البنك تقدير هذا الاحتمال باستخدام التقييم الداخلي له، ويتم قياس هذه النسبة بقسمة عدد العملاء المتعثرين بالدفع خلال لفترة على إجمالي العملاء في بداية الفترة.

[1]: حياة النجار، **إدارة المخاطر المصرفية وفق إتفاقية بازل**، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، تخصص علوم اقتصادية، جامعة سطيف الجزائر 2014،ص ص 157-159

-**الخسارة عند التعثر**:يتم عن طريق قياس حجم الخسائر التي يتعرض لها البنك عند التعثر ذلك باستخدام أحد المنهجين التاليين:

- **المنهج الأساسي:** وهو أن تفرض السلطة الرقابية نسبة محددة للخسائر التي يمكن أن تنشأ عن فشل العملاء حيث يراعي في تحديد هذه النسبة، قيمة الضمانات التي يمكن للبنك تسليمها في حالة الفشل.
- **المنهج المتقدم:** يحدد البنك الخسائر الناشئة عن فشل العملاء بالنسبة لكل ائتمان على حدا، أخذا بعين الاعتبار أنه في حالة قيام البنك بحساب حجم الخسائر التي قد تنجم عن عدم السداد باستخدام تقديراته الخاصة، أن يكون على استعداد للوفاء بمتطلبات رأس المال وفقا لما تراه السلطة الرقابية.

- **التعرض عند التعثر:** عامل آخر للخسارة يتمثل في تقدير الخطر المحتمل للائتمان عند التعثر أو عجز العميل، ويتحدد حجم الائتمان عند التعثر بالقيمة التقديرية للتوظيفات المعرضة للمخاطر.
- **الاستحقاق الفعلي:** يقيس الأجل الاقتصادي المتبقي في حالة التعرض ويستخدم في بعض الحالات لذا توافر نظام واضح لتعديل فترات استحقاق التوظيفات بحيث لا يتم الاعتماد على الأصل التعاقدي عند تقدير الحجم المطلوب لرأس المال.

تعتبر هذه العناصر ذات أهمية بالنسبة للتصنيف الداخلي للمخاطر الائتمان حيث يتم على أساسها حساب الخسائر المتوقعة بتطبيق المعادلة التالية:

$$EL = EAD \times LGD \times PD \times M$$

حيث:

EL: الخسائر المتوقعة.

EAD: التعرض عند التعثر.

LGD: الخسائر عند التعثر.

PD: احتمال التعثر.

M: الاستحقاق.

يختلف منهج التصنيف الداخلي لقياس المخاطر عن المنهج المتقدم من حيث المدخلات الأربعة الأساسية وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (02-04): أوجه الاختلاف بين التصنيف الداخلي الأساسي والتصنيف الداخلي المتقدم.

	الجهة التي تقوم بتحديد كل مدخل	
المدخلات	المنهج الأساسي	المنهج المتقدم
احتمال التعثر	تقديرات البنك	تقديرات البنك
الخسائر عند التعثر	تقديرات البنك	تقديرات البنك
التعرض عند التعثر	تقديرات البتك	تقديرات البنك
تاريخ الاستحقاق	تقديرات البنك	لجنة بازل تحدد القيم أو تقديرات البنك إذا توافرت الشروط

المصدر: حسين محمد سمحان و أخرون، إدارة الاستثمار في المصارف الإسلامية، المنظمة للتنمية الإدارية بحوث ودراسات، القاهرة، مصر، 2012، ص319.

الفرع الثالث: تعديلات بازلII

لقد شملت التعديلات التي أقرتها لجنة بازل على الاتفاق الثاني ما يلي:[1]

- تعديلات على حساب الحد الأدنى لرأس المال(الدعامة الأولى وبشكل خاص، التغيرات على إطار التسنيد حيث تم زيادة أوزان المخاطرة لإعادة التسنيد بشكل كبير مقارنة مع تلك المحددة في النص الأصلي للاتفاقية بازلII لتحسب مخاطر أكبر لهذه المنتجات مما كان متوقع.

- إدارة المخاطر أكثر تشددا ومتطلبات حوكمة المخاطر ضمن الدعامة الثانية حيث أنه من المتوقع أن تقوم البنوك ضمن إطار الدعامة الثانية بمراجعة دقيقة بجميع أنواع المخاطر التي لم يتم معالجتها بدقة في الدعامة الأولى وتناولت التعديلات التي أجريت على الدعامة الثانية النظرة إلى المخاطر في جميع أنحاء ممارسة التعويض ومواضيع محددة تتعلق بقياس وإدارة المخاطر بالإضافة إلى مخاطر السمعة الأمر الذي يؤدي إلى المزيد من رأس المال نظرا للتقصير الكبير في الطريقة التيتمت فيها إدارة المخاطر من قبل بعض البنوك.

[1]:سهام لحمر، فتيحة محصول، **دور اتفاقية بازل في تحقيق الاستقرار المصرفي**، مذكرة ماستر (غير منشورة)، تخصص نقود ومالية دولية جامعة جيجل،2014 ، ص78، 79.

– متطلبات إفصاح أقصى للتسنيد وإعادة التسنيد ضمن الدعامة الثالثة وعلى الرغم من أن المبادئ المعدلة ليس لها أثر مباشر على مبلغ ونوعية رأس المال فإن الإفصاحات أوضح من قبل البنوك يجب أن تؤدي إلى صورة أكثر شمولا لمخاطرها الأمر الذي يشكل ضغط غير مباشر على تلك البنوك التي سوف تظهر أنها لا تتمتع برأس مال كافي بالنظر لمستوى الخطر أي أن يكون للبنوك إفصاحات تعكس مستوى الخطر بطريقة مفيدة يعتبر مهما جدا بالنسبة للمستثمرين وقدرتهم على تقديم الجدارة الائتمانية للبنك بشكل دقيق.

المطلب الثالث: تكيف مقررات لجنة بازلII مع البنوك الإسلامية وأثرها عليها

الفرع الأول: تكيف مقررات لجنة بازلII مع البنوك الإسلامية

نظرا لنوعية المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية يمكن القول أن مقام نسبة كفاية رأس مال البنوك الإسلامية تتكون من نفس أنواع المخاطر التي حددتها لجنة بازلIIوهي المخاطر الائتمانية والمخاطر السوقية والمخاطر التشغيلية إلا أن الأهمية النسبية لها ستختلف عن البنوك التقليدية تبعا لطبيعة النشاط البنك الإسلامي والأدوات المالية التي يستثمرها، أما فيما يتعلق بأسلوب قياس المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية فإن المنهجية المعتمدة من قبل لجنة بازلIIتمثل إطارا عاما يصلح للبنوك التقليدية والإسلامية على حد سواء[1].

وعليه فإن نسبة كفاية رأس المال المقترحة للبنوك الإسلامية وفق لجنة بازلII هي:

$$\frac{\text{حقوق المساهمين+ احتياطي معدل الأرباح+ احتياطي مخاطر الاستثمار}}{\text{إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها(مخاطر الائتمان+ مخاطر السوق)+ مخاطر التشغيل_ الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمارالمشترك(مخاطر الائتمان+ مخاطر السوق).}} \geq 8\%$$

من الناحية العملية فإن البنوك الإسلامية لا تحتاج إلى نفس النسب البنوك التقليدية، لأن البنوك الإسلامية تستطيع تحميل جزء من أي خسارة للمودعين(أصحاب حسابات الاستثمار المشترك)من خلال تحميل جزء منها الأرباح العام دون أن يؤدي ذلك لسحوبات تؤدي إلى إعسارالبنك، بينما يكون البنك التقليدي ملزم دائما بدفع الفوائد المتعاقد عليها مع المودعين، وبالرغم من ذلك فالبنوك الإسلامية تسعى لكي يكون رأس مالها كافيا من أجل أن يكون وضعها التفاوضي أقوى خاصة بالنسبة لمجوداتها التي تدار

[1]: مفتاح صالح، رحال فطيمة، مرجع سابق، ص18.

بواسطة بنوك أخرى في رأس المال يمكن أن يكون قيدا على نمو البنك الإسلامي خاصة إذا كان البنك ناجحا في البناء السريع لقاعدة ودائعه، ويمكن للبنوك الإسلامية التوسع في أنشطتها التمويلية بالرغم من القيود التي وضعتها البنوك المركزية من أجل الالتزام بمتطلبات لجنة بازلII.

الفرع الثاني: أثار اتفاقية بازلII على البنوك الإسلامية

بالنسبة للبنوك الإسلامية فهذه الاتفاقية تشكل عبء كبير عليها[1]:

أولا: الإيجابيات

تتمثل أهم ايجابيات هذه الاتفاقية فيما يلي:

– تدفعها إلى بذل جهود إضافية للالتزام بها، ومنه تحسين الجوانب الفنية وتعزيز ثقافة إدارة المخاطر بها.

– تؤمن لها حماية أفضل من الخسائر أو أية تأثيرات سلبية لنقص السيولة.

– تمكنها من تعزيز قدرتها التنافسية.

– تعطيها حرية أكبر في تحديد المخاطر المتنوعة التي تواجهها.

– تشجيع ثقافة الإفصاح ونشر المعلومات التي تهم المتعاملين بها.

ثانيا: السلبيات

تعتبر هذه الاتفاقيةتحدي كبير للبنوك الإسلامية وذلك راجع للأسباب التالية:

– صغر حجم رؤوس أموالها ومحدودية نشاطها.

– انخفاض ربحية البنوك الإسلامية لاحتجاز نسب متزايد منها للمخصصات.

– وقوع أغلب البنوك الإسلامية في دول ذات المخاطر المرتفعة مما يحول دون انتقال رؤوس الأموال الخارجية إليها ويصعب حصولها على التمويل الخارجي.

– افتقار أغلبها للإمكانات المادية والبشرية اللازمة لتقدير مخاطرها.

– تزيد من سيولة غير موظفة لديها مما يؤثر سلبا على نشاطها وربحيتها.

–عدم إلزامية الصيغة المعدة من قبل مجلس الخدمات المالية الإسلامية، يؤدي إلى اختلاف طريقة حسابها من بنك لآخر مما يجعل مصداقية النسب المحسوبة على المحك ويحول دون استخدامها للمقارنة الموضوعية فيما بينها.

[1]: رقية بوحيضر، مولود العرابة، **واقع تطبيق البنوك الإسلامية للمتطلبات إتفاقية بازلII**، مجلة جامعة عبد المالك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، مجلد 23، العدد2، المملكة العربية السعودية، 2010، ص ص 33، 34.

– تعزز دور السلطات الرقابية على البنوك الإسلامية، مما قد يخلف لها مشاكل مع بنوكها المركزيةخاصة في بيئات الأعمال التي لا يوجد فيها قانون الخاص للبنوك الإسلامية منفصل عن قانون البنوك التقليدية.

المبحث الثالث: اتفاقية بازلIII والبنوك الإسلامية

إن انهياربنك"ليمنبراد رز" الأمريكي في 15 سبتمبر 2008 كان شرارة الأولى لظهور أزمة مالية و مصرفية عالميةكشفت عن نقائص بازلII، مما دفع لجنة بازل للرقابة المصرفية لإعداد قواعد جديدة تنتشل النظام المصرفي من هذه الأزمة التي عصفت به تحت مسمي مقررات لجنة بازل**III**.

المطلب الأول: عموميات حول بازلIII

الفرع الأول: تعريف اتفاقية بازلIII

هي عبارة عن مجموعة شاملة من تدابير والجوانب والإصلاحات المصرفية التي طورتها لجنة بازل لرقابة على البنوك لتعزيز الإشراف وإدارة المخاطر في القطاع المصرفي وتهدف إلى تدابير التالية:

– تحسين قدرة القطاع المصرفي على استيعاب الصدمات والأزمات الناتجة عن ضغوط مالية واقتصادية أي كان مصدرها.

– تعزيز الشفافية والإفصاح في البنوك على المستوى العالمي[1].

الفرع الثاني: أهداف بازل III

تهدف إتفاقية بازل **III** إلى ما يلي[2]:

– تطوير قدرات القطاع البنكي لامتصاص الصدمات والأزمات؛

– تقوي قاعدة رأس المال والسيولة وتعزيز مرونة القطاع المصرفي؛

– تخفيض الخطر في الاقتصاد الحقيقي؛

– تعزيز معايير رأس المال العالمية؛

– تحسين إدارة المخاطر والحوكمة؛

– تعزيز الشفافية والإفصاح فيالبنوك ؛

– تلبية المتطلبات الجيدة دون التقليل من دعمها لتعافي الإقتصادي، وهذا من خلال ترتيبات المرحلة الإنتقالية؛

– محافظة على أموال المساهمين والمودعين؛

[1]: عبد المطلب عبد الحميد، **الإصلاح المصرفي ومقررات لجنة بازل3**، مرجع سابق، ص293.

[2]: كوثر عبد الطيف، مرجع سابق، ص89.

– زيادة القدرة الإئتمانية للبنوك عن طريق الاحتفاظ بالنسبة أكبر من رأس المال.

الفرع الثالث: أسباب ظهور بازل III

ظهرت عقب الأزمة المالية سنة 2008 وكذلك نتيجة للآثار السلبية التي خلقتها بازل II والمتمثلة في[1]:

–وفق للمعايير التي وضعتها الاتفاقيةواجهت البنوك عقبات في استقطاب مصادر التمويل الدولية بسبب التصنيفات الائتمانية المتدنية لبعض تلك المؤسسات؛

– فرض ضغوط على البنوك لتدعيم مستويات رؤوس الأموال ومعدلات كفاية رأس المال بسبب المخاطر الجديدة لاسيما مخاطر التشغيل؛

– مواجهة الضغوط من أجل تطوير سياسات وممارسات إدارة المخاطر المالية والانتقال تدريجيا من أسلوب التقييم الائتماني الخارجي إلى أسلوب التقييم الائتماني الداخلي؛

– انحياز المعايير اتفاقية بما يتوافق لتطلعات الدول الصناعية العشرة.

لذلك ومن أجل معالجة كافة هده التغيرات التي أظهرتها هده الأزمة، ومن أجل إعادة النظر في أساليب وطرق إدارة المخاطر، لدى البنوك أعلنت مجموعة محافظي البنوك المركزية و مسئولي الرقابة البنكية الممثلين للأعضاء السبعة و العشرين للجنة بازل للرقابة المصرفية عن اتفاق بازل **III**، ذلك في اجتماعها المنعقد في مقر اللجنة في سويسرا في 12سبتمبر2010، والتي صادق عليها فيما بعد زعماء مجموعة العشرين خلال اجتماعهم في عاصمة كوريا الجنوبية سيول في 12 نوفمبر2010، حيث أجمع أعضاء هده اللجنة على المعايير دولية جديدة موجهة لتسير المخاطر على مستوى المؤسسات المصرفية سميت ب "بازلIII"[2].

[1]: أحمد قارون، مرجع سابق، ص ص، 35، 36.

[2]: أيمن زيد،**إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف التجارية و وفقا لمتطلبات لجنة بازل**، مذكرة ماجستير (غير منشورة) تخصص علوم إقتصادية ، جامعة المسيلة، الجزائر،2013، ص84.

الفرع الرابع: تسلسل الزمني لاتفاقية بازلIII

في 17 ديسمبر 2009 قامت لجنة بازل بالنشر وثيقتين تعتبران مسودتان بازلIIIبغرض إخضاعها لإثراء والمناقشة والفحص وقد انتهت في 16 أفريل 2010.

في 12 سبتمبر 2010 اجتماعمحافظي البنوك المركزية والمسئولين الماليين الممثلين للأعضاء 27 للجنة ومن أجل دراسة والمصادقة على الوثيقتين السابقتين.

في 12 نوفمبر 2010 المصادقة عليها.

16 ديسمبر 2010 اعتمدت رسميا.

يناير 2013 دخول حيز التنفيذ لأجل يمتد إلى 2019.

المطلب الثاني: الدعائم الأساسية لاتفاقية بازلIII

الدعائم الأساسية لاتفاقية بازلIII:

تتكون اتفاقية بازل الثالثة من خمسة محاور هامة وهي:

المحور الأول: رأس المال

حيث تركز بازل III على تحسين نوعية وشفافية قاعدة رأس المال في البنوك، وتجعل مفهوم الشريحة الأولى لرأس المال من رأس المال الأساس مقتصرة على رأس المال المكتسب به والأرباح غير الموزعة مضاف إليها أدوات رأس المال غير المشروطة بعائدات وغير المقيدة بتاريخ استحقاق أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها، أما الشريحة الثانية لرأس المال فتقتصر على أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل.

المحور الثاني: تغطية المخاطر

حيث تشدد مقترحات لجنة بازل على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين من خلال فرض متطلبات رأس المال إضافة للمخاطر المذكورة، وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.

المحور الثالث: إدخال نسبة الرافعة المالية

تهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي وهي نسبة بسيطة، كما أن المخاطر التي لا تستند الرفع المالي تستكمل متطلبات رأس المال على أساس المخاطر، وهي تقدم

ضمانات إضافية في وجه نماذج المخاطر ومعايير الخطأ، وتعمل كمعيار إضافي موثوق لمتطلبات المخاطر الأساسية [1].

وتحسب الرافعة المالية كما يلي[2]:

$$\text{الرافعة المالية} = \frac{\text{الشريحة الأولى لرأس المال}}{\text{إجمالي الموجودات}} \geq 3\%$$

المحور الرابع:سيولة البنوك

لقد أوضحت الأزمة المالية العالمية 2008 أن لمسألة السيولة أهمية كبيرة في عمل النظام المالي والمصرفي العالمي والأسواق بأكملها.

هذا الشيء كرستهلجنة بازل من خلال إبداء رغبتها في الوصول إلى معيار عالمي للسيولة، حيث تقترح اعتماد نسبتين الأولى للمدى القصير وتعرف نسبة تغطية السيولة وتحتسب بتنسيب الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها البنك إلى حجم 30 يوما من التدفقات النقدية لديه وتهدف هذه النسبة إلى جعل البنك يلبي ذاتيا احتياجات السيولة في حال طرأت أزمة، أما النسبة الثانية فهي لقياس السيولة البنيوية في المدى المتوسط والطويل، والهدف منها أن يتوفر للبنك مصادر تمويل مستقرة الأنشطة [3].

حيث تحتسب نسبة تغطية السيولة كما يلي[4]:

$$\text{نسبة تغطية السيولة} = \frac{\text{نسبة الأصول مرتفعة السيولة}}{\text{صافي التدفقات النقدية خلال 30 يوم}} \geq 100\%$$

[1]: نادية بلورغي، فاطمة رحال، **واقع وأفاق تطبيق البنوك الإسلامية لمقررات بازل 3 مصرف الراجحي الإسلامي نموذجا**، مجلة الإقتصاد الإسلامي العالمية، العدد فبراير 2017، ص4.

[2]: هيفاء غانية، مرجع سابق، ص47.

[3]: معهد الدراسات المصرفية، نشرة توعوية، اضاءات، السلسلة الخامسة، العدد 5، الكويت، ديسمبر2012، ص9.

[4]: هيفاء غانية، مرجع سابق، ص48.

$$\text{نسبة صافي التمويل المستقر} = \frac{\text{نسبة مصادر التمويل لدى البنك}}{\text{إستخدمات هذه المصادر}} \geq 100\%$$

المحور الخامس: حواجز رأس المال ضد التأثير الحلقي

يعالج هذا المحور في اتفاقية بازل III ما يسمى حواجز رأس المال ضد التأثير الحلقي ويهدف إلى الحلول دون إتباع البنوك سياسات إقراض مواكبة أكثر مما يجب لمنحى الدور الاقتصادية ويقدم هذا المحور مجموعة من المقاييس لبناء حواجز لرأس المال في أوقات الرواج ويمكن تخفيضها في أوقات الانكماش للحفاظ على استقرار النظام المصرفي وكبح أثار تلك الضغوط على الاقتصاد وسوق الأوراق المالية بدلا من تضخيمها كما ستقوم لجنة بازل بالترويج والمساهمة في تطوير أساليب قياس المخصصات بالأخذ في الاعتبار البناء على مواجهة احتمالات الخسائر المتوقعة لتحديد الخسائر الفعلية بنحو أكثر شفافية وبرؤية مستقبلية وبنحو أقل تأثيرا(حلقيا ودائريا) على الاقتصاد عن النموذج الحالي لقياس المخصصات القائمة على الخسائر المحققة.

المطلب الثالث: تكيف مقررات لجنة بازلIIIمع البنوك الإسلامية و انعكاساتهاعليها

الفرع الأول : تكييف مقررات لجنة بازلIIIمع البنوك الإسلامية

جاءت مقررات لجنة بازلIII لمعالجة تداعيات الأزمة المالية العالمية لذلك فهذه المعايير لأنهم البنوك الإسلامية كون هذه الأخيرة لم تتأثر لدرجة كبيرة بتداعيات الأزمة على غرار البنوك الغربية الكبرى، لكنها ملزمة بالتقي دبها كي تكون لها مصداقية على المستوى العالمي ويمكنها الاستفادة منها لتعزيز قوتها ومكانتها المالية لمواجهة التحديات المحلية والدولية.

وقد تمثلت تطبيقات بازلIII والبنوك الإسلامية فيما يلي[1]:

-الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال لمواجهة المخاطر أكبر أو يساوي 8%.

-تطبيق هامش رأس المال الإضافي وهامش التقلبات الدورية ونسبة الرفع المالي لمؤسسة الخدمات المالية الإسلامية حيث:

- هامش رأس المال الإضافي هو نسبة محددة من حقوق الملكية الإضافة إلى رأس المال الأساسي والتي يجب على البنك الإسلامي زيادتها أثناء فترات الاستقرار.

[1]: سمية بن عمورة،**إشكالية تطبيق إتفاقية بازل في البنوك الإسلامية**، مذكرة ماستر (غير منشورة)،تخصص نقود ومالية دولية جامعة جيجل، الجزائر 2015، ص ص 97، 98.

- الرافعة المالية: فيما يخص الرافعة المالية فإن التمويل الإسلامي أقل عرضة لتعامل مع المنتجات التي تعتمد على رفع المالي بشكل كبير لأن أحكام الشريعة تتطلب أن تكون جميع صور التمويل مرتبطة بالاقتصاد الحقيقي وبالنظر إلى مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية فإنها تلجأ إلى استعمال الودائع ذات العائد لمدى محدود من أجل رفع مصادر أموالها.

$$\text{نسبة الرافعة المالية} = \frac{\text{رأس المال الأساسي}}{\text{إجمالي الموجودات}} \geq 3\%$$

نسبة تغطية السيولة: إن الهدف من نسبة تغطية السيولة هو تعزيز متانة مؤسسات الخدمات المالية ضد صدمات قصيرة الأجل، من أجل تحقيق هذا المطلب ينبغي على مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية أن تملك مخزونات كافيا من الموجودات المتاحة غير المرهونة السائلة عالية الجودة التي يمكن تحويلها بسهولة وفورا إلى نقد دون فقدان لقيمتها.

$$\text{نسبة تغطية السيولة} = \frac{\text{إجمالي رصيد الموجودات السائلة عالية الجودة المتوافقة مع أحكام الشريعة}}{\text{إجمالي صافي التدفقات النقدية الصادرة خلال 30 يوم القادمة}} \times 100 \geq 100\%$$

حيث: إجمالي التدفقات النقدية الصادرة على مدى 30 يوم القادمة: إجمالي التدفقات النقدية الصادرة المتوقعة– الحد الأدنى (إجمالي التدفقات النقدية الواردة المتوقعة).

الخلاصةالفصل:

تعتبر اتفاقيات بازل سواء منها الأولى أو التعديلات التي أدخلت عليها أو الثانية أو حتى الثالثة أهم التطورات العالمية التي مست القطاع المصرفي في السنوات الأخيرة وفي معظم دول العالم، ذلك لأن هذه التطورات جاءت لمواجهة تحديات خطيرة يواجهها هذا القطاع منها، إفلاس العديد من البنوك أو تزايد مشكلة الديون المشكوك في تحصيلها بالنسبة للبنوك الأخرى، إضافة إلى ضرورة إقرار المنافسة العادلة بين الدول فيما يخص العمل المصرفي، بتوحيد القواعد المصرفية فكانت بذلك أهم جهود لجنة بازل إعداد النظم الاحترازية للبنوك، ومع تنوع المخاطر التي تتعرض لها البنوك تماشيا مع تطورات نشاطها والمنتجات التي تتعامل بها.

الفصل الثالث:

إدارة المخاطر الائتمانية في بنك البحرين الإسلامي

المبحث الأول: عموميات حول بنك البحرين الإسلامي

المبحث الثاني: إدارة مخاطر الائتمان في بنك البحرين الإسلامي

المبحث الثالث: تحليل نسبتي كفاية رأس المال والرافعة المالية لبنك البحرين الإسلامي

تمهيد

إن البنوك الإسلامية رغم اختلافها عن البنوك التقليدية إلا أنها ملزمة بتطبيق اتفاقيات بازل وذاك امتثالا لأوامر وتعليمات البنوك المركزية وذلك بعد تكييفها مع خصوصيات العمل المصرفي الإسلامي سنحاول من خلال دراستنا التطبيقية هذه سنحاول ألقاء الضوء على البنوك الإسلامية ومدى التزامها و تكيفها مع مقررات لجنة بازل باعتماد بنك البحرين الإسلامي نموذجا وفق المطالب التالية:

- المبحث الأول: عموميات حول بنك البحرين الإسلامي.
- المبحث الثاني: إدارة مخاطر الائتمان في بنك البحرين الإسلامي.
- المبحث الثالث: تحليل نسبتي كفاية رأس المال و الرافعة المالية لبنك البحرين الإسلامي.

المبحث الأول: عموميات حول بنك البحرين الإسلامي

يخضع بنك البحرين الإسلامي إلى رقابة بنك البحرين المركزي ، كما يعتبر أول بنك متخصص بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في مملكة البحرين والرابع إقليميا والعاشر عالميا، باشر أعماله بموجب ترخيص من مصرف البحرين المركزي، كما أنه مدرج في بورصة البحرين كونه مصرفا إسلاميا رائد تتوافق جميع أنشطته مع أحكام الشريعة الإسلامية.

لقد اعتمدنا في دراستنا هده على تقارير بنك البحرين الإسلامي وما نشر في موقعه الإلكتروني.

المطلب الأول: تقديم بنك البحرين الإسلامي.

الفرع الأول : نبدة عن بنك البحرين الإسلامي

تأسس بنك البحرين الإسلامي في عام 1979م باعتباره أول بنك إسلامي تجاري في مملكة البحرين يبلغ رأس ماله ما قيمته 200 مليون دينار بحريني، كما بلغ رأس المال المدفوع ما قيمته 94,7 مليون دينار بحريني

ومند بدايته الأولى سجل بنك البحرين الإسلامي نموا سريعا وكبيرا، ففي نهاية 2015م بلغت أموال مساهمين البنك ما يقارب مبلغ 110مليون دينار بحريني، هذا إلى جانب الموجودات التي بلغت قيمتها أكثر من 976 مليون دينار بحريني .

لقد حافظ البنك على موقعه الريادي في صفوف قطاع البنوك الإسلامية، ذلك من خلال تبني طرح منتجات إسلامية استثمارية وتمويلية مبتكرة مدعمة بالخدمات المصرفية الكبيرة و المقدمة من قبل البنك للأفراد و الشركات [1].

رؤية البنك: أن يكون الشريك المالي الإسلامي المفضل، ننمو سويا ونتخطى الحدود.

رسالة البنك: الجودة والرقي في تقديم الأفضل ل:

- **الزبائن:** ما يفوق توقعاتهم ويعزز ولائهم.
- **الموظفين:** ما يحفظ استقرارهم ويزيد قدراتهم.

[1] : http:/www .bisb.com.(3/05/2017.09 :51)

- **المساهمين:** عوائد عالية ومستمرة.
- **المجتمع:** مواصلة واستمرار الدعم.

شعار البنك:

الشراكة: يحرص على كسب ثقة واحترام الزبائن و الشركاء من خلال تزويدهم بكافة المعلومات التي توفر لهم شراكة قوية وأساسية.

العدالة: يعمل على تحفيز الزبائن و إشراكهم في الفرص و الاحتمالات المستقبلية كما يحرص على ضمان تحقيق الاستفادة لجميع الأطراف ذات العلاقة.

الشفافية: يعمل على تقديم منتجات و خدمات بأبسط الطرق المباشرة مع تجنب استخدام المصطلحات الخاصة، يسعى لإزالة الغموض الذي يكتنف أي عملية مصرفية من خلال اللغة التي تتسم بشفافيتها.

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك البحرين الإسلامي

الشكل الموالي يوضح الهيكل التنظيمي لبنك البحرين الإسلامي:

الشكل رقم:(03- 01): مخطط الهيكل التنظيمي لبنك البحرين الإسلامي

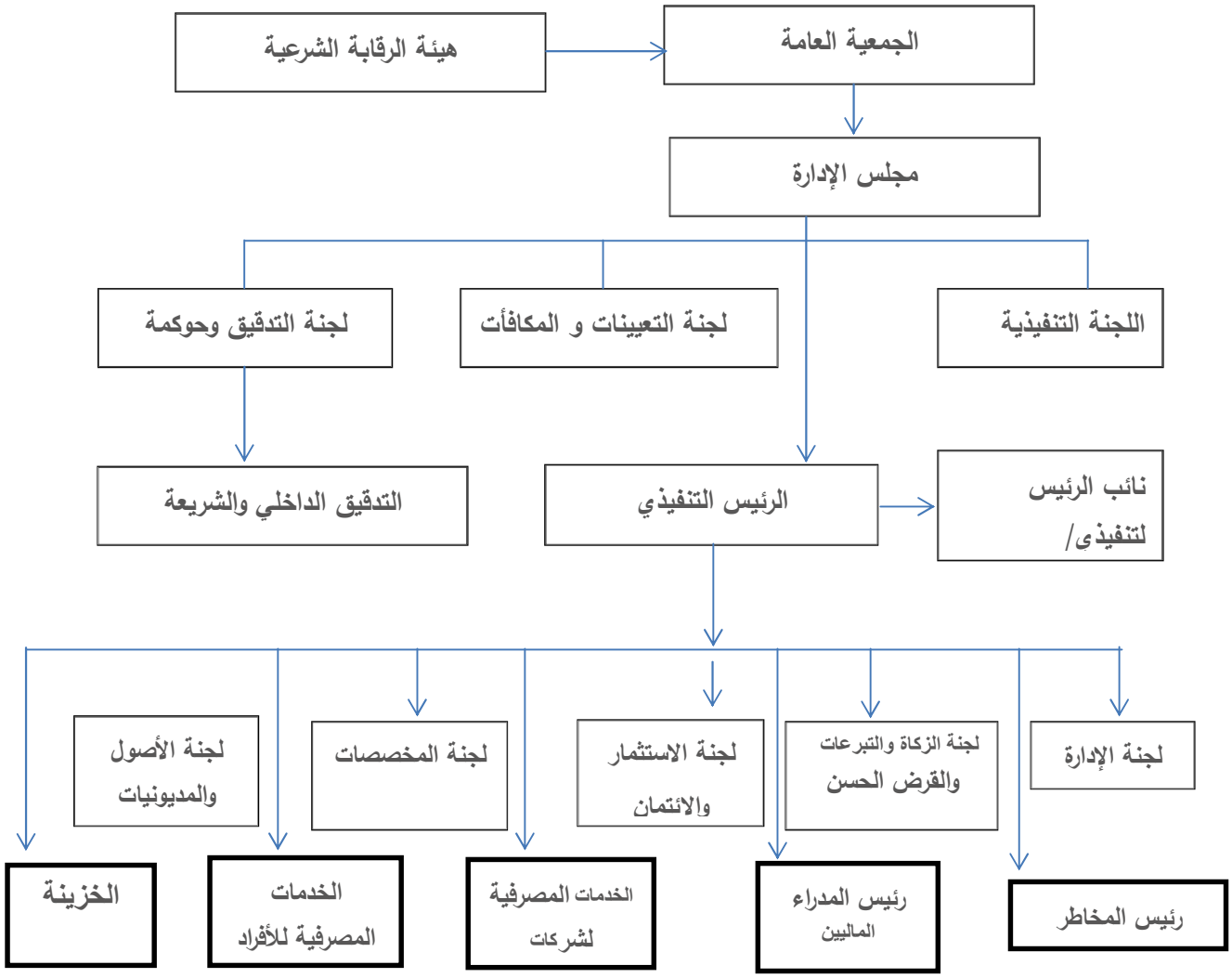

المصدر: التقرير السنوي لبنك البحرين الإسلامي، سنة 2016، ص40

شرح بنود الهيكل: فيما يلي شرح مختصر لبنود الهيكل التنظيمي[1]:

- **مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة**

يضطلع أعضاء مجلس الإدارة بمسؤولية الإشراف على شؤون البنك بما يحقق مصالح المساهمين وإيجاد التوازن بين مصالح الإدارات والأقسام المتنوعة في البنك، بما في ذلك المخاوف ذات الصلة وشؤون ويتعين على أعضاء مجلس الإدارة التعامل وفق معايير مهنية عالية عند اتخاذ كافة القرارات بما يتماشى مع مع مصلحة البنك.

[1]: التقرير السنوي لبنك البحرين الإسلامي، 2016،ص ص 43-49.

يوافق ويشرف المجلس على عمليا تنفيذ استراتيجيات البنك، ومراجعة واعتماد الخطة الإستراتيجية .

وفي إطار عملية المراجعة الإستراتيجية، يتولى المجلس مراجعة كافة خطط الأعمال والإجراءات وتحديد أهداف الأداء، والإشراف على الاستثمارات الكبيرة وعمليات البيع والاستحواذ، ويقوم المجلس كل عام بإعادة تقييم أهداف البنك واستراتيجياته و خططه في الجلسة الخاصة ببحث الإستراتيجية، ويمكن الإطلاع على مسؤوليات مجلس الإدارة تفصيليا في تقرير حوكمة الشركات الوارد في موقع البنك الإلكتروني وفي ميثاق مجلس الإدارة.

- **لجان مجلس الإدارة و أهدافها:**

يتكون مجلس الإدارة من ثلاث لجان، وهي اللجنة التنفيذية، لجنة التدقيق وحوكمة الشركات، لجنة التعيينات والمكافآت.

- **اللجنة التنفيذية:** هدفها مراجعة الاستراتيجيات والأداء ومراجعة عروض الاستثمارات المقترحة الجديدة، وعروض الائتمان، واستراتيجيات التخارج.
- **لجنة التدقيق وحوكمة الشركات:**

تهدف لجة التدقيق وحوكمة الشركات الى:

- الإشراف على إصدار البيانات المالية الفصلية والسنوية بكل أمانة ونزاهة؛

- مراجعة المخاطر والمخصصات وانخفاض القيمة؛

- الالتزام بالمتطلبات القانونية والتنظيمية.

- **لجنة التعيينات والمكافآت:**

تهدف لجنة التعيينات و المكافآت الى:

- الإشراف على سياسة التعويضات والمكافآت؛

- الإشراف على عمليات تعيين وترقية كبار الموظفين وأعضاء مجلس الإدار؛

تم تشكيل عدد من لجان الإدارة لمساعدة الرئيس التنفيذي و فريق الإدارة على إنجاز مهامهم و ضمان الإشراف الكافي على أنشطة البنك و تتمثل هذه اللجان في :

- **لجنة الإدارة:** الهدف الأساسي للجنة الإدارة هو مراجعة استراتيجية البنك، وأداء العم وتطوراته، ومتابعة المشاريع الداخلية والخارجية للبنك، هذا بالإضافة إلى مراجعة المخاطر الرئيسية والقضايا التي تواجه البنك، وإصدار القرارات لضمان إنجاز العمل بسلاسة وانسيابية.
- **لجنة الأصول والمديونيات:** الهدف الأساسي للجنة الأصول والمديونيات هو إدارة ومتابعة مخاطر السيولة في البنك على أساس تعاوني متناسق.
- **لجنة الائتمان والاستثمار:** الهدف الأساسي للجنة الائتمان والاستثمار هو بذل كافة الجهود والاهتمام للإشراف وتوجيه ومراجعة إدارة مخاطر الائتمان من محفظة التمويل في البنك ومراجعة السياسات والاستراتيجيات اللازمة لتحقيق أهداف الاستثمار.
- **لجنة الزكاة والتبرعات والقرض الحسن:** تهدف اللجنة إلى الوفاء بمسؤوليات البنك الاجتماعية تجاه المجتمع من خلال توزيع أموال الزكاة والتبرعات والدخل غير الشرعي وتقديم القروض الحسنة لأغراض العلاج والزواج وغيرها.
- **لجنة المخصصات:** الهدف الأساسي للجنة المخصصات هي مساعدة الرئيس التنفيذي على مراجعة مخصصات البنك كما تضطلع بمسؤولية إعداد سياسات المخصصات معا لأخذ في الاعتبار الحفاظ على أهداف مستويات المخاطر الاستراتيجية للبنك.

المطلب الثاني: الخدمات التي يقدمها بنك البحرين الإسلامي و التكيف الشرعي لها

تتمثل أهم الخدمات التي يقدمها بنك البحرين الإسلامي في خدمات مقدمة للأفراد و أخرى لشركات وفيما يلي ذكر لأهم هذه الخدمات:

الفرع الأول:الخدمات المقدمة للأفراد

من أبرز الخدمات المقدمة للأفراد نذكر[1]:

[1]http:/www .bisb.com .(5/05/2017 ,11 :00)

أولا: تمويل السيارات

يمهد بنك البحرين الإسلامي الطريق لزبائنه للحصول على التمويل المناسب لشراء السيارات التي يرغب بها وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

التكييف الشرعي الذي يقوم عليه منتج تمويل السيارات: هو صيغة المرابحة حيت يقوم على أساس أن يشتري البنك مركبة وبعد استكمال إجراءات التملك تباع المركبة للمستخدم النهائي على أن يدفع ثمنها على أقساط شهرية ، يكون سعر البيع عبارة عن تكلفة الشراء مضاف إليها هامش ربح معلوم.

ثانيا: التمويل الشخصي

صمم منتج تسهيل التمويل الشخصي ليكون متوافق مع مبادئ وتعاليم الشريعة الإسلامية ويعتبر هذا المنتج أحدث وأسرع منتج تمويل شخصي.

التكييف الشرعي الذي يقوم عليه هدا المنتج: هو صيغة المرابحة بموجبها يشتري البنك سلعا عالية القيمة من التاجر الأول بواسطة وكيل وبعد الحصول على ملكية السلع يعاد بيعها لزبون على أساس أقساط شهرية تتضمن التكلفة الإضافية إلى مقدار ربح البنك و بعد حصول الزبون على الملكية يصبح له الخيار في بيع السلعة مقابل نقدا و تخويل وكيل لاستلام البضاعة المشتراة .

ثالثا: التمويل العقاري

كمساهمة من البنك في تحقيق كل ما يحتاجه الزبون من الحلول العقارية من بنك البحرين الإسلامي المساعدة في إقتناء منزل أو حتى قطعة أرض أو عقار تجاري

التكييف الشرعي الذي تقوم عليه خدمة التمويل العقاري: تتوفر هذه الخدمة على عقود تمويل متمثلة في:

- **إجارة مع وعد التمليك (تمويل الوحدات السكنية الجاهزة):** بموجب هذا العقد يشتري البنك العقار المطلوب ومن تم يؤجره لزبون مقابل قسط شهري إلى جانب إتفاق الإيجار فان البنك يقدم لزبون وعد بتحويل ملكية العقار عند دفع كافة أقساط الإجارة.
- **إجارة موصوفة بالخدمة المنتهية بالتمليك (تمويل العقارات تحت الإنشاء):**تطبق نفس شروط الإجارة ماعدا كون العقار تحت الإنشاء وقت توقيع العقد.

- **المشاركة المتناقصة (تمويل العقارات التجارية):** يدخل البنك بموجب معاملة المشاركة في مشروع مشترك مع الزبون لشراء العقار المطلوب و تحدد ملكية كل طرف على مساهمته في السعر الإجمالي و يوقع الزبون كذلك عقد يقرر فيه بأنه يعتزم شراء حصة البنك في العقار و بأنه سيدفع السعر المتوافق عليه على أساس شهري و بالإضافة إلى دفع أقساط المشاركة فإن ملكية البنك ستتناقص تدريجيا حتى يصبح العقار مملوكا بالكامل من قبل الزبون.

رابعا: البطاقات الائتمانية

يمنح البنك عدة أنواع من البطاقات الائتمانية من فوائدها إن بإمكان حاملها إجراء معاملات السحب النقدي في أكثر من مليون جهاز صراف ألي و مؤسسات مالية في جميع أنحاء العالم.

- **خصائصها:**

من أهم الخصائص التي تميزها:

- ذات رسوم تنافسية مقارنة بالبطاقات المماثلة في السوق؛
- تمنح لحاملها خصوصية مغرية وعروض موسمية من أشهر المتاجر المحلية و العالمية؛
- استلام رسائل إشعار المعاملات المصرفية عبر رسائل نصية مجانا؛
- 25 يوم فترة السماح لسداد؛
- قنوات دفع ميسرة من خلال – نقد أو بشيك؛

– خدمة الخصم المباشر.

- **أنواعها:**

تتمثل أبرز أنواع البطاقات الائتمانية المقدمة من طرف بنك البحرين المركزي في:

- بطاقة ماستر كارد الكلاسكية؛
- بطاقة ماستر كارد الدهبية ؛
- بطاقة ماستر كارد التيتانيوم؛
- بطاقة فيزا الكلاسيكية؛
- بطاقة فيزا الذهبية؛

- بطاقة فيزا البلاتينية؛
- بطاقة الشركات؛
- بطاقة مسبقة الدفع .

خامسا: بطاقة بنك البحرين الإسلامي الإلكترونية

إن بطاقة بنك البحرين الإسلامي الإلكترونية عبارة عن بطاقة دفع إلكترونية تمنحك مرونة غير مسبقة و سهولة في إنجاز المعاملات عبر الانترنت.

الفرع الثاني:الخدمات المصرفية المقدمة لشركات

تتمثل أهم الخدمات المقدمة من طرف بنك البحرين الإسلامي لشركات في[1].

أولا: تمويل المنشأت

إن بنك البحرين الإسلامي على أتم الاستعداد لمساعدة المنشأة على النمو والتطور بالإضافة إلى تقديمه أنظمة مصرفية شاملة فإن البنك يقدم أيضا حلول تقوم على الخبرة في ميدان الأعمال مما يعني سهولة الحصول على رأس المال وتقديم المشورة الشخصية للمساعدة على جعل الرؤى و الطموحات حقيقة واقعة.

المنتجات المعروضة تحت مظلة تمويل المنشأة :يقدم بنك البحرين أربعة منتجات هي:

- تمويل السيارات والمعدات ؛
- تمويل رأس المال التشغيلي؛
- معاملات تمويل التجارة؛
- بطاقة بنك البحرين الإسلامي لشركات.

ثانيا: دائرة الخزانة

بالنظر إلى الطبيعة الديناميكية العامة لأسواق المال في عصرنا الحاضر فإن كل مؤسسة معرضة لصفوف من التحديات المالية المعقدة مثل السيولة وإدارة التدفقات النقدية وتقلبات معدلات الفائدة ومخاطر

[1]http:/www .bisb.com .(5/05/2017 ,12:30)

السوق هي السبب وراء تأسيس دائرة الخزانة في بنك البحرين الإسلامي فهي تزود عملائها بحلول تمويلية وإدارة المخاطر.

- **الخدمات التي توفرها دائرة الخزانة:** من أبرز الخدمات التي توفرها دائرة الخزانة في:

- **التوصيل الفوري للعملات الأجنبية:** وهي اتفاقية شراء وبيع العملة مقابل أخرى بمعدل صرف متفق عليه.
- **المعاملات الآجلة:** يمكن للعميل إنهاء عملية الشراء و البيع عقد لا يتوجب عليه توصيلها حتى تاريخ أخر أجل.
- **السلعة الدولية (المرابحة)** : يسعى بنك البحرين الإسلامي دائما إلى استغلال أي فائض كي يتمكن من استثماره بشكل مؤقت من خلال بيع و شراء سلع في الوقت نفسه دون المخاطرة بالسلعة.
- **معاملات المقايضة:** عبارة عن تأمين بين البنك و عميله مقابل مدفوعات عبارة عن ربح متبادل وهذا يعني أن الزبون يمكنه تأمين عملته الأساسية دون الحاجة لتغيرها.
- **الصكوك الإسلامية:** لقد شجع البنك زبائنه على الاستثمار في الصكوك السيادية أو المؤسساتية التي دائما تحقق أفضل عائد بأقل المخاطر وتستخدم الصكوك عادة في أغراض التمويل تدعم أنشطة البنوك والمؤسسات العامة للاستفادة من الوضع المالي كذلك.
- **صكوك مصرف البحرين المركزي:** يصدر مصرف البحرين المركزي هذه الصكوك بصفة ربع سنوية تهدف لتمويل بعض مشاريع الحكومة في البحرين من خلال دعوة جميع البنوك للمشاركة والاستفادة من العائدات المتحصل عليها وانعدام المخاطرة.
- **الأسهم الخاصة:** يسعى بنك البحرين الإسلامي للاستحواذ على مؤسسات مالية أو بنوك وهو بصدد أخذ جميع الإجراءات الضرورية لإعادة هيكلتها لجعلها متاحة للبيع بعد فترة محددة تتراوح بين عامين إلى ثلاثة أعوام وتحقيق مكاسب من ذلك.
- **الأسهم:** يأخذ البنك حصته في بعض الشركات التي تعرض أسهمها في اكتتاب عام أولي جديد في السوق باعتبارها شريكا إستراتيجيا الأمر الذي يحقق المصلحة المتبادلة كما يتداول البنك أحيانا في بعض أسواق الأوراق المالية للاستفادة من تقلب أسعار الأسهم ذلك وفقا لأحكام الشريعة الإسلامي.

المبحث الثاني: إدارة مخاطر الائتمان في بنك البحرين الإسلامي

يتعرض بنك البحرين الإسلامي لأنواع متعددة من المخاطر أبرزها مخاطر الائتمان التي تتطلب وجود ضوابط شاملة ورقابة مستمرة حيت قام بنك البحرين الإسلامي بوضع عملية تقييم كفاية رأس المال الداخلي وفق لمتطلبات اتفاقية بازل.

المطلب الأول: مخاطر الائتمان وحدود التعرض لها

مخاطر الائتمان هي مخاطر عدم التزام أحد الأطراف العقود المالية من الوفاء بالتزاماته الأمر الذي ينتج عنه تحمل الطرف الأخر لخسائر مالية و تنشأ هذه المخاطر بصورة رئيسية عن أنشطة الإقراض و الاستثمار.

الفرع الأول: مخاطر الائتمان التي يتعرض لها البنك

تشتمل عقود التمويل أساساً على مبالغ مستحقة من بنوك ومؤسسات مالية ومرابحات ومشاركات وإجارة منتهية بالتمليك[1]:

- **مبالغ مستحقة من بنوك ومؤسسات مالية:** تشمل المبالغ المستحقة من البنوك والمؤسسات المالية على مرابحات سلع ووكالات مستحقة لقبض.
- **المرابحات:** يقوم البنك بتمويل هذه المعاملات من خلال شراء السلعة، والتي تمثل موضوع المرابحة ومن تم إعادة بيعها بربح للمرابح (المستفيد) ، يتم سداد سعر البيع (التكلفة مضاف اليها هامش الربح)على أقساط من قبل المرابح بموجب الفترة المتفق عليها، إن المعاملات مضمونة بموضوع المرابحة في بعض الحالات، (في حالة التمويل العقاري) وفي حالات أخرى بمجموعة من الضمانات تضمن جميع التسهيلات الممنوحة للمرابح.
- **المشاركات:** المشاركة هي شراكة بين البنك وعملاءه والتي بموجبها يساهم كل شريك في رأس المال بدرجة مساوية أو بدرجة متفاوتة لإنشاء مشروع جديد أو حصة في مشروع قائم، والذي بموجبه يصبح كل طرف مالك لرأس المال إما على أساس دائم أو متناقص، يتقاسم الأرباح بموجب النسب المتفق عليه سلفاً، بينما الخسائر يتم تقسيمها تناسباً مع حصصهم في رأس المال.
- **إجارة منتهية بالتمليك:** يتم نقل ملكية الموجود المستأجر الخاضع للإجارة المنتهية بالتمليك للمستأجر عند نهاية عقد الإجارة، من خلال هدية أو تعويض مالي أو بيع تدريجي، شريطة سداد جميع أقساط الإجارة.

[1]: التقرير السنوي لبنك البحرين الإسلامي، سنة، 2014، ص 80.

- **مخاطر التركز:** مخاطر التركز هي مخاطر الائتمان الناتجة عن عدم وجود محفظة ائتمانية جيدة التنوع أي التعرض المفرط لعميل فردي أو قطاع صناعي أو إقليم جغرافي.

الفرع الثاني: حدود التعرضات لمخاطر الائتمان في بنك البحرين الإسلامي

- **التعرض:** يعكس قياس التعرض الحد الأقصى للخسارة التي قد يتكبدها البنك في حالة فشل الطرف الآخر من الوفاء بالتزاماته ويجب أن يتم دائما حساب التعرض على أساس الحدود المعتمدة أو التعرض الفعلي المستحق أيهما أعلى.
- **الطرف الآخر:** يحدد الطرف الآخر على أنه طرف مدين(فرد /شركة /كيان قانوني آخر)، ضامن لمدين أو شخص يستلم أموالاً من البنك، طرف يصدر سند ضمان في حالة وجود سند يحتفظ به البنك، أو طرف يبرم البنك معه عقداً لمعاملات مالية.
- **تعرض المجموعة:** يتم تعريف مجموعة التعرضات على أنه إجمالي التعرضات لكافة الأطراف الأخرى المرتبطة ارتباطا وثيقا أو المتصلة ببعضها البعض ولهذا الغرض فإن المجموعة هي عبارة عن طرفين آخرين أو أكثر مرتبطين ببعض بحيث تؤثر السلامة المالية لأحدهما على السلامة المالية للآخر (الآخرين) ويكون لدى أحدهما سيطرة مباشرة أو غير مباشرة على الآخر (الآخرين).

يلخص الجدول التالي مقدار إجمالي التعرض الائتماني الممول وغير الممول:

الجدول رقم (03-01): إجمالي تعرض الإئتماني الممول وغير الممول **الوحدة:** ألف دينار بحريني

البيان/ السنة	2012	2013	2014	2015	2016
الممولة نقد أو أرصدة لدى البنوك وبنك البحرين المركزي	43893	50831	52118	61114	63208
إيداعات لدى مؤسسات مالية	–	–	68567	73150	63805
موجودات التمويل	–	–	408021	445648	526637
استثمارات في أوراق مالية	–	–	123561	130635	145731
مبالغ مستحقة من البنوك والمؤسسات المالية	132424	184300	–	–	–
مرابحات	227757	257038	–	–	–
مشاركات	90220	80767	–	–	–
استثمارات	96288	107026	–	–	–

استثمارات في شركات زميلة	7143	36236	30835	28116	26487
استثمارات في موجودات الإجارة	10599	–	–	–	16370
إجارة منتهية بالتمليك	96846	18356	102277	118061	
إيجارات مستحقة القبض	19766	14942	14065	15692	–
استثمارات عقارية	106351	58219	53934	43601	28066
ممتلكات ومعدات	–	17067	17101	16640	15881
موجودات أخرى	7517	4230	4728	13691	12003
المجموع	838804	828994	875207	1546348	1042188
غير الممولة					
التزامات وارتباطات محتملة	9761	15991	22277	45127	76607
المجموع إجمالي التعرضات	842565	926285	897484	1021475	1118795
معدل التغير الإجمالي التعرض الائتماني الممول وغير الممول	–	% 9.94	% -3.1	%13.81	%9.53

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير المالية السنوية لبنك البحرين الإسلامي للفترة (2012-2016).

ويمكن إيضاح نتائج الجدول (03-01) من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (03-02): معدل تغير إجمالي تعرض الائتماني الممول و غير الممول لبنك البحرين الإسلامي للفترة (2012-2016)

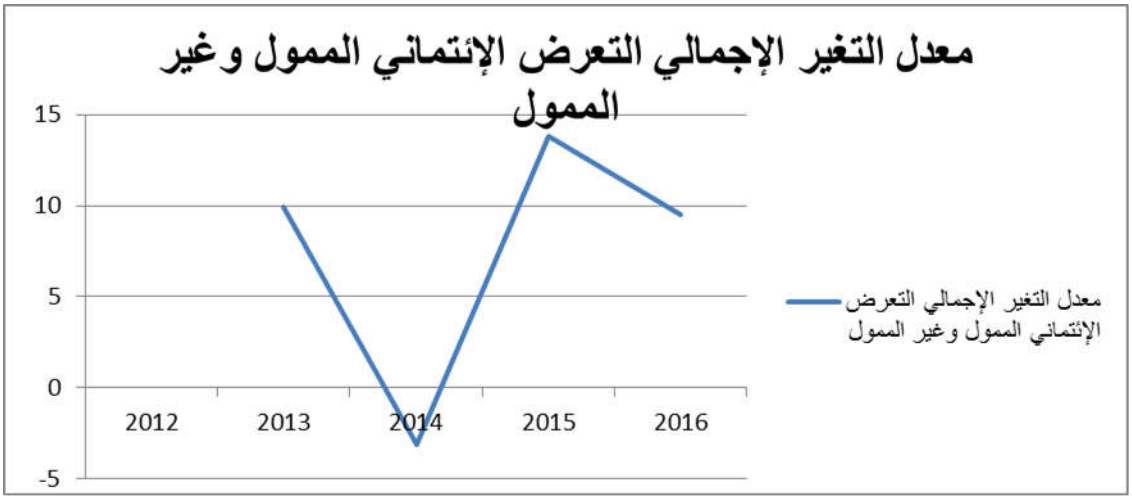

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على معطيات الجدول رقم (03-01) و باستخدام برنامج (EXCEL).

من خلال الجدول والشكل السابق نستنتج ما يلي:

هناك تدبدب في إجمالي تعرض الإئتمان الممول لدى بنك البحرين الإسلامي من سنة لأخرى، أما إجمالي تعرض الائتمان غير الممول عرف ارتفاعا مستمرا من سنة إلى أخرى، هذا واضح من خلال الجدول رقم (03-01).

يمكن تقسيم تطور إجمالي التعرض الائتماني الممول و غير الممول لبنك البحرين الإسلامي إلى4 مراحل هي:

المرحلة الأولى: (2012-2013): شهدت هذه المرحلة ارتفاع تعرض الإئتماني الممول وغير الممول لدى بنك البحرين الإسلامي بمعدل متزايد من سنة الى أخرى فقد قدر بارتفاع قدره 9،94% سنة 2013 عن السنة السابقة.

المرحلة الثانية: (2013-2014): شهدت هذه المرحلة تناقص في إجمالي تعرض الائتماني الممول وغير الممول بنسبة3.1-% حسب معدل التغير وهذا راجع إلى انخفاض حجم التعرضات لبنود داخل وخارج الميزانية.

المرحلة الثالثة: (2014-2015): شهدت هذه المرحلة ارتفاع كبير في إجمالي التعرض الائتماني الممول وغير الممول لبنك البحرين الإسلامي قدرت ب13.81% ، ويرجع سبب الارتفاع بالدرجة الأولى إلى الزيادة في بنود داخل وخارج الميزانية للبنك مثل: زيادة حجم حسابات الاستثمار.

المرحلة الرابعة: (2015-2016): شهدت انخفاض مقارنة بالسنة السابقة.

يرجع السبب الرئيسي إلى ارتفاع أو انخفاض إجمالي التعرض الائتماني الممول وغير الممول لدى بنك البحرين الإسلامي لارتفاع أو انخفاض حجم التمويلات المتعلقة بكل نوع من عقود التمويل (مربحات، مشاركات، إجارة .....إلخ)

يلخص الجدول التالي التوزيع الجغرافي للتعرضات في بنك البحرين الإسلامي موزعة إلى مناطق جوهرية حسب الأنواع الرئيسية لتعرض الائتماني للفترة (2012- 2016)

الجدول رقم (03-02): توزيع الجغرافي حسب الأنواع الرئيسية لتعرض الائتماني

الوحدة: ألف دينار بحريني

البيان	السنة	أمريكا الشمالية	أوربا	الشرق الأوسط	باقي دول آسيا
نقد وأرصدة لدى البنوك ومصرف البحرين المركزي	2012	1435	280	16622	101
	2013	1280	36	49515	-
	2014	47615	153	47615	-
	2015	5241	78	55795	-
	2016	5801	91	57316	-
المجموع		18107	638	226863	101
مبالغ مستحقة من بنوك ومؤسسات مالية	2012	-	6209	126215	-
	2013	-	-	36600	-
	2014	-	-	69567	-
	2015	-	-	73150	-
	2016	-	-	63805	-
المجموع		-	6209	369337	-
موجودات التمويل (مرابحات+ مشاركات)	2012	-	7062	310915	-
	2013	-	-	309527	-
	2014	-	-	408021	-
	2015	-	-	475648	-
	2016	-	-	526637	-
المجموع		-	7062	2030748	-
استثمارات في أوراق مالية واستثمارات في شركات زميلة	2012	-	-	7143	-
	2013	-	-	36236	-
	2014	-	3817	150129	-
	2015	-	3814	154937	-
	2016	-	5692	40526	-
المجموع		-	13323	388971	-
استثمارات في موجودات	2012	-	-	116950	-

الإدارة واستثمارات عقارية	2013	–	–	36236	–
	2014	–	–	53934	–
	2015	–	–	34601	–
	2016	–	–	28066	–
المجموع		–	–	269787	–
إدارة منتهية بالتمليك وإدارة مستحقة القبض	2012	–	–	203197	–
	2013	–	–	105280	–
	2014	–	–	116442	–
	2015	–	–	133753	–
	2016	–	–	160370	–
المجموع		–	–	719042	–
ممتلكات ومعدات موجودات أخرى	2012	–	–	7517	–
	2013	–	–	21297	–
	2014	–	–	22829	–
	2015	–	–	30331	–
	2016	–	–	27884	–
المجموع		–	–	109858	–
إستثمارات	2012	854	89680	906	
	2013	–	12704	94025	297
	2014	–	–	–	–
	2015	–	–	–	
	2016	–	–	–	–
المجموع		854	17552	183705	1203

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على التقارير المالية السنوية لبنك البحرين الإسلامي(2012-2016)

ولتوضيح الجدول رقم (03-02) أكثر نورد الجدول الموالي الذي يبين النسب المئوية لتعرض الائتماني حسب التوزيع الجغرافي، لبنك البحرين الإسلامي.

الجدول رقم (03-03): النسب المئوية للتعرض الإئتماني حسب التوزيع الجغرافي

الوحدة: النسبة المئوية

البيان/المنطقة	أمريكا الشمالية	أوربا	الشرق الأوسط	باقي دول آسيا
نقد وأرصدة لدى البنوك ومصرف البحرين المركزي	7.36	0.25	92.32	0.04
مبالغ مستحقة من بنوك ومؤسسات مالية	-	1.65	98.34	-
موجودات التمويل (مرابحات+ مشاركات)	-	0.34	99.65	-
استثمارات في أوراق مالية واستثمارات في شركات زميلة	-	3.31	96.68	-
استثمارات في موجودات الإجارة واستثمارات عقارية	-	-	100	-
إجارة منتهية بالتمليك وإجارة مستحقة القبض	-	-	100	-
ممتلكات ومعدات وموجودات أخرى	-	-	100	-
إستثمارات	0.42	8.63	90.35	0.59
متوسط النسبة	0.97	1.77	97.16	0.07

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على الجدول رقم (03-02)

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن إجمالي التعرضات للمخاطر الائتمانية يرتكز بشكل كبير في منطقة الشرق الأوسط بنسبة تقدر ب 97،16% طيلة خمس سنوات، تليها منطقة أوروبا بنسبة قليلة تقدر ب 1.77%، أما إجمالي التعرضات للمخاطر الائتمانية لمنطقة أمريكا الشمالية وباقي دول أسيا تتركز بشكل ضئيل جدا تقدر ب 0.97% و 0.07% على التوالي.

أي أن أغلب التركزات للمخاطر الائتمانية كانت في منطقة الشرق الأوسط بنسبة كبيرة تليها باقي الدول بنسب ضئيلة جدا، ذلك بسبب ظروف عدم الاستقرار في هذه المناطق التي يعمل فيها بنك البحرين الإسلامي.

المطلب الثاني: أدوات التقليل من مخاطر الائتمان لدى بنك البحرين الإسلامي.

تقليل مخاطر الائتمان تعبر عن استخدام عدد من التقنيات، مثل الحصول على الكفالات، والضمانات لتقليل المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها المجموعة تمنح هذه التقنيات البنك الحماية من الطرف الآخر عند عدم تنفيذ العقود الائتمانية، من خلال الضمانات واتفاقيات المقاصة والضمانات.

يستخدم بنك البحرين الإسلامي مجموعة من الآليات لتقليل حجم المخاطر الائتمانية نذكر منها:

المخصصات : يتم احتساب المخصص في بيان المركز المالي عندما تكون على الشركة التزامات(قانونية أوتعاقدية) من جراء معاملات سابقة وعندما يكون من المحتمل وجود تدفق خارجي لمنافع اقتصادية لسداد هذه الالتزامات، ويمكن عمل تقدير موثوق لمبالغ هذه الالتزامات.

الضمانات: في الحالات التي يتم فيها قبول خطاب ضمان صادر عن الشركة الأم أو طرف ثالث كمخففات لمخاطر الائتمان، يتأكد البنك من أن جميع الضمانات غير قابلة للنقص و أنه قد تم الحصول على رأي قانوني من مستشار قانوني يقيم في بلد الضامن(في الخارج) فيما يتعلق بقابلية تطبيق الضمان إذا كان الضامن (المدين الأصلي) يقيم خارج البحرين ويجب أن تضل جميع الضمانات صالحة حتى التسوية الكاملة لتسهيلات، كما أنه لايسمح بوجود أي حالة عدم تطابق في الاستحقاق سلبي بين الضمان و التعرض.

احتياطي مخاطر الاستثمار: هي عبارة عن مبالغ تم تخصيصها من دخل حقوق ملكية حاملي حسابات الاستثمار، بعد تخصيص حصة المضارب، تحسبا للخسائر المستقبلية لحقوق ملكية حاملي حسابات الاستثمار.

والجدول الموالي يوضح تطور مبالغ احتياطيات مخاطر الاستثمار

الجدول رقم (03-04): تطور احتياطي مخاطر الاستثمار للفترة (2012- 2016)

الوحدة: ألف دينار البحريني

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016
احتياطي مخاطر الاستثمار	-	295	103	667	858

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البحريني الإسلامي (2012- 2016)

من خلال الجدول نلاحظ أن احتياطي مخاطر الاستثمار لدى بنك البحرين الإسلامي سجل ارتفاع إبتداءا من سنة 2013قدر ب 295 ألف دينار بحريني، ليسجل انخفاض بعد ذلك في السنة الموالية بمبلغ 103

ألف دينار بحريني في حين واصل تسجيل إرتفاع في السنوات اللاحقة وذلك راجع لارتفاع مخاطر الاستثمار.

4**الإحتياطي معادلة الأرباح:** يقوم البنك بتخصيص بعض المبالغ الفائضة من الأرباح ليتم توزيعها على حقوق ملكية حاملي حسابات الاستثمار بعدا لأخذ في الاعتبار حصة المضارب من الدخل يتم استخدام هذه المبالغ في المحافظة على مستوى عائد معين من الاستثمارات لحقوق ملكية حاملي حسابات الاستثمار.

والجدول الموالي يوضح تطور احتياطات معالة الأرباح

الجدول رقم (03-05) تطور احتياطي معادلة الأرباح للفترة (2012-2016)

الوحدة:ألف دينار البحريني

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016
احتياطي معادلة الأرباح	63	63	395	995	1245

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البحريني الإسلامي (2012- 2016).

نلاحظ من خلال الجدول أن هناك ثبات في احتياطي معادلة الأرباح سنة 2012و 2013 في حين نلاحظ تزايد في باقي السنوات.

المبحث الثالث: تحليل نسبة كفاية رأس المال و الرافعة المالية

تعتبر نسبة كفاية رأس المال و الرافعة المالية أهم نسبتين جاءت بها بازل 2، 3 على التوالي ولمعرفة مدى تطبيق بنك البحرين لاتفاقية بازل ركزنا على هاتين النسبتين.

المطلب الأول: هيكل رأس مال بنك البحرين الإسلامي

يقوم بنك البحرين الإسلامي بإدارة هيكل رأس ماله و عمل تعديلات على ضوء التغيرات في الظروف الاقتصادية و خصائص مخاطر الأنشطة من أجل المحافظة على أو تعديل هيكلة رأس ماله.

إن رأس المال البنك يتكون بصورة رئيسية من رأس المال المدفوع متضمن علاوة إصدار الأسهم و الاحتياطات.

في أغسطس 2014 أصدر بنك البحرين المركزي التعليمات النهائية لتفعيل إطار بازل 3 هذا الأخير يراجع تعريف رأس المال التنظيمي بصورة جوهرية كما يركز على أن أسهم حقوق الملكية العادية هي العنصر المهيمن على الفئة1 كما أحكام إطار بازل 3 تتطلب من المؤسسات المالية الاحتفاظ بمصدات لرأس المال لغرض احتساب معدل رأس المال العادي من الفئة 1 فإن التعديلات التنظيمية بما في ذلك المبالغ التي تفوق إجمالي حدود الاستثمارات الجوهرية في المؤسسات المالية و حقوق خدمة الرهونات و موجودات الضرائب المؤجلة من [1]الفروقات المؤقتة سيتم طرحها من معدل رأس المال العادي من الفئة 1على مدى مراحل ليتم الإنتهاء من طرحها بالكامل بحلول 1جانفي 2019م.

فيما يلي جدول يشمل هيكلة رأس مال بنك البحرين الإسلامي للفترة الممتدة من (2012-2016).

[1]: التقرير السنوي لبنك البحرين الإسلامي، لسنة 2014، ص67.

الجدول رقم (03-06) : هيكلة رأس مال بنك البحرين الإسلامي للفترة (2012-2016).

البيان/ السنة	2012	2013	2014	2015	2016
رأس المال الأساسي الفترة 1 أسهم صادرة ومدفوعة بالكامل	93404	93404	93404	97441	101339
إحتياطات عامة	1000	1000	1000	-	-
إحتياطي قانوني	10267	10879	10879	-	1923
علاوة إصدار الأسهم	-	-	-	2794	56
أرباح- خسائر مبقاة مرحلة	-	(50065)	(43958)	(8195)	811
الربح خلال السنة	-	6107	-	11205	7578
المكاسب غير المحققة الناتجة من تقييم العادل لأسهم حقوق الملكية	-	-	-	768	531
خصومات الفئة 1	(36833)	(331)	(316)	(1442)	(1167)
رأس مال الفئة 1 قبل الخصومات	67838	60944	31009	102571	111111
رأس المال الفئة2 احتياطي إعادة تقييم الموجودات 45% فقط	-	5080	3312	7088	5363
مكاسب غير محققة ناتجة من تقييم العادل لأسهم حقوق الملكية (45% فقط)	593	1407	484	-	-
احتياطي مخاطر الاستثمار	63	63	103	-	(228)

احتياطي آخر (مخصص خسارة القيمة الإجمالية)	2688	4173	6067	7338	6598
احتياطي معادلة الربح	–	–	359	–	(374)
رأس مال الفئة 2 قبل الخصومات	3344	10723	19685	14426	–
الخصومات استثمارات الأقلية الجوهرية في المؤسسات المصرفية والأوراق المالية والمؤسسات المالية الأخرى	(5493)	(5844)	–	–	–
استثمار في مؤسسة التأمين من أعلى من أو يعادل نسبة 20%	(1650)	(1680)	(837)	–	–
المبالغ الفائضة فوق الحد الأقصى المسموح به لحدوث التعرضات الكبيرة	–	–	–	–	–
رأس المال المؤهل قبل الخصومات الإضافية	64039	64198	78319	–	–
خصومات إضافية من رأس المال الفئة 1 لاستعان العجز في رأس المال الفئة2	–	–	(327)	–	–
رأس المال المؤهل	64039	64198	94449	116997	123072

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير المالية لبنك البحرين الإسلامي الفترة (2012-2016).

يتم حساب رأس المال المؤهل لدى بنك البحرين الإسلامي و فق الخطوات التالية:

رأس المال المؤهل=(رأس مال الفئة1 قبل الخصومات – خصومات الفئة 1)+(رأس مال الفئة 2 قبل الخصومات) – الخصومات.

رأس مال الفئة1= (أسهم عادية مصدرة ومدفوعة بالكامل+ احتياطيات عامة + قانونية+ أخرى + أرباح مبقاة).

رأس المال الفئة2: (مكاسب غير محققة ناتجة من تقييم العادل لأسهم حقوق الملكية45 % فقط) + احتياطي مخاطر الاستثمار +احتياطي معدل الأرباح).

مجموع الخصومات= (استثمارات الأقلية الجوهرية في المؤسسات المصرفية والأوراق المالية والمؤسسات المالية الأخرى+ استثمار في مؤسسة التأمين من أعلى من أو يعادل نسبة 20%+ المبالغ الفائضة فوق الحد الأقصى المسموح به لحدوث التعوضات الكبيرة).

الجدول رقم (03-07): تطور رأس مال بنك البحرين الإسلامي

الوحدة: ألف دينار بحريني

البيان/ السنة	2012	2013	2014	2015	2016
رأس مال الفئة1 (الأساسي) بعد الخصومات	64039	57232	74727	102571	111111
رأس مال الفئة 2 التكميلي بعد الخصومات	-	6966	19722	14426	11961
رأس مال الفئة الإحمالي المؤهل	64039	64198	94449	116997	123072
معدل التغير	-	%0.24	%47.12	%23.87	%5.19

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على الجدول رقم(03-06).

يمكن إيضاح الجدول السابق من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (03-03):تطور رأس مال بنك البحرين الإسلامي للفترة (2012-2016).

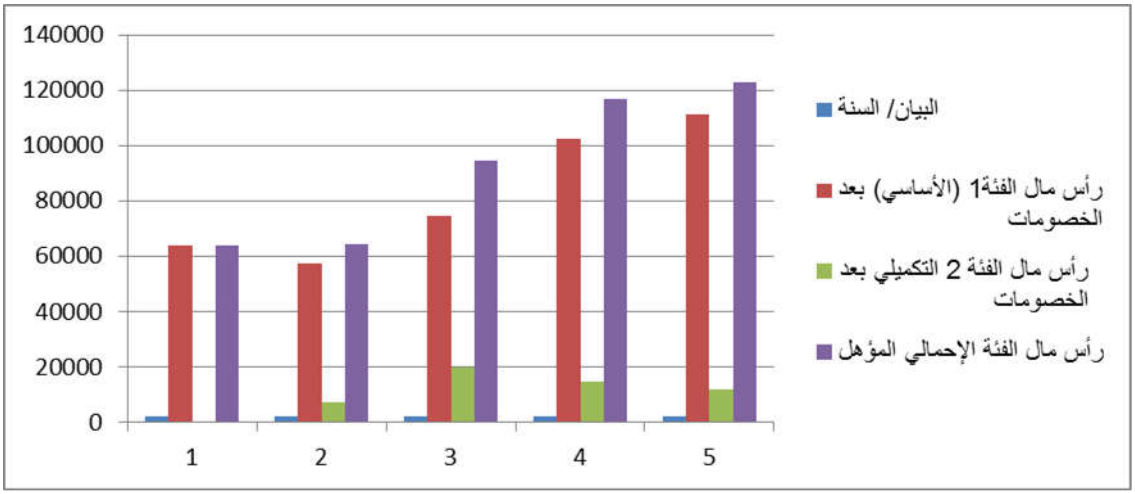

المصدر: من إعداد الطالبتين و بالإعتماد على الجدول رقم (03-07) و بالستخدام برنامج (EXCEL) .

من خلال المعطيات سابقة الذكر يمكن إعداد الشكل التالي :

الشكل رقم (03-04): معدل تغير تطور رأس مال بنك البحرين الإسلامي للفترة(2012-2016)

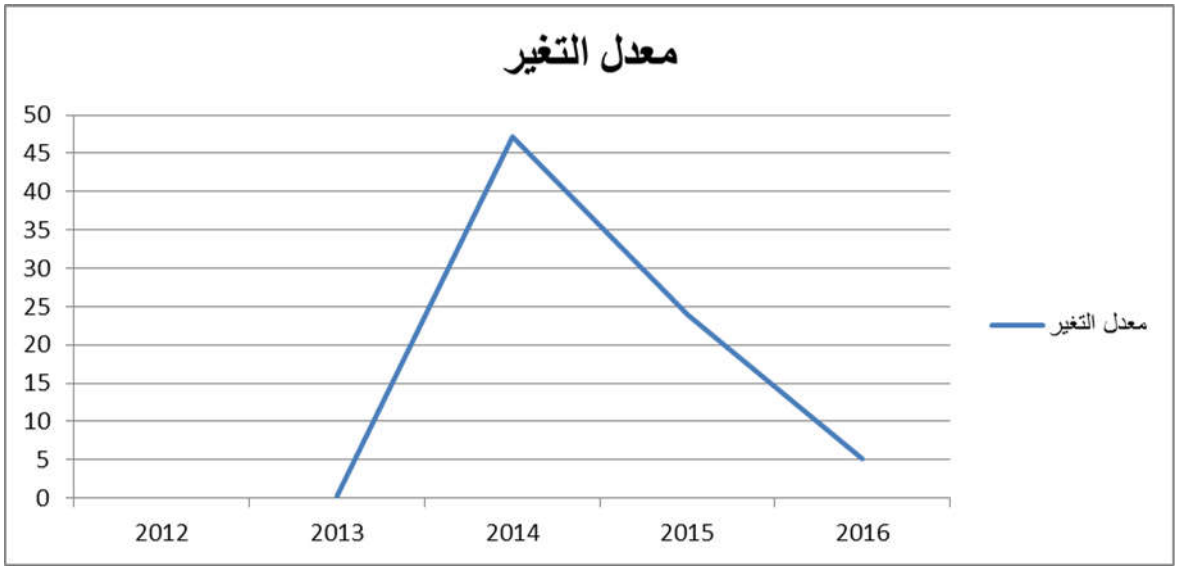

المصدر: من إعداد الطالبتين و بالاعتماد على الجدول رقم(03-07) و باستخدام برنامج (EXCEL) .

من خلال الجدول و الشكلين السابقين نستنتج أن:

رأس المال المؤهل يتكون من شريحتين :

الشريحة الأولى: رأس المال الأساسي و التي تأخذ الوزن النسبي الأكبر لرأس المال هذا ما يوضحه الشكل رقم (03-03).

الشريحة الثانية: رأس المال التكميلي الذي يتميز بالانخفاض مقارنة مع رأس المال الإجمالي ، ذلك راجع للأسباب التالية:

- محدودية العناصر المكونة لرأس المال التكميلي.
- عدم تعامل البنوك الإسلامية بالقروض المساندة.

نميز في سنة 2012 تساوي رأس المال الأساسي مع رأس المال المؤهل ذلك راجع لانعدام رأس المال التكميلي لكون الخصومات أكبر من حجم هدا الأخير.

عموما يمكن تقسيم تطور رأس مال البنك البحرين إلى مرحلتين:

المرحلة الأولى(2012-2013): شهدت سنة 2013 انخفاض طفيف لرأس المال حيث انتقل من 64039 إلى 64198 ألف دينار بحريني أي إنخفاض بمقدار 159 ألف دينار بحريني و هي القيمة التي يعبر عنها معدل التغير 0,24%.

ليرجع هذا الانخفاض إلى الأسباب التالية :

_ ظهور الخسائر المبقاة المرحلة .

_ وانخفاض في قيمة حسومات الفئة(1).

المرحلة الثانية(2013_2016) : نلاحظ في هذه المرحلة زيادة مستمرة في رأس المال البنك هذا ما يعبر عن معدل التغير الموجب ، حيث نلاحظ ارتفاع رأس المال بنسبة كبيرة سنة 2014 مقارنة بسنة 2013 وهذا ما يفسره معدل التغير المرتفع الذي بلغ 47,12% سنة 2014 ، ما يفسر هذه الزيادة هو الإرتفاع في عناصر رأس مال الفئة (2) والمتمثلة في مخصص خسارة انخفاض القيمة الإجمالية بقيمة 6067 ألف دينار بحريني واحتياطي مخاطر الإستثمار ب 103 ألف دينار بحريني وظهور احتياطي معادلة الربح بمقدار 103 ألف دينار بحريني حيث لم يكن موجود في السنتين السابقتين.

استمر رأس مال بنك البحرين في الارتفاع حيث كان معدل التغير يأخذ النسب 23,87% و 5,19% لسنتين 2015 و2016 على التوالي هذا الارتفاع راجع لزيادة في رأس المال الأساسي(الفئة (1)) نتيجة الزيادة في رأس المال المدفوع عن طريق إصدار أسهم جديدة حيث انتقل رأس المال المدفوع من93404 ألف دينار بحريني خلال السنوات الثلاث السابقة (2014،2013،2012) ليصل إلى 97441 ألف دينار بحريني خلال سنة 2015 ويواصل الارتفاع ليصل سنة 2016 إلى 101339 ألف دينار بحريني ما يميز سنة 2015 و2016 هي غياب الاحتياطات العامة، وظهور علاوة إصدار الأسهم أما بالنسبة لرأس المال التكميلي فقد شهد انخفاض في القيمة ابتداء من سنة 2014 إلى أن الزيادة في رأس المال الأساسي غطت على هذا الانخفاض نظرا للأثر القوي لرأس المال الأساسي وبالتالي فهو قد ألغى الأثر السلبي الناتج عن انخفاض رأس المال التكميلي.

ما يميز سنة 2016 أن البنك حقق أكبر حجم رأس المال خلال خمس سنوات هذا ما يشير إلى أن البنك يمتلك رأس مال كبير قادر على التوسع واحتواء المخاطر.

المطلب الثاني: تحليل نسبة كفاية رأس المال و الرافعة المالية

الفرع الأول: تحليل نسبة كفاية رأس المال:

يعتمد بنك البحرين الإسلامي أسلوب موحد لمخاطر الائتمان، وطريقة المؤشرات الأساسية للمخاطر التشغيلية و طريقة القياس الموحد لمخاطر السوق، وفقا لتعليمات بنك البحرين المركزي.

الجدول رقم: (03-08): نسب كفاية رأس المال لبنك البحرين الإسلامي الفترة (2012-2016)

الوحدة: ألف دينار بحريني

السنة/ البيان	2012	2013	2014	2015	2016
رأس المال المؤهل	64039	64198	94449	116997	123072
مجموع الموجودات المرجحة لمخاطر الائتمان	461056	492627	532703	587023	527820
مجموع الموجودات المرجحة لمخاطر السوق	17063	18416	15769	15589	12226
مجموع الموجودات المرجحة لمخاطر التشغيلية	43497	42133	56583	57153	66722
المجموع التنظيمي للموجودات المرجحة للمخاطر	521616	617374	605055	659765	606786
رأس المال الأساسي(الفئة1)	64039	57232	74727	102571	111111
نسبة كفاية رأس المال الأساسي	%8.82	%9.3	%12.3	%15.54	%18.33
نسبة كفاية رأس المال المؤهل	%12.28	%11.61	%15.61	%17.73	%20.3
الحد الأدنى المطلوب حسب بنك البحرين المركزي	%12	%12	%12	%12.5	%12.5
الحد الأدنى المطلوب حسب بازل	%8	%8	%8	%10.5	%10.5

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير المالية لبنك البحرين الإسلامي الفترة (2012-2016).

الشكل رقم(03-05): تطور نسبة كفاية رأس المال لبنك البحرين الإسلامي للفترة(2012-2016)

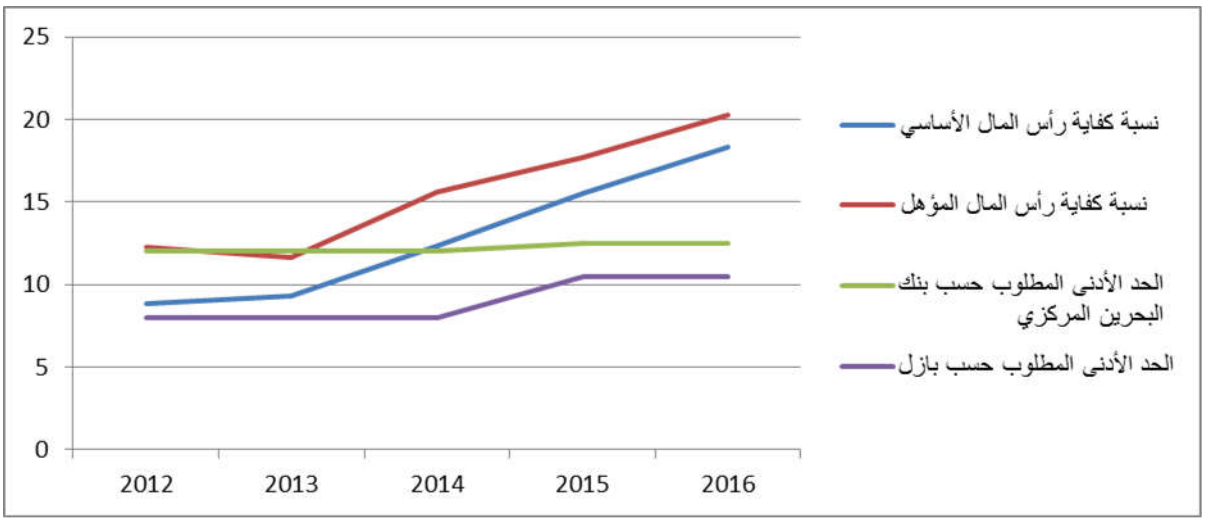

المصدر: من إعداد الطالبتين و بالاعتماد على الجدول رقم (03-08) و باستخدام برنامج (EXCEL) .

من خلال الجدول والشكل السابقين نخلص أن:

نسبة كفاية رأس المال الإجمالي لبنك البحرين الإسلامي و المحسوبة وفق اتفاقية بازل الثانية وذلك خلال سنوات (2012_2014) تفوق النسبة المعيارية العالمية المحددة من قبل لجنة بازل الدولية والمقدرة بنسبة8% حيث حقق البنك النسب التالية 12,28% ،11,61%،15,61%، لسنوات 2012، 2013، 2014 على التوالي.

أما فيما يخص سنوات (2015_2016) فقد تم الاعتماد على اتفاقية بازل الثالثة في حساب نسبة كفاية رأس المال حيث تخطت أيضا النسبة المعيارية المحددة من قبل لجنة بازل والمقدرة ب 10,5% لتأخذ النسب التالية 17,73% و20,3% لسنوات 2015 و2016 على التوالي.

ما يلاحظ أيضا أن نسبة كفاية رأس المال لبنك البحرين الإسلامي المحسوبة وفق اتفاقية بازل الثانية خلال السنوات[2012_2014] تفوق النسبة المحددة من قبل بنك البحرين المركزي حيث أصدر هذا الأخير حد أدنى لنسبة كفاية رأس المال مقدر ب 12%.

باستثناء سنة 2013 حيث سجلت أدنى نسبة لكفاية رأس المال خلال فترة الدراسة(2014_2016) وكذلك نسبة أقل من الحد الأدنى المطلوب مقدر ب 11,61%.

يرجع سبب انخفاض نسبة كفاية رأس المال سنة 2013 إلى ارتفاع حجم المخاطر المصرفية مقارنة بالنسبة السابقة مع وجود ارتفاع طفيف في رأس المال.

حيث انتقلت حجم المخاطر من 521616 ألف دينار بحريني سنة 2012 إلى617374 ألف دينار بحريني سنة 2013 بما يعادل نسبة تغير 18%، أما التغير في رأس المال فكان ب 0,24% كما يوضحه الجدول رقم(03_07).

على العموم حقق بنك البحرين الإسلامي نسب مرتفعة لكفاية رأس المال خلال سنوات الدراسة فقد بلغت دروتها سنة 2016 بمعدل 20,3%

وذلك راجع لتطور قاعدة رأس المال (نتيجة زيادة رأس المال المدفوع) بنسبة أسرع من نمو حجم المخاطر ومنه يبقى بنك البحرين الإسلامي محافظ على ملاءة رأس ماله وهذا دليل على نجاعة سياساته و قدرته على إحتواء المخاطر الإجمالية التي يتعرض لها.

أخيرا يمكن القول أن البنك قد حقق أكبر تحدي له ألا وهو التحكم و السيطرة على المخاطر التي تواجهه.

الفرع الثاني: تحليل نسبة الرافعة المالية لبنك البحرين الإسلامي.

الجدول رقم(03-09):تطور نسبة الرافعة المالية لدى بنك البحرين الإسلامي للفترة(2012-2016)

الوحدة :ألف دينار بحريني

البيان/ السنة	2012	2013	2014	2015	2016
رأس مال الفئة 1بعد الخصومات	64039	57232	74727	102571	111111
إجمالي الموجودات	832804	910293	875207	976348	1042188
نسبة الرافعة المالية	7.7	6.3	8.5	10.5	10.7
النسبة المحددة من قبل بازلIII	%3	%3	%3	%3	%3

المصدر:من إعداد الطالبتين بالإعتماد على التقارير المالية لبنك البحرين الإسلامي للفترة (2012-2016).

الشكل رقم (03-06): تطور نسبة الرافعة المالية لبنك البحرين الإسلامي الفترة (2012-2016)

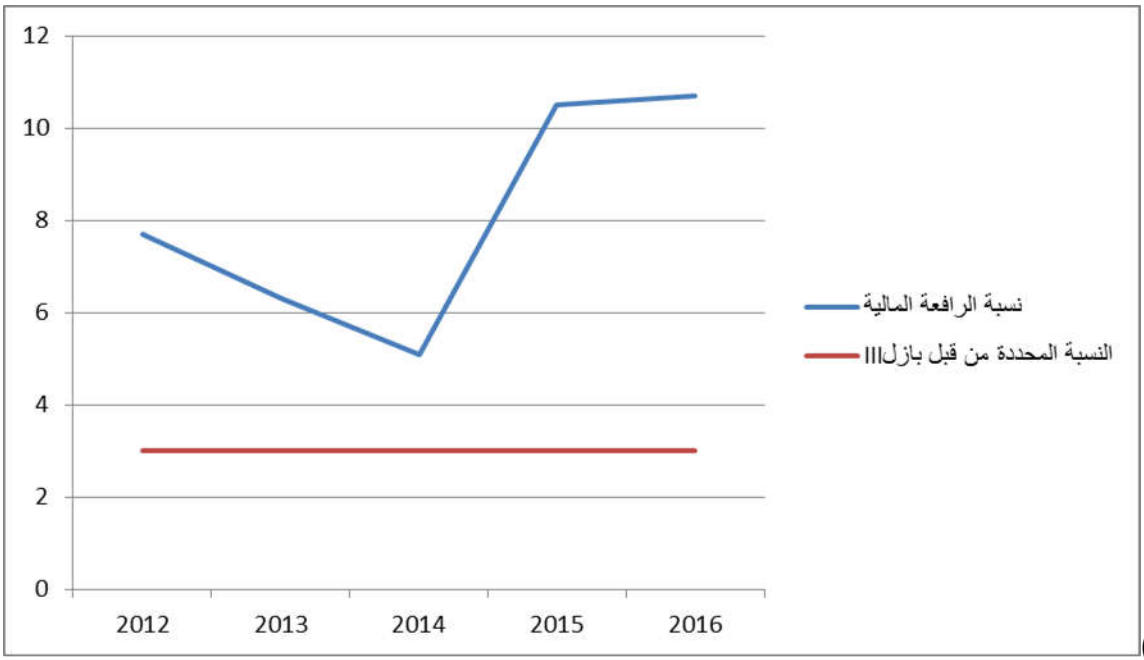

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول رقم (03-09) و بالاستخدام برنامج (EXCEL) .

من خلال الجدول و الشكل السابقين نخلص إلا أن:

نسبة الرافعة المالية المحققة من قبل بنك البحرين البحرين الإسلامي لسنوات الدراسة المعدة في الجدول

(03-09) و المترجمة في الشكل (03-06) تتميز بالإرتفاع ولاستقرار فقد بلغت أعلى نسبة لها سنة 2016 بنسبة 10,7% وأدنى نسبة لها سنة 2013 بنسبة 6,3% لتنحصر باقي سنوات الدراسة في المجال (6.3-10.7) حيث حققت نسبة 7.7% و8.5% و10.5% لسنوات 2012 و2014 و2015 على التوالي وهي بالتالي قد تجاوزت النسبة المحددة من قبل اتفاقية بازل الثالثة والتي تقدر بنسبة 3%

ما تفسره هذه النسبة أن بنك البحرين الإسلامي يتميز بملاءة مالية جيدة وبالتالي فهو قادر على مواجهة المخاطر الناتجة عن التوسع الائتماني.

خلاصة الفصل

نستخلص من خلال دراستنا لهذا الفصل أن بنك البحرين الإسلامي يعتبر أول بنك متخصص في تقديم الخدمات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية

يعد بنك البحرين الإسلامي من البنوك الحريصة على تطبيق مقررات لجنة بازل هذا ما لمسناه في دراستنا هذه حيت أن بنك البحرين الإسلامي يلتزم بتعليمات البنك المركزي البحريني

لاحظنا أيضا أن بنك البحرين الإسلامي يتميز بملاءة مالية عالية ذالك من خلال النسب المرتفعة لمعدل كفاية رأس المال و الرافعة المالية.

الخاتمة العامة

البنوك الإسلامية قائمة في عملها على أساس المشاركة في الربح و الخسارة وبدلك في تختلف عن البنوك التقليدية من حيث مبادئها و أهدافها وكذلك من حيت المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية ونضرا لطبيعتها الخاصة تتعرض لمخاطر عدة من أبرزها المخاطر الائتمانية الناتجة عن مختلف صيغها التمويلية والاستثمارية .

نتيجة تعرضها لهده المخاطر، ومع تزايد حدتها عليها نظرالالتزامها بقواعد الشريعة الإسلامية، تولي البنوك الإسلامية أهمية بالغة للقواعد الاحترازية من قبل السعي نحو تطبيق مقررات لجنة بازل الدولية ودلك بعد تكييفها مع خصوصياتها، حتى تتوافق و العمل المصرفي الإسلامي.

1. **اختبار الفرضيات**

- **الفرضية الأولى:** بسبب الطبيعة المميزة لعمل البنوك الإسلامية والأساس العقائدي نتج للبنوك الإسلامية العديد من المخاطر منها ما هو مشترك مع البنوك التقليدية كمخاطر الائتمان، مخاطر السوق، المخاطر التشغيلية، ومنها ما هو خاص بطبيعة عملها المتميزة كمخاطر صيغ التمويل ومخاطر الإزاحة التجاريةهدا ماينفي صحة الفرضية الأولى.
- **الفرضية الثانية:** معدل كفاية رأس المال يعتبر خط دفاع أول في حالة تعرض البنك لخسائر بسبب توظيف أمواله في عمليات لاتخلو من المخاطر، وهدا ما يثبت صحة الفرضية الثانية .
- **الفرضية الثالثة:** تتجلى اليات التقليل من المخاطر الائتمانية في بنك البحرين الاسلامي في المخصصات، الضمانات، إحتياطي مخاطر الاستثمار، احتياطي معادلة الأرباح، هذا ما ينفي صحة الفرضية الثالثة.
- **الفرضية الرابعة:** بنك البحرين الإسلامي يقوم باحتساب الحد الأدنى لرأس المال وفق صيغة اتفاقية بازل الثانية المعدلة من قبل مجلس الخدمات المالية الإسلامية، هذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة .

2. **نتائج الدراسة:**

- البنوك الإسلامية من مؤسسات الوساطة المالية تعمل على جدب الفوائض المالية و إعادة استثمارها في المشاريع تتوافق مع الشريعة الإسلامية، وهي لاتتعامل بالفائدة أخدا وعطاءا؛

- تتعرض البنوك الإسلامية لمخاطر الائتمان في عملياتها الاستثمارية و التمويلية التي تقوم بها، سواء كان ذلك في صيغ التمويل القائمة على المشاركة أو تلك القائمة على عقود المداينة وهي ناتجة عن عدم قدرة الطرف الأخر على سداد التزاماته في الموعد المتفق عليه و بالجودة و المعايير المطلوبة؛
- يحكم عمل البنوك الإسلامية مجموعة من الضوابط والأحكام المتوافقة مع الشريعة الإسلامية تجعلها ذات خصوصية تنفرد بها وهدا ما ينعكس على طبيعة مخاطرها.
- إن مقررات لجنة بازل (I, II, III) أعدت خصيصا للبنوك التقليدية وهي لا تراعي خصوصية البنوك الإسلامية وذلك مايفرض على هده الأخيرة تكييفها من قبل مجلس الخدمات المالية الإسلامي.
- تتعرض البنوك الإسلامية كغيرها من البنوك للعديد من المخاطر منها مخاطر التشغيل، مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، منها ما هو خاص بطبيعة عملها المتميزة كمخاطر الإزاحة التجارية، عدم الالتزام بالجوانب الشرعية؛
- تتعدد موارد البنوك الإسلامية بين المصادر الداخلية والمصادر الخارجية ومصادر أخرى، ونفس الشيء بالنسبة للاستخدامات؛
- تبين لنا أن إدارة المخاطر المصرفية في بنك البحرين الإسلامي تحتل مكانة كبيرة في الهيكل الإداري حيث تم تخصيص وحدات إدارية متخصصة لإدارة هذه المخاطر من خلال القيام بعمليات المراقبة وقياس المخاطر وإيجاد الوسائل المناسبة للتخفيف من حدتها.
- نسبة كفاية رأس المال الإجمالي لدى بنك البحرين الإسلامي تفوق النسبة المعيارية المحددة من قبل بازل الثانية المقدرة ب8 ٪وحتى الصادرة في اتفاقية بازل الثالثة المقدرة ب10.5٪في جميع السنوات؛
- نسبة الرافعة المالية لبنك البحرين الإسلامي تفوق القيمة المقدرة لها من قبل لجنة بازل الثالثة والمقدرة ب3 ٪كذلك حتى قبل بدأ العمل بها .

3. التوصيات:

من خلال نتائج الدراسة المتوصل إليها يمكن اقتراح التوصيات التالية:

- البحث في مجال إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية لإيجاد نظام متكامل وفعال قادر على مراقبة وقياس و التخفيف من حدة المخاطرة التي تواجهها البنوك الإسلامية.

- ضرورة توحيد الجهود مابين البنوك الإسلامية للالتزام بصيغ مجلس الخدمات المالية الإسلامية من أجل الوصول إلى صيغة موحدة .
- التعاون ما بين البنوك الإسلامية في مجال إدارة المخاطر ودلك لمواجهة المنافسة الشرسة من طرف البنوك التقليدية، خاصة بعد فتحها لفروع تقدم خدمات تتماشى مع الشريعة الإسلامية.
- الاهتمام بالبنوك الإسلامية وأخذ خصوصيتها بعين الاعتبار من قبل البنوك المركزية بما يساعد على تطويرها وتعزيز تنافسيتها.
- تنمية الموارد البشرية في البنوك الإسلامية والجهات الرقابية من خلال تعزيزها وتأهيلها للإشراف على مختلف المخاطر.

آفاق الدراسة

- تكييف الدور الرقابي للبنوك المركزية للتعامل مع البنوك الإسلامية.
- إدارة مخاطر المصارف الإلكترونية.

قائمة المراجع

I . المراجع باللغة العربية

أولا: الكتب

.

1- أبو شهد عبد الناصر براني ، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، 2013. الأردن،2001

2- إرشيد محمود عبد الكريم ، المدخل الشامل إلى معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن،2015.

3- بلعزوز بن علي وآخرون، إدارة المخاطر(المشتقات المالية،الهندسة المالية)، دار الوراق، الأردن، 2013.

4- بورقبة شوقي ، التمويل البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2013.

5- بورقبة شوقي ، زرارقي هاجر ، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، 2015.

6- توفيق محب خلة ، الإقتصاد النقدي والمصرفي، دراسة تحليلية للمؤسسات والنظريات، دار الفكر الجامعي، مصر، 2011.

7- حنفي عبد الغفار ، إدارة المصارف(السياسات المصرفية، تحليل القوائم المالية، الجوانب التنظيمية في البنوك التجارية والإسلامية)، دار الجامعية، مصر، 2007.

8- خباية عبد الله ، الاقتصاد المصرفي، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2013.

9- خصاونة أحمد سليمان ، المصارف الإسلامية، جدار للكتاب العالمي، الأردن، 2007.

10- الخطيب سمير، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، مصر، 2005.

11- خلف فليح حسن ، البنوك الإسلامية، الدار للكتاب العالمي، الأردن، 2006.

12- داود حسن يوسف، محمد يوسف كمال ، المصرف الإسلامي للإستثمار الزراعي نموذج مقترح، دار النشر للجامعات، مصر، 2005.

13- داود نعيم نصر ، البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي، دار البداية للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.

14- الدبو ابراهيم فاضل ، الاقتصاد الإسلامي دراسة مقارنة، دار المنهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.

15- رايس حدة ، دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، الدار الهندوسية، مصر، 2009.

16- الربيعي حاكم محسن، راضي حمد عبد الحسين ، حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة، دار اليازوري،الأردن، 2011.

17- الرفاعي فادي محمد ، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2004.
18- الزيدانين جميل سالم ، أساسيات في الجهاز المالي-المنظور العلمي-، دار وائل الطباعة والنشر، الأردن، 1999.
19- سمحان حسين محمد و أخرون، إدارة الاستثمار في المصارف الإسلامية، المنظمة للتنمية الإدارية بحوث ودراسات، القاهرة، مصر، 2012.
20- السيد طايل مصطفى كمال ، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006.
21- الشمري صادق راشد ، أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار اليازوري، الأردن، 2011.
22- الشمري صادق راشد، استراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية، دار اليازوري، الأردن، 2014.
23- صبحي رمزي ، مصطفى الجرم، إندماج البنوك كإحدى آليات التطوير المصرفي، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2013.
24- صوان محمود حسين، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل الطباعة والنشر
25- عبد الحميد عبد المطلب ، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2005.
26- عبد الحميد عبد المطلب، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3، الدار الجامعية، مصر، 2013.
27- العزعزي شهاب احمد سعيد ، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس، الأردن، 2012.
28- العلجوني محمد محمود ، البنوك الإسلامية (أحكامها ومبادءها وتطبيقاتها المصرفية)، دار الميسرة الأردن، 2008.
29- الغالي بن براهم ، أبعاد القرار التمويلي والاستثمار في البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع الأردن، 2012.
30- كراسنة إبراهيم ، أطر أساسية ومعاصرة في رقابة على البنوك وإدارة المخاطر، صندوق النقد العربي معهد السياسات الاقتصادية، أطر سياسية ومعاصرة في رقابة على البنوك وإدارة المخاطر، أبو ظبي مارس 2006.
31- محمد علي أحمد شعبان، البنوك الإسلامية في مواجهة الأزمات المالية، دار الفكر الجامعي، مصر 2010.
32- محمد علي أحمد شعبان، السياسات النقدية والمصرفية للبنك المركزي في إطار النظام المصرفي الإسلامي، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2013.
33- محمد علي أحمد شعبان، الصكوك والبنوك الإسلامية أدوات لتحقيق التنمية، دار الفكر، مصر 2008.

34- محمد علي أحمد شعبان، إنعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، الدار الجامعية، مصر، 2006.
35- الموسوي حيدر يونس ، المصارف الإسلامية أدائها المالي وآثارها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري، الأردن، 2011.
36- موسى شقيري نوري وأخرون، إدارة المخاطر، دار المسيرة، الأردن، 2012.
37- نزال عبد الله إبراهيم ، محمد الحسين الوادي الخدمات في المصارف الإسلامية آليات تطوير عملياتها دار صفاء لنشر والتوزيع،الأردن 2010،.
38- الوادي محمود حسين ، سمحان حسين محمد ، المصارف الإسلامية النظرية والتطبيقات العلمية، دار المسيرة، الأردن، 2008.

ثانيا: الرسائل الجامعية

39- أبو صلاح مصطفى عبد الخالق ، مخاطر تشغيلية حسب متطلبات بازل2، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، كلية الدراسات العليا فلسطين، 2007.
40- أبو كمال ميرفت علي، الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في مصاريف وفقا للمعايير الدولية "بازل 2" مذكرة ماجستير (غير منشورة) تخصص إدارة أعمال، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007.
41- أبو محيميد موسى عمر مبارك ، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازلII، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2008.
42- بن الناصر فاطمة ، تسير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الإسلامية، مذكرة ماجستير(غير منشورة)، تخصص مالية مؤسسة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.
43- بن عمورة سمية إشكالية تطبيق اتفاقية بازل في البنوك الإسلامية، مذكرة ماستر(غير منشورة) تخصص نقود ومالية دولية، جامعة جيجل، الجزائر 2015.
44- دفاس فريزة، إدارة المخاطر المالية في البنوك الإسلامية، مدكرة ماستر(غير منشورة)، تخصص نقود ومالية دولية جامعة جيجل،الجزائر، 2016.
45- دهبي ريمة، الاستقرار المالي النظامي بناء مؤشر تجميعي للنظام المالي الجزائري، رسالة دكتوراه(غير منشورة)، تخصص علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، 2013.
46- زهير أحمد علي أحمد، صيغ التمويل الإسلامي ودورها في تقليل المخاطر المالية في المصارف السودانية المدرجة بسوق الخرطوم المالية، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة السودان، 2016.
47- زيد أيمن، إدارة المخاطر الإئتمانية في المصارف التجارية و وفقا لمتطلبات لجنة بازل، مذكرة ماجستير(غير منشورة) تخصص علوم اقتصادية ، جامعة المسيلة، الجزائر،2013،.

48- عبد الحي محمد عبد الحميد ، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مذكرة ماجستير (غير منشورة) تخصص العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب،2010.

49- عبد اللطيف كوثر ، متطلبات تطبيق مقررات لجنة بازل في البنوك التجارية، مذكرة ماستر(غير منشورة)، تخصص نقود ومالية دولية

50- عروف سهيلة ، عثمانية خديجة، واقع تطبيق مقررات لجنة بازل II وIII في القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة ماستر (غير منشورة)، تخصص تمويل مصرفي، جامعة تبسة، الجزائر،2016.

51- غانية هيفاء ، إدارة المخاطر المصرفية على ضوء مقرارات بازل 2و3، مذكرة ماستر (غير منشورة) جامعة الوادي ،الجزائر،2015.

52- قارون أحمد، مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل، مذكرة ماجستير (غير منشورة) ، تخصص علوم تجارية، جامعة سطيف، الجزائر، 2012 .

53- قاسمي أسيا، أثر العولمة المالية في تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، رسالة دكتوراه (غير منشورة) تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة بومرداس الجزائر، 2015.

54- لحمر سهام، محصول فتيحة، دور اتفاقية بازل في تحقيق الاستقرار المصرفي، مذكرة ماستر(غير منشورة)، تخصص نقود ومالية دولية جامعة جيجل.

55- لعراف فائزة ، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل، مذكرة ماجستير(غير منشورة)، تخصص إدارة أعمال، جامعة المسيلة، الجزائر، 2010.

56- مبارك بعلي حسني، إمكانية رفع كفاءة و أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، مذكرة ماجستير (غير منشورة)، تخصص علوم التسيير، جامعة قسنطينة الجزائر،2011.

57- ممدوح محمد العزايزة، مدى تطبيق المصارف الوطنية الفلسطينية للقواعد والممارسات الفضلى لحوكمة المصارف في فلسطين، مذكرة ماجستير(غير منشورة)، تخصص إدارة أعمال فلسطين،2009،.

58- النجار حياة، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، تخصص علوم اقتصادية، جامعة سطيف الجزائر 2014.

59- يعيش أمال ، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، مذكرة ماجستير (غير منشورة) جامعة سطيف، الجزائر، 2012.

ثالثا: المجلات

60- بلعزوز بن علي ، إستراتجية إدارة المخاطر في المعاملات المالية، مجلة الباحث، جامعة الشلف الجزائر،العدد07، 2010.

61- بلورغي نادية، رحال فاطمة، واقع وأفاق تطبيق البنوك الإسلامية لمقررات بازل 3 مصرف الراجحي الإسلامي نموذجا، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد فبراير 2017.

62- بوحيضر رقية، العرابة مولود، واقع تطبيق البنوك الإسلامية للمتطلبات اتفاقية بازلII، مجلة جامعة عبد المالك عبذ العزيز، الاقتصاد الإسلامي، مجلد 23، العدد2، المملكة العربية السعودية، 2010.

63- رجوان عبد الوهاب محمد سالم، أثر تطبيق اتفاقيات بازل على البنوك المركزية في البلدان النامية، مجلة الدراسات العليا جامعة النيلين، المجلد 5، العدد15، السودان ،2016.

64- رشيد مصطفى كامل ، مدى إمكانية استجابة المصارف العربية لمتطلبات لجنة بازل مع الإشارة إلى العراق، مجلة الإدارة والاقتصاد العدد 67، جامعة المستنصرية، العراق، 2007.

65- الطاهر قادري محمد وأخرون، المصارف الإسلامية بين الواقع و المأمول، مجلة الإبتسام، دار مكتبة حسين العصرية، لبنان 2014.

66- طهراوي أسماء، بن حبيب عبد الرزاق، إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير لجنة بازل، دراسات اقتصادية إسلامية المجلد 19، العدد1،.دون بلد، دون سنة .

67- العامري نبراس محمد عباس ، استعمال النموذج عائد رأس المال المعدل بالمخاطر(RAROC) إدارة

68- قادري محمد الطاهر وأخرون، المصارف الإسلامية بين الواقع و المأمول، مجلة الإبتسام، دار مكتبة حسين العصرية، لبنان،2014.

المخاطر المصرفية، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد السابع، العدد21، العراق، 2012.

69- ناصر سليمان ، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطبيق الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث العدد 07، الجزائر، 2010.

70- ناصر سليمان، النظام المصرفي الجزائري وإتفاقية بازل، مجلة كلية العلوم الإقتصادية و التسير العدد 06، جامعة فرحات عباس، سطيف.

رابعا: الملتقيات والمؤتمرات والندوات

71- الأبجي كوثر ، المخاطر المناوئة للفكر والقطاع المصرفي الإسلامي، المؤتمر العلمي الدولي السنوي الرابع إدارة المخاطر وإقتصاد المعرفة، الأردن، 2008.

72- البلتاجي محمد ، نموذج لقياس مخاطر المصارف الإسلامية بغرض الحد منها، المؤتمر الدولي الرابع التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، الخرطوم، يومي 5و6 أفريل 2012.

73- رزيق كمال ، تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية، الملتقى الدولي الرابع التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية الخرطوم، يومي 5و 6 أفريل 2012.

74- شاويش وليد مصطفى ، التحوط بتعليق مقدار محل العقد على أجل مستقبل في بيع السلم في ضوء هندسة مالية إسلامية، المؤتمر الدولي منتجات وتطبيقات الإبتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية الإسلامية والصناعة المالية التقليدية، جامعة سطيف، الجزائر أيام 5و 6 ماي 2014.

75- عبد الكريم نصر، أبو صلاح مصطفى ، المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل2 دراسة إلى طبيعتها وسبل إدارتها في حالة البنوك العامة في فلسطين، المؤتمر العلمي السنوي الخامس، الأردن، يومي 4 و5 جويلية 2007.

76- القرى محمد علي ، أساليب نقل المخاطر في المعاملات المالية الإسلامية والإختيارات المالية المؤتمر الثامن للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية والإسلامية، البحرين، يومي 18و 19 ماي 2009.

77- قندوز عبد الكريم أحمد ، إدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية من الحلول الجزئية إلى التأصيل، الملتقى الدولي المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دبي، يومي 30 و31 يونيو 2009.

78- كراسنة إبراهيم ، أطر أساسية ومعاصرة في رقابة على البنوك وإدارة المخاطر، صندوق النقد العربي معهد السياسات الاقتصادية، أطر سياسية ومعاصرة في رقابة على البنوك وإدارة المخاطر، أبو ظبي مارس 2006.

79- معهد الدراسات المصرفية، نشرة توعوية، اضاءات، السلسلة الخامسة، العدد 5، الكويت ديسمبر2012.

80- مفتاح صالح ، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الملتقى الدولي الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، الجزائر يومي20و21 أكتوبر 2009.

81- مفتاح صالح ، معارفي فريدة، أزمة النظام المالي العالمي وبديل البنوك الإسلامية، الملتقى الدولي الثاني الأزمة الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، الجزائر، يومي 5و6 ماي 2009.

82- مفتاح صالح، رحال فطيمة ، تأثير مقررات لجنة بازلIII على النظام المصرفي الإسلامي، المؤتمر الإسلامي التاسع للإقتصاد والتمويل، تركيا، يومي 9 و10 سبتمبر 2013.

83- ناصر سليمان ، بن زيد ربيعة إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية الحكومية دراسة تطبيقية على الصكوك الحكومية السودانية، المؤتمر الدولي الخامس، الصيرفة الإسلامية والتمويل الإسلامي، الأردن أيام 6-8 أكتوبر، 2012.

84- ناصر سليمان، اتفاقية بازل وتطبيقاتها على البنوك الإسلامية، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، فسنطينة الجزائر، 2009.

خامسا: التقارير

85- التقارير السنوية لبنك البحرين الإسلامي 2012-2016.

II.المراجع باللغة الأجنبية

86- Bruno colmant, vicementdeffosse , jean, philippepeters, Bruno rawis، les accord de bale 2 pour les secteur bancaire, larcier, bruxellles ,2005.

87- gerard parizeau , la gestion de risque due credit et la stabilite du system finacier internationel, HCE, canada, 2000 .

III.مواقع الأنترنت

88- http:/www .bisb.com

الملخص

ملخص الدراسة:

إن أهم الإجراءات الاحترازية الدولية هي اتفاقية بازل التي تم وضعها من طرف لجنة بازل وقد تبين أن اتفاقيات بازل الثلاث وتعديلاتها تعتبر من أهم التطورات العالمية التي مست القطاع المصرفي نتيجة تزايد حدة المخاطر المصرفية التي يتعرض لها كل من القطاع المصرفي الإسلامي والتقليدي على حد سواء.

من أبرز لجنة بازل معيار كفاية رأس المال الذي أصدر خصيصا للبنوك التقليدية، ما ولد صعوبات ومشاكل كثيرة لتطبيقها في البنوك الإسلامية ما أوجب على هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومجلس الخدمات الإسلامية تكييف وتطوير هذا المعيار وخصوصيات العمل المصرفي الإسلامي.

يتمثل الهدف الرئيسي من هذه الدراسة معالجة موضوع المخاطر الائتمانية، التي تواجه البنوك الإسلامية من خلال التعرف على طبيعة عمل البنوك الإسلامية والمخاطر الائتمانية التي نتعرض لها ومدى تكيف متطلبات لجنة بازل مع البنوك الإسلامية، وذلك على مستوى بنك البحرين الإسلامي خلال الفترة 2012/ 2016، ومن خلال هذه الدراسة توصلنا إلى أن:

- البنوك الإسلامية من المؤسسات الوساطة المالية تعمل على جذب الفوائض المالية وإعادة استثمارها.
- تتعرض البنوك الإسلامية لمخاطر الائتمان في عملياتها الاستثمارية والتمويلية التي تقوم بها.
- مقررات لجنة بازل أعدت خصيصا لبنوك التقليدية وهي لا تراعي خصوصية البنوك الإسلامية.
- بنك البحرين إسلامي ملزم بتطبيق مقررات لجنة بازل وفق ما يفرضه بنك البحرين المركزي.

الكلمات المفتاحية:

البنوك الإسلامية، المخاطر المصرفية، لجنة بازل، مقررات لجنة بازل، معيار كفاية رأس المال.

Summary of study:

The most important precautionary measures International is the Basel Convention, which had been developed by the Basel Committee and found that the three conventions of the Basel Convention and its amendments are the most important global developments that affected the banking sector as a result of the increasing intensity of banking risks to both the Islamic and conventional banking sector alike.

The most prominent of the Basel Committee on capital adequacy standard, issued specifically for the traditional banks, born many difficulties and problems for application in Islamic Banks What necessitated the Accounting and Auditing Organization for Islamic financial institutions and the Islamic services to adapt and develop this criterion and the peculiarities of the Islamic banking.

The main objective of this study is to address the issue of credit risks, facing Islamic banks through recognition of the nature of the work of the Islamic banks, credit risk and the extent to which we have adapted to the requirements of the Basel Committee with Islamic banks, at the level of Bahrain Islamic Bank during the period 2012- 2016, and through this study, we found that:

- Islamic banks of financial intermediation institutions working to attract financial surpluses and reinvested.
- Islamic banks are exposed to credit risks in financing and investment operations.
- The decisions of the Basel Committee on specially prepared traditional banks it does not take into account the privacy of the Islamic banks.
- Islamic Bank of Bahrain is obliged to implement the decisions of the Basel Committee, according to what is imposed by the Central Bank of Bahrain.

Keywords :

Islamic banks, banking risks, the Basel Committee, the decisions of the basle capital adequacy standard.